



الأمم المتحدة

الآلية الدولية لتصرف الأعمال المتبقية للمحكمتين  
الجنايئتين

التقرير المالي والبيانات المالية المراجعة  
عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧

وتقرير مجلس مراجعي الحسابات

الجمعية العامة

الوثائق الرسمية

الدورة الثالثة والسبعون

الملحق رقم ٥ سين



الرجاء إعادة استعمال الورق



الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين  
الجنائيتين

التقرير المالي والبيانات المالية المراجعة  
عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧

وتقرير مجلس مراجعي الحسابات



ملاحظة

تتألف رموز وثائق الأمم المتحدة من حروف وأرقام. ويعني إيراد أحد هذه الرموز الإحالة إلى إحدى وثائق الأمم المتحدة.

ISSN 0257-103X

## المحتويات

الصفحة	الفصل
٥	كتاب الإحالة
	الأول
٧	تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن البيانات المالية: رأي مراجعي الحسابات
	الثاني
١٠	التقرير المطول لمجلس مراجعي الحسابات
١٠	موجز
١٣	ألف - الولاية والنطاق والمنهجية
١٤	باء - الاستنتاجات والتوصيات
١٤	١ - توصيات السنوات السابقة
١٤	٢ - استعراض مالي عام
١٦	٣ - التشييد وإدارة الممتلكات
١٧	٤ - إدارة المشتريات
١٨	٥ - إدارة الأصول
١٩	٦ - إدارة المحفوظات والسجلات
٢٠	٧ - إدارة السفر
٢١	٨ - تكنولوجيا المعلومات والاتصالات
٢٤	جيم - إفصاحات الإدارة
٢٤	١ - شطب الخسائر في النقدية وحسابات القبض والممتلكات
٢٤	٢ - الهبات
٢٤	٣ - حالات الغش والغش المفترض
٢٥	دال - شكر وتقدير
	المرفق
٢٦	حالة تنفيذ التوصيات حتى السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦

الثالث

رسالة مؤرخة ٢٣ آذار/مارس ٢٠١٨ موجهة من الأمانة العامة للمساعدة والمراقبة المالية، إلى رئيس مجلس  
مراجعي الحسابات ..... ٣٠

الرابع

التقرير المالي عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧ ..... ٣١  
ألف - مقدمة ..... ٣١  
باء - لمحة عامة عن البيانات المالية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧ ..... ٣٢

المرفق

معلومات تكميلية ..... ٤٠

الخامس

البيانات المالية عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧ ..... ٤١  
أولا - بيان المركز المالي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧ ..... ٤١  
ثانيا - بيان الأداء المالي للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧ ..... ٤٢  
ثالثا - بيان التغيرات في صافي الأصول للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧ ..... ٤٣  
رابعا - بيان التدفقات النقدية عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧ ..... ٤٣  
خامسا - بيان المقارنة بين الميزانية والمبالغ الفعلية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧ ..... ٤٥  
ملاحظات على البيانات المالية لعام ٢٠١٧ ..... ٤٧

رسالة مؤرخة ٢٩ آذار/مارس ٢٠١٨ موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس  
مراجعي الحسابات

وفقاً للقاعدة ٦-٢ من النظام المالي للأمم المتحدة، أتشرف بتقديم الحسابات المالية لآلية الأمم المتحدة الدولية لتصرف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧، والتي أوافق عليها بمقتضى هذا الكتاب. واستكمل المراقب المالي البيانات المالية وصادق على صحتها في جميع جوانبها الجوهرية.

وتُقدّم أيضاً نسخ من هذه البيانات المالية إلى اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية.

(توقيع) أنطونيو غوتيريش

---

رسالة مؤرخة ٢٤ تموز/يوليه ٢٠١٨ موجهة إلى رئيس الجمعية العامة من رئيس  
مجلس مراجعي الحسابات

أتشرف بأن أحيل إليكم تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن البيانات المالية للآلية الدولية لتصرف  
الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين للسنة المالية المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧.

(توقيع) راجيف ميهريشي  
المراقب المالي والمراجع العام للحسابات في الهند  
رئيس مجلس مراجعي الحسابات

## الفصل الأول

### تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن البيانات المالية: رأي مراجعي الحسابات

#### الرأي

قمنا بمراجعة البيانات المالية للآلية الدولية لتصرف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين، التي تشمل بيان المركز المالي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧ (البيان الأول)، وبيان الأداء المالي (البيان الثاني)، وبيان التغييرات في صافي الأصول (البيان الثالث)، وبيان التدفقات النقدية (البيان الرابع)، وبيان المقارنة بين مبالغ الميزانية والمبالغ الفعلية (البيان الخامس) للسنة المنتهية في ذلك التاريخ، والملاحظات على البيانات المالية، بما في ذلك موجز لأهم السياسات المحاسبية.

وإننا نرى أن البيانات المالية المرفقة تعرض بأمانة، من جميع الجوانب الجوهرية، المركز المالي للآلية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧، وأدائها المالي وتدفقاتها النقدية للسنة المنتهية في ذلك التاريخ، وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.

#### أساس الرأي

لقد أجرينا مراجعة الحسابات وفقاً للمعايير الدولية لمراجعة الحسابات. ويرد بيان مسؤولياتنا بموجب تلك المعايير في الفرع أدناه المعنون "مسؤوليات مراجعي الحسابات عن مراجعة البيانات المالية". ونحن مستقلون عن المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة، وفقاً لمقتضيات الأخلاق المهنية ذات الصلة بالمراجعة التي نجريها للبيانات المالية، وقد أوفينا بمسؤولياتنا الأخلاقية الأخرى وفقاً لتلك المقتضيات. ونعتقد أن الأدلة التي استقينها من مراجعة الحسابات هي أدلة مناسبة وكافية لأن تشكل أساساً نقيم عليه رأينا.

#### المعلومات الأخرى في ما عدا البيانات المالية وتقرير مراجع الحسابات بشأنها

الأمين العام هو المسؤول عن المعلومات الأخرى التي تشمل التقرير المالي عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧، الوارد في الفصل الرابع أدناه، ولكنها لا تشمل البيانات المالية وتقرير مراجع الحسابات بشأنها.

ولا يشمل رأينا في البيانات المالية تلك المعلومات الأخرى، ونحن لا نعبر عن أي شكل من أشكال الضمانات في هذا الشأن.

وفي ما يتعلق بمراجعتنا للبيانات المالية، فإن مسؤوليتنا هي قراءة المعلومات الأخرى وفي النظر، أثناء قيامنا بذلك، في ما إذا كانت المعلومات الأخرى تتعارض بشكل جوهري مع البيانات المالية أو مع المعارف التي حصلنا عليها من مراجعة الحسابات، أو في ما إذا كانت تحوي ما قد يبدو من نواحٍ أخرى خطأً جوهرياً. وإذا خلصنا، استناداً إلى العمل الذي اضطلعنا به، إلى وجود أخطاء جوهريّة في هذه المعلومات الأخرى، فإننا ملزمون بتقديم تقرير عن ذلك. وليس لدينا ما نبلغ عنه في هذا الصدد.

## مسؤوليات الإدارة والمكلفين بالإشراف على البيانات المالية

الأمين العام للأمم المتحدة هو المسؤول عن إعداد البيانات المالية وعرضها بنزاهة وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية وهو مسؤول كذلك عن الرقابة الداخلية حسب ما تراه الإدارة ضرورياً لتيسير إعداد بيانات مالية خالية من الأخطاء الجوهرية، سواء كانت ناتجة عن الغش أو الخطأ.

وبإعدادها للبيانات المالية، تتولى الإدارة مسؤولية تقييم قدرة الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين على الاستمرار كمنشأة عاملة، مع الإفصاح، حسب الاقتضاء، عن المسائل المتعلقة باستمرارها واستخدام أساس استمرارية الأعمال في المحاسبة إلا إذا اعتزمت الإدارة تصفية الآلية أو وقف عملياتها، أو إذا لم تجد أمامها أي خيار واقعي سوى ذلك.

أما المكلفون بالإدارة فيتحملون المسؤولية عن الإشراف على عملية الإبلاغ المالي للآلية.

## مسؤوليات مراجعي الحسابات عن مراجعة البيانات المالية

تتمثل أهدافنا في الحصول على ضمان معقول بأن البيانات المالية ككل خالية من الأخطاء الجوهرية، سواء كانت تلك الأخطاء نتيجة الغش أو الخطأ، وفي إصدار تقرير مراجعي حسابات يتضمن رأينا. والتأكد بدرجة معقولة هو مستوى عالٍ من التأكيد، ولكنه لا يكفل أن المراجعة التي تجري وفقاً للمعايير الدولية لمراجعة الحسابات ستكشف عن الأخطاء الجوهرية إن وجدت. أما الأخطاء فيمكن أن تنشأ عن غش أو خطأ وتعتبر جوهرية إذا كان من المتوقع أن تؤثر على نحو معقول، منفردة أو مجتمعة، في القرارات الاقتصادية التي يتخذها المستخدمون على أساس هذه البيانات المالية.

وكجزء من مراجعة الحسابات وفقاً للمعايير الدولية لمراجعة الحسابات، نتحلى بالحكمة المهنية ونحافظ على الشك المهني طوال عملية المراجعة. ونقوم أيضاً بما يلي:

- تحديد وتقييم مخاطر ورود أخطاء جوهرية في البيانات المالية، سواء كانت ناتجة عن الغش أو الخطأ، وتصميم وتنفيذ إجراءات مراجعة مراعية لتلك المخاطر، والحصول على أدلة مناسبة وكافية من مراجعة الحسابات توفر أساساً لإبداء رأينا. ثم إن احتمال عدم الكشف عن أخطاء جوهرية ناجمة عن الغش يفوق احتمال عدم الكشف عن تلك الناجمة عن الخطأ، بما أن الغش قد ينطوي على تواطؤ أو تزوير أو حالات إغفال متعمد أو تحريف أو تجاوز للضوابط الداخلية.
- فهم الرقابة الداخلية ذات الصلة بعملية مراجعة الحسابات بهدف وضع إجراءات مراجعة ملائمة للظروف السائدة، ولكن ليس لغرض إبداء رأي بشأن فعالية الرقابة الداخلية في الآلية.
- تقييم مدى ملاءمة السياسات المحاسبية المتبعة ومدى معقولية التقديرات المحاسبية والإفصاحات ذات الصلة المقدمة من الإدارة.
- الوصول إلى استنتاج بشأن مدى ملاءمة استخدام الإدارة لأساس استمرارية الأعمال في المحاسبة، والاستناد إلى الأدلة التي تم الحصول عليها من المراجعة للوصول إلى استنتاج بشأن ما إذا كان ثمة غموض جوهرى متصل بالأحداث أو ظروف قد تلقي ظلالة من الشك على قدرة الآلية على الاستمرار كمنشأة عاملة. فإذا خلصنا إلى أن الغموض المادي موجود، تعين علينا استعراض الاهتمام في تقريرنا عن مراجعة الحسابات إلى الإقرارات المتصلة بذلك في البيانات

المالية، أو إذا كانت هذه الإقرارات غير كافية، تعديل رأينا. وتستند استنتاجاتنا إلى الأدلة المستقاة من مراجعة الحسابات حتى تاريخ تقريرنا عن مراجعة الحسابات. بيد أن الأحداث أو الظروف في المستقبل قد تؤدي إلى توقف الآلية على الاستمرار كمنشأة عاملة.

• تقييم العرض العام للبيانات المالية وهيكلها ومضمونها، بما في ذلك الإفصاحات، وما إذا كانت البيانات المالية تمثل المعاملات والأحداث الأساسية بطريقة تحقق عرضها بنزاهة.

ونحن نتواصل مع الجهات المكلفة بشؤون الحوكمة بصدد أمور منها النطاق والتوقيت المقررين لمراجعة الحسابات والنتائج الهامة المنبثقة عنها، بما في ذلك أي أوجه قصور مهمة في الضوابط الداخلية نحددها أثناء مراجعتنا للحسابات.

### تقرير عن المتطلبات القانونية والتنظيمية الأخرى

علاوة على ما تقدم، نرى أن المعاملات التي أجرتها الآلية والتي اطلعنا عليها أو قمنا بتدقيقها في إطار مراجعتنا للحسابات، كانت مطابقة، من جميع الجوانب الهامة، للنظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة وللسند التشريعي.

ووفقاً للمادة السابعة من النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة، أصدرنا أيضاً تقريراً مطولاً عن مراجعتنا لحسابات الآلية.

(توقيع) راجيف ميهريشي

المراقب المالي والمراجع العام للحسابات في الهند  
رئيس مجلس مراجعي الحسابات

(توقيع) موسى جمعة أسد

المراقب المالي والمراجع العام للحسابات  
جمهورية تنزانيا المتحدة  
(كبير مراجعي الحسابات)

(توقيع) كاي شيلبر

رئيس ديوان مراجعي الحسابات في ألمانيا

٢٤ تموز/يوليه ٢٠١٨

## الفصل الثاني

### التقرير المطول لمجلس مراجعي الحسابات

موجز

في ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠، اتخذ مجلس الأمن القرار ١٩٦٦ (٢٠١٠) وأنشأ بموجبه الآلية الدولية لتصرف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين. وقد أنشئت الآلية لإكمال المهام المتبقية من عمل كل من المحكمة الدولية لمحكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١ والمحكمة الجنائية الدولية لمحكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤. وتعمل الآلية انطلاقاً من فرعين مقرهما في أروشا، جمهورية تنزانيا المتحدة، ولاهاي، هولندا.

وراجع مجلس مراجعي الحسابات البيانات المالية واستعرض عمليات الآلية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧. وقام بمراجعة الحسابات من خلال فحص المعاملات والعمليات المالية للآلية في أروشا ولاهاي.

#### نطاق التقرير

يغطي هذا التقرير مسائل يرى المجلس أنه ينبغي توجيه انتباه الجمعية العامة إليها، وقد ناقشه مع إدارة الآلية التي ضُمَّت آراؤها فيه على الوجه المناسب.

وقام المجلس بالمراجعة أساساً ليتمكن من تكوين رأي عما إذا كانت البيانات المالية تعرض بنزاهة الوضع المالي للآلية حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧، وأداءها المالي وتدققاتها النقدية للسنة المنتهية في ذلك التاريخ، وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. وتضمنت مراجعة الحسابات استعراضاً عاماً للأنظمة المالية والضوابط الداخلية وفحصاً اختبارياً للسجلات المحاسبية وغيرها من المستندات الداعمة، بالقدر الذي اعتبره المجلس ضرورياً لتكوين رأي بشأن البيانات المالية.

واستعرض المجلس أيضاً عمليات المحكمة بموجب البند ٧-٥ من النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة، الذي يخول للمجلس الإدلاء بملاحظاته بشأن كفاءة الإجراءات المالية، والنظام المحاسبي، والضوابط المالية الداخلية، وبصورة عامة، إدارة العمليات وتنظيمها. ونظر المجلس في الأنشطة الرئيسية للآلية، بما في ذلك تقييم مدى استدامة الخدمات بوجه عام، واستراتيجية الإنجاز، ومرحلة ما بعد تنفيذ المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، وإدارة الأصول، وإدارة السجلات والمحفوظات، وإدارة السفر، وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات. ويتضمن التقرير أيضاً تعليقا مقتضبا على حالة تنفيذ التوصيات من السنوات الماضية.

## رأي مراجعي الحسابات

أصدر مجلس مراجعي الحسابات رأياً غير مشفوع بتحفظ بشأن البيانات المالية للفترة قيد الاستعراض، على النحو المبين في الفصل الأول.

### الاستنتاج العام

لم يعثر المجلس عن جوانب قصور جوهرية في السجلات والعمليات المالية للآلية. بيد أن المجلس وجد إمكانات للتحسين في مجالات التشييد وإدارة العقود، وإدارة المشتريات، وإدارة المحفوظات والسجلات، وإدارة الأصول، وإدارة السفر، وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات. وأعدت الآلية الإدارة القائمة بذاتها التي تحتاجها لوضع الصيغة النهائية للاضطلاع بالمسؤوليات المتبقية للمحكمة الجنائية الدولية في رواندا والمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة، اللتين أتمتا عمليتهما في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧، على التوالي.

### الاستنتاجات الرئيسية

حدد المجلس عدداً من المسائل المتصلة بتعزيز فعالية عمليات الآلية. ويسلط المجلس الضوء بوجه خاص على الاستنتاجات الرئيسية التالية:

عدم كفاية نظام التحكم في أجهزة التدفئة والتهوية وتكييف الهواء

(أ) كشفت المذكرة الداخلية الصادرة عن قسم المحفوظات والسجلات في ١٢ كانون الثاني/يناير ٢٠١٧ بشأن نظام التحكم في أجهزة التدفئة والتهوية وتكييف الهواء في مكتب لافيلاكي، في أروشا، أن النظام لا يستوفي المعايير المتعلقة بنوعية الهواء والحرارة والرطوبة النسبية التي تحددها الآلية لمستودعات المحفوظات. ونتيجة لذلك، واصل القسم تخزين السجلات في مبنى مركز أروشا الدولي للمؤتمرات، الذي بلغت قيمة الإيجار الذي دفعته الآلية، عند الانتهاء من مراجعة الحسابات (٥ أيار/مايو ٢٠١٨)، ما قدره ٥١٨ ١٧٩ دولاراً للسنة المالية المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧. وكان من الممكن تجنّب تكلفة الإيجار لو نُقلت المحفوظات إلى الأماكن المخصصة لها. وأبلغت الآلية المجلس أن شركة الهندسة المعمارية المكلفة باستعراض المواصفات المطلوبة في نظام التحكم في البيئة، ستحل المشاكل التي تم تحديدها.

حالات الموافقة بأثر رجعي غير الموافقة عليها

(ب) تنص الفقرة ١ (أ) من الفصل ١٢-١٠ من دليل مشتريات الأمم المتحدة (الإصدار ٧، ٢٠١٣) على أن جميع أوامر التغيير بأثر رجعي يجب تقديمها إلى لجان العقود، ثم إلى شعبة المشتريات لاستعراضها والموافقة عليها. ومع ذلك، وحتى أيار/مايو ٢٠١٨، لم تقدم ثلاثة أوامر تغيير قيمتها الإجمالية ٧٢٦ ٣٩٩ دولاراً لتمويل أشغال بناء إضافية نُفذت في أروشا في الفترة بين كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ وشباط/فبراير ٢٠١٧، إلى اللجنة المحلية للعقود وشعبة المشتريات للموافقة عليها. وقد حُمل مبلغ أوامر التغيير على الميزانية العادية على أساس الضرورة.

### الافتقار إلى التخزين الاحتياطي للتسجيلات السمعية - البصرية

(ج) وخلال استعراض المعلومات عن التسجيلات السمعية البصرية في نظام إدارة الوثائق والسجلات الإلكترونية (RM8)، تبين للمجلس أنه لا يوجد تخزين احتياطي لتسجيلات سمعية بصرية يبلغ عددها ٣٩٩ ٤ تسجيلات سمعية بصرية، من مجموع ١١٥ ٠٠٠ من هذه التسجيلات التي تغطي حوالي ٣٥ ٠٠٠ جلسة عقدتها المحكمة في الفترة بين كانون الثاني/يناير ١٩٩٤ وكانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧. وأوضحت الإدارة أنها حددت مسار عمل لحفظ التسجيلات ونسخ نحو ٢٥ في المائة من التسجيلات التي لم يُحتفظ بنسخ احتياطية منها، مما سيؤدي إلى خفض عددها الإجمالي بنحو ١١٠٠ شريط. وستعمل الإدارة أيضا على كفاءة إزالة التسجيلات الزائدة التي جرى فحصها من مجموع التسجيلات وتدميرها. ويرى المجلس أن عدم الاحتفاظ بنسخ احتياطية من التسجيلات السمعية - البصرية قد يؤدي، في حالة الكوارث، إلى فقدان المعلومات والسجلات نهائيا.

### التوصيات

في ضوء النتائج الرئيسية المذكورة أعلاه، يقدم المجلس للآلية التوصيات الرئيسية التالية:

عدم كفاية نظام التحكم في أجهزة التدفئة والتهوية وتكييف الهواء

(أ) الإشراف على شركة الهندسة المعمارية المكلفة باستعراض نظام التحكم في نوعية الهواء ودرجة الحرارة والرطوبة النسبية في مستودعات المحفوظات في مرفق لافيلاكي وتعديل النظام حتى يكون ملبيا للمتطلبات القياسية؛

حالات الموافقة بأثر رجعي غير الموافق عليها

(ب) تقديم أوامر التغيير الثلاثة إلى لجنة العقود المحلية، ثم إلى شعبة المشتريات لاستعراضها بأثر رجعي والموافقة عليها؛

### الافتقار إلى التخزين الاحتياطي للتسجيلات السمعية - البصرية

(ج) تنفيذ خطة حفظ التسجيلات السمعية البصرية من خلال إنجاز هدف حفظ ٢٥ في المائة من التسجيلات التي لم يُحتفظ بنسخ احتياطية منها، واستعراض مدى صحة السجلات واكتمالها وإنشاء مجلس لإدارة المشروع.

## ألف - الولاية والنطاق والمنهجية

١ - أنشأ مجلس الأمن آلية تصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين بموجب قراره ١٩٦٦ (٢٠١٠) لمواصلة الاضطلاع بالولاية القضائية والحقوق والواجبات والمهام الأساسية للمحكمة الجنائية الدولية لرواندا والمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة بعد انتهاء ولايتهما، بما يشمل مجموعة من الأنشطة القضائية، وإنفاذ الأحكام، وإعادة توطين الأشخاص الذين بُرئت ساحتهم والذين أطلق سراحهم، وحماية الضحايا والشهود، وإدارة المحفوظات.

٢ - وللآلية فرعان، أحدهما في أروشا، جمهورية تنزانيا المتحدة، والآخر في لاهاي، هولندا. وقد بدأ فرع أروشا، الذي يغطي المهام الموروثة من المحكمة الجنائية الدولية لرواندا، عملياته في ١ تموز/يوليه ٢٠١٢. أما فرع لاهاي، الذي يغطي المهام الموروثة من المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة، فبدأ عملياته في ١ تموز/يوليه ٢٠١٣.

٣ - وتتكون الآلية من ثلاثة أجهزة، هي الدوائر ومكتب المدعي العام وقلم الآلية. وتتألف الدوائر من رئيس متفرغ، ودائرة استئناف لكل من الفرعين، ودائرة ابتدائية لكل فرع، وقاض مناوب في فرع أروشا، وقضاة منفردين معينين في الفرعين. وتتولى الدوائر المسؤولية عن جميع الأعمال القضائية للآلية، بما في ذلك إنفاذ الأحكام والاستعراض الإداري والمحاكمات والطعون والإجراءات المتعلقة باستعراض الحكم النهائي، والإجراءات المتعلقة بانتهاك حرمة المحكمة وشهادة الزور، والتصرف في الطلبات الأخرى التي تتعلق، على سبيل المثال، بالحصول على المواد السرية وبجماية الشهود. ويتولى مكتب المدعي العام مسؤولية التحقيق والمقاضاة. ويتولى قلم الآلية، الذي يخدم كلا من الدوائر ومكتب المدعي العام، مسؤولية إدارة شؤون الآلية وخدمتها.

٤ - وقد راجع مجلس مراجعي الحسابات البيانات المالية للآلية واستعرض عملياتها للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧ وفقاً لقرار الجمعية العامة ٧٤ (د-١). وراجع الحسابات طبقاً للمادة السابعة من النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة ومرفقه، ووفقاً للمعايير الدولية لمراجعة الحسابات. وتقتضي تلك المعايير أن يتقيد المجلس بالمتطلبات الأخلاقية وأن يخطط لعملية المراجعة وينفذها من أجل التأكيد بدرجة معقولة من خلو البيانات المالية من الأخطاء الجوهرية.

٥ - وأجريت المراجعة أساساً لتمكين المجلس من تكوين رأي عما إذا كانت البيانات المالية عرضت بنزاهة الوضع المالي للآلية حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧، وأداءها المالي وتدققاتها النقدية للسنة المنتهية في ذلك التاريخ، وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. وتضمن ذلك تقييم ما إذا كانت النفقات المسجلة في البيانات المالية قد جرى تكبدها للأغراض التي وافقت عليها مجالس الإدارة، وما إذا كانت الإيرادات والمصروفات قد صُنفت وسُجّلت على النحو السليم وفقاً للنظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة. وتضمنت مراجعة الحسابات استعراضاً عاماً للأنظمة المالية والضوابط الداخلية وفحصاً اختيارياً للسجلات المحاسبية وغيرها من المستندات الداعمة، بالقدر الذي اعتبره المجلس ضرورياً لتكوين رأي بشأن البيانات المالية.

٦ - وعلاوة على مراجعة الحسابات والمعاملات المالية، استعرض المجلس عمليات الآلية بموجب البند ٧-٥ من النظام المالي الذي يقتضي أن يبدي المجلس ملاحظات فيما يتعلق بكفاءة الإجراءات

المالية والنظام المحاسبي والضوابط المالية الداخلية، وفيما يتعلق بإدارة عمليات الآلية وتنظيمها بوجه عام. ويتناول التقرير هذه المسائل في الفروع ذات الصلة.

٧ - وينسق المجلس مع مكتب خدمات الرقابة الداخلية أثناء المراجعة من أجل تجنب ازدواجية الجهود وتحديد إلى أي مدى يمكن للمجلس أن يعتمد على عمل المكتب.

٨ - ويشمل هذا التقرير مسائل يرى المجلس أنه ينبغي توجيه انتباه الجمعية العامة إليها. وقد نوقشت الملاحظات والاستنتاجات مع الآلية، التي ضُمَّت آراؤها في هذا التقرير على النحو المناسب.

## باء - الاستنتاجات والتوصيات

### ١ - توصيات السنوات السابقة


٩ - من أصل ١٥ توصية لم تكن منقّدة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦، نُفذت تسع توصيات بالكامل (٦٠ في المائة)، وكانت خمس توصيات قيد التنفيذ (٣٣ في المائة)، وتجاوزت الأحداث توصية واحدة (٧ في المائة). ويحث المجلس الآلية على تنفيذ التوصيات التي لم تنفذ بعد، تنفيذًا كاملاً. وترد تفاصيل حالة تنفيذ هذه التوصيات في مرفق هذا التقرير.

### ٢ - استعراض مالي عام

١٠ - بلغ مجموع الإيرادات خلال السنة قيد الاستعراض ٦٥,٨٥ مليون دولار (٢٠١٦: ٦٨,٧٦ مليون دولار) مقابل مصروفات قدرها ٧٤,١١ مليون دولار (٢٠١٦: ٦٠,٨٢ مليون دولار) (بعد إعادة الحساب)، مما أسفر عن عجز قدره ٨,٢٦ ملايين دولار (٢٠١٦: فائض قدره ٧,٩٤ ملايين دولار). ويعزى العجز المسجل في المقام الأول إلى الزيادة في مصروفات الاستهلاك والإهلاك بعد نقل الأصول من المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة وإلى الزيادة في التزامات نهاية الخدمة المستحقة خلال السنة.

١١ - ويبين الشكل أدناه مقارنة الإيرادات والمصروفات للسنتين الماليتين ٢٠١٦ و ٢٠١٧.

### الإيرادات والمصروفات



المصدر: تحليل مجلس مراجعي الحسابات للبيانات المالية للآلية لعام ٢٠١٧.

١٢ - وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧، بلغت النقدية ومكافئات النقدية والاستثمارات ما قدره ٧٠,٦١ مليون دولار، أي ما يعادل ٦١,٢ في المائة من مجموع الأصول. وهذا يمثل زيادة قدرها ٤٦,٨٦ مليون دولار من الرصيد البالغ ٢٣,٧٥ مليون دولار المدوع في نهاية عام ٢٠١٦. ونشأت هذه الزيادة عن الخلط مع المحكمة الجنائية الدولية في رواندا، الذي نشأ عنه مبلغ ٥٢,٨٢ مليون دولار في شكل نقدية واستثمارات.

١٣ - وبلغ مجموع الخصوم في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧ ما قدره ١٢٢,٧١ مليون دولار (٢٠١٦: ٨٩,٥٥ مليون دولار). وبلغت الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين ٩٥,١٧ مليون دولار (٢٠١٦: ٦١,٨٠ مليون دولار) أو ٧٧,٦ في المائة من الالتزامات المبلغ عنها. وتعزى الزيادة البالغة ٣٣,٣٧ مليون (٣٧ في المائة دولار) في الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين في المقام الأول إلى الخسارة الاكتوارية التي بلغت ٢١,٧٣ مليون دولار المبلغ عنه في السنة والالتزامات الإضافية البالغة ٧,٥٧ ملايين دولار المخصصة للموظفين المنقولين من المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة. ونشأت الخسائر الاكتوارية عن استخدام بيانات التعداد، التي أثرت على الافتراضات الاكتوارية الديمغرافية، وافتراضات التسوية القائمة على التجربة والافتراضات المالية.

١٤ - يتضمن الجدول الأول من الفصل النسب المالية الرئيسية، المستمدة من البيانات المالية للآلية عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧.

#### الجدول الأول من الفصل

#### تحليل النسب

بيان النسبة	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ (بعد إعادة الحساب)
مجموع الأصول: مجموع الخصوم <sup>(أ)</sup>	٠,٩٤	١,١٧
نسبة التداول <sup>(ب)</sup>		
الأصول المتداولة: الخصوم المتداولة	٧,٨٨	٧,٤٦
نسبة السيولة السريعة <sup>(ج)</sup>		
الاستثمارات القصيرة الأجل والحسابات المستحقة القبض: الخصوم المتداولة	٧,٦٩	٧,٣٨
نسبة النقدية <sup>(د)</sup>		
الاستثمارات القصيرة الأجل: الخصوم المتداولة	٥,١٩	١,٥٩

المصدر: البيانات المالية للآلية عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧.

(أ) النسبة المرتفعة هي مؤشر جيد على الملاءة المالية.

(ب) يدل ارتفاع النسبة على قدرة الكيان على دفع التزاماته القصيرة الأجل.

(ج) نسبة السيولة السريعة هي نسبة أكثر تحفظاً من النسبة المتداولة لأنها لا تشمل المخزون والأصول المتداولة الأخرى التي يصعب تحويلها إلى نقدية. ويدل ارتفاع النسبة على أن الوضع الحالي يتسم بمستوى أعلى من السيولة.

(د) نسبة النقدية دليل على السيولة في الكيان من خلال قياس حجم النقدية أو مكافئات النقدية أو الأموال المستثمرة في الأصول المتداولة لتغطية الخصوم المتداولة.

١٥ - مقارنة بعام ٢٠١٦، تشير نسب السيولة إلى حالة سيولة أقوى، على الرغم من العجز المطرد خلال السنة. وتدل نسبة السيولة البالغة ٧,٨٨ : ١، ونسبة السيولة السريعة البالغة ٧,٦٩ : ١ ونسبة النقدية البالغة ١٩,٥ : ١ على أن الأصول السائلة تغطي على نحو كاف الخصوم المتداولة، مما يعني أن الآلية لديها المزيد من القدرة على سداد التزاماتها القصيرة الأجل من مواردها السائلة. وقد تدهورت قليلا الملائة المالية للكيان، كما يتبين ذلك من نسبة مجموع الأصول إلى مجموع الخصوم البالغة ٩٤,٠ : ١ (٢٠١٦ : ١٧,١ : ١). والسبب الرئيسي وراء تفاقم هذه النسبة هو الرصيد الكبير من استحقاقات الموظفين وأتعاب القضاة وبدلاتهم البالغة ١١٦,٩٢ مليون دولار (٢٠١٦ : ٢١,٣١ مليون دولار)، التي تمثل نسبة كبيرة من الخصوم وتُسوّى على أساس الدفع أولا بأول.

### ٣ - التشييد وإدارة الممتلكات

عدم كفاية نظام التحكم في أجهزة التدفئة والتهوية وتكييف الهواء

١٦ - خلص المجلس إلى أن قسم المحفوظات والسجلات قد أعرب، في مذكرته الداخلية المؤرخة ١٢ كانون الثاني/يناير ٢٠١٧ الموجهة إلى قلم المحكمة، أعرب عن شواغل فيما يتعلق بعدم كفاية نظام التحكم في أجهزة التدفئة والتهوية وتكييف الهواء المركبة في المرفق. وأشار القسم في مذكرته إلى أن النظام لا يستوفي المعايير المتعلقة بنوعية الهواء والحرارة والرطوبة النسبية التي حددها الآلية بالنسبة لمستودعات المحفوظات. وينبغي تجهيز المستودعات بنظام تحكم بيئي قادر على إزالة الغبار والملوثات وحفظ السجلات في المستودع الرئيسي في درجة حرارة ثابتة تتراوح بين ١٨ و ٢٢ درجة مئوية وفي رطوبة نسبية تتراوح بين ٣٥ و ٤٥ في المائة، والخزانة الباردة في درجة حرارة ثابتة قدرها ٨ درجات مئوية ورطوبة نسبية قدرها ٢٥ في المائة. غير أنه تبين بعد فترة الأسابيع الأربعة الأولى من الرصد الذي قام به القسم أن الأجهزة المركبة في لاكياكي لم تحافظ على البيئة في حدود المعايير التي حددها القسم، أي أن الأجهزة المركبة في مستودع السجلات الرئيسي وفي الخزانة الباردة لم تكن قادرة على الحفاظ على درجة الحرارة والرطوبة النسبية في المستويات المطلوبة للحفاظ على السجلات على مدى فترة طويلة. وأكد المجلس هذا القصور خلال زيارته إلى المستودع الرئيسي في ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧، حيث قيست درجة الحرارة وكانت تبلغ ٢٤,٧ درجة مئوية والرطوبة النسبية ٥٠ في المائة، أي أن كلا الرقمين يتجاوزان النطاقات التي حددها القسم.

١٧ - وإذ تبين أنه حتى وإن انتقلت الآلية إلى لاكياكي في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦، فإن أربعة مستودعات لحفظ محفوظات وسجلات القسم ومستودع واحد لحفظ سجلات مكتب المدعي العام لا تزال موجودة في مبنى مركز المؤتمرات الدولي في أروشا لأن أجهزة التدفئة والتهوية وتكييف الهواء المركبة في لاكياكي لا تعمل بشكل كامل. ولذلك ظلت الآلية تدفع مقابل إيجار تلك المستودعات مبلغا إجماليا قدره ١٧٩ ٥١٨ دولارا للفترة الممتدة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧.

١٨ - وأبلغت الآلية المجلس أن شركة الهندسة المعمارية المتعاقد معها لإنجاز المشروع ستعيد النظر في المواصفات المطلوبة في نظام التحكم البيئي في نوعية الهواء ودرجة الحرارة والرطوبة النسبية للمحفوظات وتقدم رأيا بشأن التصميم التخطيطي لإعادة تصميم النظام. وقد قيّمت الآلية، بالتنسيق الوثيق مع

المهندس المعماري، مهل التسليم والتركيب اللازمة لإدخال التحسينات المطلوبة، وقدرت أن الجزء الأكبر من التعديلات سوف ينجز بحلول الربع الثالث من عام ٢٠١٨.

١٩ - وإذ يقر المجلس برد الإدارة، فإنه لا يزال يساوره القلق لأن فترة طويلة قد انقضت دون التوصل إلى حل للمسألة منذ أن أثارها لأول مرة قسم المحفوظات والسجلات، في ١٢ كانون الثاني/يناير ٢٠١٧. وبسبب هذا التأخير في حل المسألة اضطرت الآلية إلى مواصلة دفع إيجار المباني في مركز أروشا الدولي للمؤتمرات، وهي مصروفات كان من الممكن تلافيها لولا ذلك.

٢٠ - ووافقت الآلية على توصية المجلس بالإشراف على شركة الهندسة المعمارية المكلفة بإعادة النظر في نظام التحكم في نوعية الهواء ودرجة الحرارة والرطوبة النسبية في مستودعات المحفوظات في لاكيلاكي وتعديل نظام التحكم لضمان تلبية المتطلبات القياسية.

#### ٤ - إدارة المشتريات

حالات الموافقة بأثر رجعي غير الموافق عليها

٢١ - تنص الفقرة ١ من الفصل ١٢-١٠ من دليل مشتريات الأمم المتحدة على أن حالات الأثر الرجعي يجب تقديمها إلى لجان العقود.

٢٢ - وفي آذار/مارس ٢٠١٧، دفعت الآلية ما مجموعه ٧٢٦ ٣٩٩ دولارا لثلاثة أوامر تغيير تتعلق بأعمال إضافية في إطار مشروع التشييد في أروشا، وحملت المبلغ للميزانية العادية على أساس الضرورة في شكل حالات الأثر الرجعي. ومع ذلك، وحتى أيار/مايو ٢٠١٨، أي بعد أكثر من ١٤ شهرا من تاريخ الدفع (٥ آذار/مارس ٢٠١٧)، لم تقدم أوامر التغيير تلك إلى اللجنة المحلية للعقود وشعبة المشتريات لاستعراضها والموافقة عليها. وترد تفاصيل أوامر التغيير في الجدول الثاني من الفصل الثاني.

الجدول الثاني من الفصل الثاني

#### أوامر التغيير التي لم تقدم إلى اللجنة المحلية للعقود

رقم الفاتورة	تاريخ الفاتورة	رقم أمر التغيير	المبلغ المدفوع (دولارات الولايات المتحدة)
2017/INV/008	١٤ شباط/فبراير ٢٠١٧	A٠٠٨-٠٠٨	٣١٧ ٨١٣,٣٠
2017/INV/0012	٢١ شباط/فبراير ٢٠١٧	٠١٠	٩ ٨٠٠,٠٠
2017/INV/011	٢١ شباط/فبراير ٢٠١٧	٠١١	٧٢ ١١٢,٨٠
<b>المجموع</b>			<b>٣٩٩ ٧٢٦,١٠</b>

المصدر: ملفات فواتير التشييد ومحاضر اجتماعات اللجنة المحلية للعقود.

٢٣ - وعزت الإدارة التأخير في تقديم أوامر التغيير إلى اللجنة المحلية للعقود وشعبة المشتريات للموافقة عليها إلى تعدد الأولويات التي تتطلب حلولاً عاجلة. ويرى المجلس أن عدم تقديم حالات الموافقة بأثر رجعي إلى اللجان المعنية في الوقت المناسب يعني أن الإجراءات الموضوعية لحالات المشتريات قيد النظر لم تتبع. وبناء على ذلك، فإن تقييم الأسباب الأساسية للوقوف على مبررات لها وإيجاد حل لتفادي تكرار هذه الحالات سيتأخر كذلك.

٢٤ - ووافقت الآلية على توصية المجلس بتقديم أوامر التغيير الثلاثة إلى لجنة العقود المحلية، ثم إلى شعبة المشتريات لاستعراض بأثر رجعي والموافقة عليها.

## ٥ - إدارة الأصول

### التأخير في التصرف في الأصول الخاملة وشطبها

٢٥ - تنص الفقرة (٢) (٤) من الجزء دال من الإجراءات التشغيلية الموحدة المتعلقة بالتصرف في الأصول وإلغاء الاعتراف بها، واضمحلال قيمتها (التنقيح ٢)، على أن إلغاء الاعتراف بأي أصل من الأصول يجب أن يتم في غضون ٣٠ يوماً من وقت تقديم حالة الشطب ويُنفذ في غضون نفس الفترة المشمولة بالتقرير.

٢٦ - وخلال استعراض بيانات الأصول المستخرجة من نظام أوموجا، لاحظ المجلس أن ٥١ أصلاً تقدر قيمتها بمبلغ ٢٩٠ ٧٠٢ دولاراً (من فرعي أروشا وكيغالي) لم تكن مستخدمة، بما في ذلك أربع مركبات ومولد كهرباء كانت معطلة وقد وُضعت في المكتب الميداني في كيغالي منذ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦.

٢٧ - وأبلغت الإدارة المجلس أن تقييماً رئيسياً للأصول قد أُجري لتحديد مدى امكانية استخدام الأصول. وأوضحت الإدارة أن حالات الأصول قد أرسلت إلى المجلس المحلي لحصر الممتلكات لغرض شطبها والتصرف فيها. وفي حين يعرب المجلس عن تقديره للجهود التي بذلت حتى الآن للتصرف في الأصول، يلاحظ أنه لم يُنفذ أي تصرف مادي حتى ٥ أيار/مايو ٢٠١٨.

٢٨ - ووافقت الآلية على توصية المجلس بأن تكفل التصرف مادي في الأصول غير المستخدمة والأصول الأخرى المعطلة في الوقت المناسب.

### عدم تحديث المعلومات المتعلقة بالأصول في نظام أوموجا

٢٩ - بموجب أحكام الفقرة ٧ من الإجراءات التشغيلية الموحدة بشأن نقل الأصول من المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة إلى الآلية، فإن وحدة مراقبة الممتلكات والمخزون ملزمة بتنفيذ عملية نقل الأصول. وتشمل هذه المهمة نقل البيانات المتعلقة بالأصول إلى نظام أوموجا. وعلاوة على ذلك، تنص الفقرة ٧-٢ من إجراءات التشغيل الموحدة على أنه يجوز للفرع المعني (حائز الأصول) أن يُسند الأصل ويحيله إلى موظف (المستخدم) في نظام أوموجا.

٣٠ - ومع ذلك، وخلال استعراض البيانات في نظام أوموجا، لاحظ المجلس عدم اكتمال أو عدم كفاية المعلومات المتعلقة بما مجموعه ٦٨٠ ٦ وحدة من الأصول والمعدات (بقيمة دفترية قدرها ١٢,٥٤ مليون دولار)، من ذلك على سبيل المثال المعلومات المتعلقة بأرقام التعريف. وبالإضافة إلى ذلك، ورغم أن الأصول والمعدات نقلت من المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة إلى الآلية في الفترة بين تموز/يوليه وكانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧، لم تتضمن البيانات معلومات عن المستخدمين الذين أُسندت/أُحيلت إليهم الأصول. ومن هذه الأصول، أُسندت تواريخ اقتناء خاطئة لما مجموعه ٣٠٨٨ أصلاً، ولم يتوفر عن ١٠١٠ أصول معلومات عن مواقعها المادية.

٣١ - وأوضحت الإدارة أن المعلومات المتعلقة بالأصول، مثل هوية المستخدمين كانت غير كاملة بسبب انتهاء خدمة الموظفين على نطاق واسع. وسيجري تحديث موقع الأصول إلى جانب المعلومات

الأخرى، ومزامنة قاعدة بيانات الموجودات والمخزونات مع نظام أوموجا بعد الانتهاء من عملية التحقق المادي من الأصول.

٣٢ - ويحيط المجلس علما برد الإدارة ولكنه يرى أن نقل الأصول إلكترونيا من المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة إلى الآلية في نظام أوموجا لم يُنفذ بصورة فعالة للتأكد من أن الأصول المسجلة تدعمها معلومات كاملة ودقيقة.

٣٣ - ووافقت الآليات على توصية المجلس بتحديث المعلومات المتعلقة بالأصول في نظام أوموجا، بما في ذلك إسنادها وإصدارها للمستخدمين (موظفون) دون تأخير.

## ٦ - إدارة المحفوظات والسجلات

### الافتقار إلى التخزين الاحتياطي للتسجيلات السمعية - البصرية

٣٤ - ذكر مجلس الأمن في المادة ٢٧ من المرفق ١ لقراره ١٩٦٦ (٢٠١٠)، أن الآلية مسؤولة عن إدارة محفوظات المحكمتين، بما في ذلك حفظها وإتاحة الاطلاع عليها، فضلا عن محفوظات الآلية نفسها، بما في ذلك الوثائق والخرائط والصور الفوتوغرافية والتسجيلات السمعية البصرية والأشياء.

٣٥ - واستعرض المجلس المعلومات المتعلقة بالتسجيلات السمعية البصرية في نظام إدارة الوثائق والسجلات الإلكترونية والأشرطة والأقراص المخزنة في مستودعي قسم المحفوظات والسجلات (المستودعان M01 و M1A). وخلص المجلس إلى أن من بين ١١٥ ٠٠٠ تسجيل سمعي بصري تتعلق بنحو ٣٥ ٠٠٠ جلسة عقدتها المحكمة في الفترة بين كانون الثاني/يناير ١٩٩٤ وكانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧، لم تُخزن تسجيلات احتياطية لـ ٣٩٩ ٤ تسجيلات.

٣٦ - وأوضحت الإدارة أنها لا تزال بصدد استعراض ٦٩ ٣٦٣ تسجيلات سمعية بصريا من أجل الوقوف على أي تسجيلات زائدة ليتسنى تدميرها، والتأكد من التسجيلات غير المتكررة للتحقق من اكتمالها ودقتها وتصحيح أي أخطاء فيما يتعلق بحفظها وإمكانية الوصول إليها. وفي إطار تنفيذ مشروع حفظ التسجيلات السمعية البصرية والوصول إليها، فقد حدد قسم المحفوظات والسجلات بالفعل مسارا للعمل على امتداد الأشهر الإثني عشر التالية: (أ) إنشاء فريق للمشروع ومجلس للمشروع؛ (ب) إعداد ودراسة القضايا المختارة، للتأكد من أن السجلات جاهزة لاتخاذ إجراءات بشأنها، وحفظ نحو ٢٥ في المائة من التسجيلات التي لم تُخزن منها نسخ احتياطية وإنشاء نسخ مطابقة منها (ومن ثم تقليص العدد الإجمالي بحوالي ١ ١٠٠ شريط)؛ و(ج) التأكد من إزالة وتدمير التسجيلات الزائدة التي جرى فحصها.

٣٧ - ويرى المجلس أنه يتعين على الإدارة أن تتأكد من وجود نسخ احتياطية من التسجيلات، لأن عدم الاحتفاظ بنسخ احتياطية منها يمكن أن يؤدي إلى خسائر دائمة في المعلومات أو السجلات الهامة في حالة وقوع كارثة.

٣٨ - ووافقت الآلية على توصية المجلس بتنفيذ خطة حفظ التسجيلات السمعية البصرية من خلال إنجاز هدف حفظ ٢٥ في المائة من التسجيلات التي لم يُحتفظ بنسخ احتياطية منها، واستعراض مدى صحة التسجيلات واكتمالها وإنشاء مجلس لإدارة المشروع.

## ٧ - إدارة السفر

## التأخير في تقديم طلبات السفر

٣٩ - منذ تنفيذ نظام أوموجا في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥ والموظفون وموظفو إدارة شؤون السفر الذين يُعدّون طلبات السفر نيابة عن المسافرين الذين لا يستطيعون استخدام نظام أوموجا في المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة وفي الآلية، يسترشدون بأدوات المساعدة على العمل الخاصة بالسفر في نظام أوموجا<sup>(١)</sup>. وتنص أدوات المساعدة على العمل هذه على أنه ينبغي تقديم جميع طلبات السفر قبل تاريخ المغادرة بـ ٢١ يوما من أجل كفاية الامتثال للمقتضيات المنصوص عليها في الفرع ٣-٣ من الأمر الإداري ST/AI/2013/3، أي أن على المسافرين الانتهاء من ترتيبات السفر قبل ١٦ يوما من موعد السفر أو أن يقدم مديرو البرامج ما يبرر عدم التقيد بهذا الموعد النهائي.

٤٠ - واستعرض المجلس بيانات السفر في نظام أوموجا، وخلص إلى أن طلبات السفر في ٨٠ رحلة من بين الرحلات البالغ عددها ٢٠٠ رحلة تمت في الفترة بين كانون الثاني/يناير وتشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧ قد قُدمت قبل موعد السفر بأقل من ٢١ يوما، وذلك خلافا للمبادئ التوجيهية التي تنص عليها أدوات المساعدة على العمل في نظام أوموجا. ونتيجة لذلك، تمت الموافقة على ٧٦ طلبا من هذه الطلبات قبل تاريخ السفر بأقل من ١٦ يوما.

٤١ - وأبلغت الإدارة المجلس أن هناك عددا من الأسباب المتعلقة بالموافقة على طلبات السفر خارج نطاق المبادئ التوجيهية التي تنص على مهلة ١٦/٢١ يوما للموافقة عليها، بما في ذلك حالات التوظيف العاجلة، والتغيرات في الجداول الزمنية للجلسات والمحاکمات، وطلبات سفر الموظفين في حالات الطوارئ الأسرية، أو القيود على مستوى الميزانية أو المنظومة، التي تحول دون تقديم وثائق لإثبات السفر.

٤٢ - بيد أنه من أصل ٨٠ رحلة هناك ٤٥ رحلة فقط تتعلق بالتوظيف، أما الرحلات الـ ٣٥ المتبقية المتعلقة بإجازة زيارة الوطن وزيارة الأسرة، ومنحة التعليم، والسفر عند انتهاء الخدمة، والإعادة إلى الوطن، فقد كان من الممكن التخطيط لها وتقديم طلبات بشأنها قبل مواعيد السفر بـ ٢١ يوما. وذكرت الإدارة أيضا أن الغرض من الأمر الإداري هو ضمان المرونة التشغيلية، شريطة أن يكون هناك ما يبرر فوات الموعد النهائي المحدد. ومع ذلك، لم يعثر المجلس على أي دليل على أن عدم الامتثال المذكور يستتوي شرط المبررات المقبولة، مثل العوامل الخارجة عن سيطرة الموظفين والمسؤولين الإداريين.

٤٣ - ويوصي المجلس بأن تذكّر الآلية بانتظام الموظفين ومديري السفر بأحكام السفر من خلال بث رسائل بصورة منتظمة، وذلك لضمان التخطيط جيدا لطلبات السفر المتعلقة بإجازة زيارة الوطن، وزيارة الأسرة، ومنحة التعليم، وانتهاء الخدمة، والإعادة إلى الوطن قبل بدء السفر بغية الامتثال لطلب تقديم طلبات السفر قبل تاريخ السفر بما لا يقل عن ٢١ يوما.

(١) خاصية الخدمة الذاتية فيما يتعلق بما يلي: السفر في المهام الرسمية، وطلبات سفر موظفي الموارد البشرية (التذاكر التي تدفع ثمنها الأمم المتحدة)، واستحقاقات السفر (خيار المبلغ المقطوع)، وتقارير النفقات وغير ذلك.

## ٨ - تكنولوجيا المعلومات والاتصالات

عدم كفاية الضوابط العامة في مركز البيانات التابع للآلية في أروشا

٤٤ - يشمل مركز البيانات التابع للآلية في أروشا نظم الحواسيب والخواديم والشبكات ومكونات تكنولوجيا المعلومات في الآلية. ويُستخدم في غرفة الخواديم، وحدتان للإمداد المتواصل بالطاقة، بقدرية ٨٠ كيلو فولت أمبير و ٤٠ كيلو فولت أمبير، لدعم معدات تكنولوجيا المعلومات في مركز معدات Vblock للتخزين وغير ذلك من مكونات ومعدات مركز البيانات في قسم المحفوظات والسجلات التابع للآلية. ولاحظ المجلس أيضا أن هناك وحدة إمداد متواصل بالطاقة جديدة قدرتها ٨٠ كيلو فولت أمبير الغرض منها دعم مركز البيانات كوحدة بديلة للإمداد المتواصل في حالة توقف الوحدات الحالية عن العمل.

٤٥ - ولاحظ المجلس أن وحدة الإمداد المتواصل بالطاقة الجديدة كانت معطلة منذ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦ حتى لحظة الانتهاء من مراجعة الحسابات في أيار/مايو ٢٠١٨.

٤٦ - وبالإضافة إلى ذلك، خلص المجلس إلى أن أنابيب الإمداد بالمياه تمتد فوق الخواديم عبر سقف مركز البيانات حيث توجد رفوف منظومة الخواديم والشبكة، مما يشكل خطرا على المعدات في حالة تسرب المياه.

٤٧ - وأوضحت الآلية أنه تم التعاقد مع أحد المقاولين في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧ لتغيير مد أنابيب المياه، غير أنه نظرا لأن التعاقد لم يتدخل بعد، فإنها تعتزم اتخاذ تدابير للمتابعة.

٤٨ - وإذ يحيط المجلس علما بردود الإدارة، فإنه يرى أنه ينبغي إصلاح وحدة الإمداد المتواصل بالطاقة المعطلة أو استبدالها دون إبطاء. ويرى المجلس أيضا أنه ينبغي نقل أنابيب المياه التي تمتد عبر سقف مركز البيانات إلى مكان آخر على وجه السرعة.

٤٩ - ووافقت الآلية على توصية المجلس بالقيام بما يلي: (أ) إصلاح أو استبدال وحدة الإمداد المتواصل بالطاقة المعيبة بحيث يمكن أن توفر طاقة ثابتة في أوقات التقلبات؛ (ب) المتابعة عن كثب مع المقاول لكفالة الانتهاء من تغيير أنابيب المياه التي تمتد عبر سقف مركز البيانات.

القصور في إدارة مشروع قاعدة البيانات القضائية الموحدة

٥٠ - توضح المادة ٣-٤ من إجراءات إدارة التغيير أن اختبار أي نظام ينبغي أن يشمل إشراك مختلف فئات المستخدمين من أجل الحصول على قبول أوسع نطاقا، فضلا عن قسم الأعمال المتضرر بشكل مباشر من التغيير. وعلاوة على ذلك، فإن المادة ٢-٢-٣ من دليل الأمم المتحدة لإدارة مشاريع تكنولوجيا المعلومات والاتصالات تنص على أن وثائق بدء المشاريع<sup>(٢)</sup> يجب أن تُستخدم كتوجيهات بين مجلس المشروع ومدير المشروع.

٥١ - وتعاقدت الآلية مع أحد البائعين في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ على وضع وتنفيذ قاعدة بيانات قضائية موحدة. والهدف من قاعدة البيانات القضائية الموحدة هو إنشاء نظام إلكتروني لتلقي

(٢) تستخدم وثائق بدء المشاريع كتوجيهات ومعلومات للمشاركين في المشروع، كما تُستخدم لأغراض التقييم في نهاية المشروع.

وتخزين وإدارة وتوزيع السجلات القضائية الخاصة بها، فضلا عن الوصول باستمرار إلى السجلات القضائية للمحكمتين والآلية. وقدرت تكلفة المشروع بمبلغ ٨١٢ ٢٥٦ دولارا وكان من المتوقع إنجازها في ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦. بيد أنه تبين للمجلس، أثناء استعراض المشروع، أن على الإدارة معالجة المسائل التالية:

(أ) لقد أُنجز البائع المهمة في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٧. وتم إصدار شهادة القبول النهائي لتأكيد قبول قاعدة البيانات القضائية الموحدة كمنظومة مركبة ومصممة بنجاح وتؤدي وظائفها بشكل كامل. إلا أنه، حتى وقت الانتهاء من هذه المراجعة، في ٥ أيار/مايو ٢٠١٨، لم تبدأ الآلية بعد في استخدام المنظومة. وأوضحت الإدارة أن أنشطة داخلية كانت جارية، مثل إجراء اختبارات داخلية للمنظومة، وقيام قسم المحفوظات والسجلات التابع للآلية في أروشا بإنشاء وصلة بحث على شبكة الإنترنت، وتدريب المستخدمين النهائيين، ووضع إجراءات تشغيل موحدة لتحديد الأدوار والمسؤوليات في قاعدة البيانات. بيد أن المجلس يرى أن أوجه القصور نشأت في المقام الأول عن عدم وجود خطة رئيسية لإدراج الأنشطة والتميز بين ما يتعين أن يقوم به داخليا موظفو الآلية والأنشطة التي من المفترض أن يقوم بها البائع. وحتى كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧، لم تكن هناك خطة للأنشطة الجارية التي من المتوقع إنجازها بحلول ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦، ثم مُدد موعد إنجازها لاحقا إلى ٣١ أيار/مايو ٢٠١٧؛

(ب) ترى الإدارة أن الاحتياجات الوظيفية الأولية تناولت متطلبات سير الأعمال بصورة شاملة (حتى بعد إنجاز الطرف المتعاقد مع الأعمال). ومع ذلك، لاحظ المجلس عددا من المسائل، مثل الاحتياجات في مجال أمن المعلومات، وإنشاء وصلة بحث على شبكة الإنترنت وإدماج قاعدة البيانات القضائية الموحدة مع قاعدة بيانات عن الشهود ونظم المعلومات الأخرى ذات الصلة، التي لم يقيم البائع بتغطيتها وتحديثها وتنفيذها على الوجه المطلوب على الرغم من أن ذلك كان منصوص عليها في العقد. ويساور المجلس القلق لأنه كان بإمكان البائع معالجة الثغرات التي تم تحديدها فيما يتعلق بالإدماج، ووصلة البحث والقضايا المتعلقة بأمن المعلومات بعد الانتهاء من الاختبارات قبل إصدار شهادة الموافقة النهائية. ونظرا لعدم قيام البائع بتشكيل المنظومة، على النحو المتفق عليه، مما حتم استمرار الأنشطة الداخلية، مثل إنشاء وصلة بحث على شبكة الإنترنت، يرى المجلس أن الاحتياجات الوظيفية لم تكن محددة بصورة شاملة لتلبية متطلبات سير الأعمال كاملة؛

(ج) لم يكن هناك وثائق متعلقة ببدء المشاريع، التي هي العقد بين مجلس المشروع ومدير المشروع. وهذه وثيقة بالغة الأهمية يمكن الاستفادة منها أيضا لتزويد المشاركين في المشروع بالمعلومات وتوجيههم وتقييم المشروع. وفي حين أوضحت الإدارة أنها استخدمت التقارير الموجزة ودراسات الجدوى رفيعة المستوى لأغراض وثائق بدء المشاريع، يساور المجلس القلق لأنه قد لا يتم الاتفاق على أهداف المشاريع منذ البداية إذا لم تتوفر وثائق بدء المشاريع، مما يزيد من مخاطر تحديد مدير المشروع لنطاق المشروع بشكل غير صحيح؛

(د) لم يأخذ اختبار قبول المستخدمين في الاعتبار جميع نتائج الاختبارات المقدمة من وحدات الأعمال. فعلى سبيل المثال، تبين من المدخلات المقدمة من وحدة السجلات والمحفوظات القضائية، أنه كانت هناك، في النظام القديم، مجموعات محددة سلفا لتعميم الملفات الإلكترونية، بينما يتطلب تعميم الملفات، في قاعدة البيانات القضائية الموحدة، اختيار المستفيدين من قائمة بريد إلكتروني، وهو ما يفسح المجال لارتكاب الأخطاء. وبالإضافة إلى ذلك، ووفقا لقسم خدمات تكنولوجيا

المعلومات، فإن استرجاع المعلومات على أساس مجموعة مختارة من الشهود لم يكن ممكناً في قاعدة البيانات القضائية الموحدة؛

(هـ) وفقاً لاستراتيجية تكنولوجيا المعلومات والاتصالات للفترة ٢٠١٤-٢٠١٧، فإن وضع مواصفات لنظام جديد، مثل قاعدة البيانات القضائية الموحدة، لا تشمل جميع الوظائف المتاحة في النظم القديمة والتي لا تزال مطلوبة في وحدات العمل، ينطوي على خطر. ومع ذلك، لم تتخذ أي إجراءات للتخفيف من ذلك الخطر. وعلاوة على ذلك، لم تدرج المخاطر في عملية تقييم المخاطر الأولى لمشروع قاعدة البيانات القضائية الموحدة في عام ٢٠١٥، على الرغم من أن التقييم قد تم تحديثه في أيار/مايو ٢٠١٧؛

(و) في أيار/مايو ٢٠١٨، أُبلغ المجلس أن مشروع قاعدة البيانات القضائية الموحدة قد عُثِّق في أواخر عام ٢٠١٧ في انتظار إجراء تقييم مستقل للحالة الراهنة للمشروع وإمكانية إدماج التطبيقات المصممة خصيصاً للمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة والتي استخدمتها الآلية، كما أوصى بذلك مكتب خدمات الرقابة الداخلية في تقريره الصادر في آذار/مارس ٢٠١٨ (انظر S/2018/206).

٥٢ - ويرى المجلس أنه ما لم تُعالج أوجه القصور المذكورة فإن المشروع قد لا يحقق أهداف العمل المرجوة.

٥٣ - ووافقت الآلية على توصية المجلس باستعراض وتحديد الفجوة بين قاعدة البيانات القضائية الموحدة ومتطلبات سير الأعمال من خلال إشراك الجهات المالكة للعمليات الرئيسية، ثم القيام بعد ذلك، بإعداد خطة رئيسية للمشروع تشمل جميع الأنشطة التي سينفذها البائع والموظفون الداخليون.

٥٤ - ووافقت الآلية أيضاً على توصية المجلس بالإسراع في إشراك خبير أو أكثر من خبراء الاستعراض المستقلين لتقديم المشورة إلى الآلية بشأن أفضل السبل لإنجاز المشروع.

٥٥ - وبالإضافة إلى ذلك، وافقت الآلية على توصية المجلس بأن يكفل: (أ) أن يقوم المستخدمون بإجراء اختبار القبول، الذين يصدقون عندئذ على النظام المنقذ ويقرون بأنه يفي باحتياجاتهم الوظيفية؛ و (ب) من الدروس المستفادة، يجب إعداد وثيقة بدء المشروع وفقاً للتوجيهات المتعلقة بإدارة مشاريع تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، لتستخدم كإطار للمشاريع المقبلة.

#### الحاجة إلى استراتيجية لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات

٥٦ - وفقاً للبند ١١-٣ (ي) من نشرة الأمين العام بشأن تنظيم مكتب تكنولوجيا المعلومات والاتصالات (ST/SGB/2016/11)، يجب أن تكون الاستراتيجيات المحلية لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات والمشاريع التي تُعدها وتنفذها وحدات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في مكاتب وإدارات الأمانة العامة، متسقة مع استراتيجية تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في الأمانة العامة.

٥٧ - ولاحظ المجلس أنه في حين أن الآلية المستخدمة في استراتيجية تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، التي تم تنفيذها من تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤ إلى كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧، لم تُعتمد أي استراتيجية في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لعام ٢٠١٨.

- ٥٨ - وأوضحت الآلية أن استراتيجية تكنولوجيا المعلومات والاتصالات قد انتهت مدتها في نهاية عام ٢٠١٧ وأن قسم خدمات تكنولوجيا المعلومات كان بصدد مناقشة الأولويات والمبادرات مع وحدات العمل، وذلك بهدف وضع استراتيجية جديدة، من المتوقع اعتمادها في الربع الثالث من عام ٢٠١٨.
- ٥٩ - ويساور المجلس القلق لأنه، ما لم تُعتمد استراتيجية في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، فإن الاستثمارات في تكنولوجيا المعلومات والاتصالات قد لا تلبي احتياجات تسيير الأعمال، مما قد يؤدي إلى عدم اتساق تلك الاستثمارات مع الأهداف الاستراتيجية العامة لكل من للآلية والأمانة العامة. وعلاوة على ذلك، فإن وضع استراتيجية لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات سيمكّن من اعتماد نهج شامل بشأن التوجيه الذي يتعين إصداره للاستثمارات في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات على أساس الموارد المتاحة.
- ٦٠ - ووافقت الآلية على توصية المجلس بوضع استراتيجية جديدة لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات متوائمة مع الاستراتيجية العامة للآلية والمبادرات الاستراتيجية العامة التي تنفذها الأمم المتحدة في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات.

## جيم - إفصاحات الإدارة

### ١ - شطب الخسائر في النقدية وحسابات القبض والممتلكات

- ٦١ - عملاً بالقاعدة المالية ١٠٦-٧ (أ) وافقت الآلية على شطب مبالغ مستحقة القبض قدرها ٣٢٢ ١٤ دولاراً وشطب ممتلكات ومنشآت ومعدات بقيمة ٣٣٣ ٤٤ دولاراً لعام ٢٠١٧.

### ٢ - الهبات

- ٦٢ - أكدت الإدارة أن الآلية لم تقدم أي مدفوعات على سبيل الهبة في عام ٢٠١٧.

### ٣ - حالات الغش والغش المفترض

- ٦٣ - وفقاً للمعايير الدولية لمراجعة الحسابات (المعيار ٢٤٠)، يُخطط المجلس عملياته لمراجعة حسابات البيانات المالية على نحو يجعل من المؤمل بدرجة معقولة تحديد الأخطاء الجوهرية والاختلالات، بما فيها تلك الناجمة عن الغش. بيد أنه ينبغي عدم الاعتماد على المراجعة التي أجراها المجلس في تحديد جميع الأخطاء أو الاختلالات. فالمسؤولية عن منع الغش والكشف عنه تقع على عاتق الإدارة في المقام الأول.
- ٦٤ - وأثناء مراجعة الحسابات، يُوجه المجلس استفسارات للإدارة بشأن مسؤوليتها عن الإشراف على تقييم مخاطر الغش المادي وبشأن العمليات القائمة لتحديد مخاطر الغش ومواجهتها، بما فيها أي مخاطر بعينها حدتها الإدارة أو لفت انتباه المجلس إليها. ويسأل المجلس أيضاً عما إذا كانت الإدارة على معرفة بأي حالة غش فعلية أو مشتبه فيها أو مزعومة، ويشمل ذلك التحقيقات التي يُجريها مكتب خدمات الرقابة الداخلية. وتشمل الاختصاصات الإضافية التي تنظم المراجعة الخارجية للحسابات حالات الغش والغش المفترض المدرجة في قائمة المسائل التي ينبغي الإشارة إليها في تقرير مراجعة الحسابات.
- ٦٥ - وفي عام ٢٠١٧، لم يعثر المجلس على أية حالات غش أو غش مفترض وأبلغت الآلية المجلس بأنه ليس لديها حالات من هذا القبيل.

## دال - شكر وتقدير

٦٦ - يود المجلس أن يعرب عن تقديره لرئيس الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين ومدعيها العام ورئيس قلمها وموظفيها لما أبدوه من تعاون مع موظفي المجلس وما قدموه لهم من مساعدة.

(توقيع) راجيف ميهريشي  
المراقب المالي والمراجع العام للحسابات في الهند  
رئيس مجلس مراجعي الحسابات

(توقيع) موسى جمعة أسد  
المراقب المالي والمراجع العام للحسابات في جمهورية تنزانيا المتحدة  
(كبير مراجعي الحسابات)

(توقيع) كاي شيلر  
رئيس ديوان مراجعي الحسابات في ألمانيا

٢٤ تموز/يوليه ٢٠١٨

حالة تنفيذ التوصيات حتى السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦

الحالة بعد التحقق	قيد لم تجاوزتها	نفذت التنفيذ تتعدّ الأحداث	تقييم المجلس	ردود الآلية	الفترة المالية التي تُدمت فيها الفقرة المرجعية	التوصيات	المرجعية	التوصية لأول مرة
×			أثبتت الإدارة أنّها استخدمت إطار تطوير السياسات لصياغة قواعد وسياسات وإجراءات إدارية جديدة. ومن ثمّ، يعتبر المجلس أن هذه التوصية قد نُفذت	تستخدم الآلية إطار تطوير السياسات لصياغة لوائح إدارية وسياسات وإجراءات جديدة، وتتوقع أن تعيد صياغة غالبية سياساتها الإدارية بحلول الربع الأول من عام ٢٠١٧	٢٦	أوصى المجلس بأن تستخدم الآلية إطار تطوير السياسات لتحديث لوائحها الإدارية وسياساتها وإجراءاتها لتلائم بيئتها التشغيلية الحالية		٢٠١٥
×			أُغلق الجزآن (أ) و (ب) من التوصية قيم المجلس تنفيذ الجزء (ج) من التوصية، وهو يؤكد أنه قد تم وقف دفع التعويضات المقطوعة بينما لا يزال العمل جارياً. ومن ثمّ، يعتبر أن التوصية قد نُفذت	فيما يتعلق بالجزء (أ)، تواصل الآلية رصد المشروع عن كثب وتلاحظ أن مكتب خدمات الرقابة الداخلية قد خلص في مراجعة أجزائها مؤخراً إلى أن إدارة الآلية للمشروع كانت مرضية. وفي ما يتعلق بالجزء (ب)، تشير الآلية إلى أن المشروع قد اختبر وجرى التكليف بتنفيذه في الأسبوع الأخير من شهر أيلول/سبتمبر ٢٠١٦، وهي الخطوة الأخيرة قبل إنجاز الجزء الأكبر منه. ولا يزال المشروع في حدود الميزانية المعتمدة له. ولذلك تعتقد الآلية أن هذا الجزء من التوصية قد تجاوزته الأحداث وبالتالي فهو مغلق. وفيما يتعلق بالجزء (ج)، تتولى الآلية العمل بالتنسيق الوثيق مع شعبة المشتريات، مكتب الشؤون القانونية ومكتب خدمات الدعم المركزية على ضمان أن يواصل المتعاقد تصحيح بنود قائمة العيوب والنواقص، ويحقق الإنجاز النهائي بحلول نهاية نيسان/أبريل ٢٠١٨. وفي الوقت نفسه، احتجزت الآلية بعض المدفوعات بحسب التعويضات عن التأخير	٥٢	أوصى المجلس بأن تتعاون الآلية مع شعبة المشتريات في المقرر بهدف تحقيق ما يلي: (أ) مواصلة القيام برصد المشروع عن كثب لتجنب حدوث مزيد من التأخير؛ (ب) وإعداد خطة للمشروع والإشراف على تنفيذها لتبيان كيفية إنجاز المشروع في الوقت المحدد وفي حدود الميزانية المعتمدة؛ (ج) وتقييم وإنفاذ الحكم المتعلق بالأضرار المقطوعة، حسب الاقتضاء، الناجمة عن عدم التزام المقاول بالشروط التعاقدية		٢٠١٥
×			ينبغي إنجاز الأشغال المعلقة والتحقق منها بعد نهاية فترة المسؤولية عن العيوب المنقحة، التي تستمر حتى ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٨. وبالإضافة إلى ذلك، فإن التعويضات المقطوعة لم تُسترد، ولم تحدد إمكانية	يقدم المقاول والمهندس المعماري المتعاقد مستجدات عن التقدم المحرز فيما يتعلق بالتصليحات التي تقرر أنّها ضرورية، وهما يعملان على إنجاز الأشغال المتبقية في المرفق الجديد. بعد أن تسلم الآلية تقريرها مرحلي وتُنظر فيه، سترسل إليهما إخطاراً رسمياً للتأكد من إنجاز أي أشغال متبقية على الوجه المطلوب وفي الوقت المناسب. وفي إطار هذه العملية، سيقدم مكتب	١٨	وافقت الآلية على توصية المجلس بالقيام بما يلي: (أ) التأكد من إنجاز المقاول والمهندس (الخبير الاستشاري) للأعمال المتبقية في إطار فترة المسؤولية عن العيوب دون مزيد من التأخير؛ (ب) والاستمرار في التواصل مع الأمانة العامة بشأن كيفية الحصول		٢٠١٦

الفترة المالية التي قُدمت فيها الفقرة التوصية لأول مرة المرجعية التوصيات	ردود الآلية	تقييم المجلس	الحالة بعد التحقق
	على التعويضات المقطوعة، على نحو مناسب قانونا ومجد اقتصاديا	الاتصال التابع للآلية أيضا معلومات إلى المكاتب المختصة في الأمانة العام للأمم المتحدة بغية تيسير معرفة ما إذا كان من الممكن استرداد تكاليف الأضرار المقطوعة من الناحيتين القانونية والاقتصادية، وإذا كان ذلك ممكنا معرفة المبلغ الذي سيسترد.	قيد لم تجاوزتها نفذت التنفيذ نفذ الأحداث
٢٣	٢٠١٦	وافقت الآلية على توصية المجلس بأن تمارس الإشراف الدقيق وتكفل أن يعقد المقاول الحلقات التدريبية والدورات التوجيهية العشر المتبقية لمستخدمي المبنى دون مزيد من التأخير	×
٢٥	٢٠١٦	وافقت الآلية على توصية المجلس بأن توجّه تعليماتها إلى المقاول بتقديم برنامج عمل منقح من أجل رصد بنود الأشغال المتبقية والعيوب الواردة في القائمة.	×
٢٩	٢٠١٦	ووافقت الآلية على توصية المجلس بأن تنسق مع المهندس المعماري والمقاول لكفالة أن يتقيد المقاول تماما بشروط العقد فيما يتعلق بخطة إدارة النفايات وأن يقوم برص المادة الترابية السائبة حسب الاقتضاء.	×
٣٤	٢٠١٦	يوصي المجلس بأن تكفل الآلية توقيع العقد مع المالك الحالي للمبنى والاحتفاظ بالوثائق المتعلقة بالتقدم المحرز في تأمين أماكن المكاتب وتحديثها.	×
٤٠	٢٠١٦	وافقت الآلية على توصية المجلس بأن تنقح الإطار الزمني الذي حدده لوضع وثيقة منظمة لإدارة المحفوظات والسجلات، وأن تضع جدولاً زمنياً	×
		يعكف قسم المحفوظات والسجلات التابع للآلية على إعداد وثيقة منقحة بشأن الإطار الزمني لصياغة وثيقة منظمة لإدارة المحفوظات والسجلات ستضمن جداول زمنية واضحة لوضع جميع الوثائق المتبقية المتعلقة بالسياسات	
		أجرى المجلس تحقيقاً مادياً في الموقع، ووافق الآلية على أن رصّ التربة السائبة سيسبب تآكل التربة. ولذلك، فقد أغلق المجلس هذه التوصية على أساس أن تنفيذها لن يحقق قيمة إضافية	
		لدى الآلية التزام خطي طويل الأمد من مالك المبنى بحول لها البقاء في المبنى الحالي إلى ما بعد عام ٢٠١٧. وفي هذا الصدد، تجري مناقشة وضع مشروع عقد نهائي، وتتوقع الآلية أن توقع عقد إيجار جديد بحلول نهاية عام ٢٠١٧	
		نشرت الإدارة معلومات تتعلق بحالة تنفيذ السياسات والمبادئ التوجيهية والإجراءات المتبقية وتاريخ إنجازها المستهدف. لذلك	

الفترة المالية التي قُدمت فيها الفقرة التوصية لأول مرة	المرجعية التوصيات	ردود الآلية	تقييم المجلس	الحالة بعد التحقق
		واضحاً لوضع وتنفيذ جميع السياسات والمبادئ التوجيهية والإجراءات المتبقية.	يرى المجلس أن التوصية قد نُفذت.	قيد لم تجاوزتها نفذت التنفيذ نفذت الأحداث
٢٠١٦	٤٦	وافقت الآلية على توصية المجلس بأن يعمل قسم المحفوظات والسجلات التابع لها على وضع خطة مشروع/خطة عمل لمشروع إنجاز الأعمال المتأخرة بأكمله، بما يشمل تحديد جميع القضايا والسجلات التي يتعين تغطيتها والإطار الزمني اللازم لذلك، وللکیفية التي سترصد بها تنفيذ هذه الخطة	يعكف حالياً قسم المحفوظات والسجلات التابع للآلية على إعداد خطة عمل للمشروع عموماً من أجل إنهاء الأعمال المتأخرة، بما في ذلك وضع جدول زمني وأحكام تتعلق برصد تنفيذه	× لاحظ المجلس أن خطة العمل المتعلقة بمشروع الأعمال المتأخرة قد حددت في مشروع حفظ التسجيلات السمعية البصرية والوصول إليها. ولذلك، يعتبر المجلس أن هذه التوصية قيد التنفيذ
٢٠١٦	٥١	وافقت الآلية على توصية المجلس بأن تكفل استعراض جميع السجلات في مستودعات قسم المحفوظات والسجلات وربطها بوضوح بالجدول الزمني المعتمدة للاحتفاظ بالسجلات، وأن يتم التنفيذ الفعال من خلال الشروع في تنفيذ الإجراءات المناسبة للتصرف في السجلات	يستمر قسم المحفوظات والسجلات التابع للآلية نقل جميع السجلات المادية والرقمية في الوقت المناسب وبصورة شاملة من المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة إلى الآلية قبل تصفية المحكمة المقررة في نهاية عام ٢٠١٧. وعند الانتهاء من المشروع، ستوفر للقسم الموارد اللازمة للشروع في إعادة تخطيط المستودعات	× لاحظ المجلس أن عملية استعراض وتحديد الجداول الزمنية المعتمدة للاحتفاظ بالسجلات لم تبدأ بعد. ولذلك يعتبر المجلس أن هذه التوصية لا تزال قيد التنفيذ.
٢٠١٦	٥٦	وافقت الآلية على توصيات المجلس بأن تكفل تعجيل إجراءات الموافقة بما يتمشى مع الفقرة ٢٦ من إجراءات التشغيل الموحدة المتعلقة بطلبات وأذون السفر المؤرخة ٣٠ آذار/مارس ٢٠١٥	ستتخذ الآلية خطوات لضمان تعجيل عملية الموافقة على طلبات السفر. وإضافة إلى ذلك، ستنتج إجراءات التشغيل الموحدة ذات الصلة وفقاً لإطار الآلية المتعلقة بوضع السياسات	× أحاط المجلس علماً بحالات التأخير نفسها في الموافقة على طلبات السفر خلال عام ٢٠١٧. وبالإضافة إلى ذلك، فإن الآلية لم تتخذ بعد الخطوات الرامية إلى معالجة هذه التوصية. ويرى المجلس أن هذه التوصية قيد التنفيذ.
٢٠١٦	٦١	يوصي المجلس بأن تقوم الآلية بانتظام برصد المسألة بشأن سلف السفر وذلك من خلال التأكد من تقديم استمارات تسديد تكاليف السفر في الوقت المناسب واتخاذ التدابير اللازمة في حال عدم الامتثال	أرست الآلية عملية استعراض أسبوعية لتقارير المصروفات المستحقة لغرض المتابعة مع الموظفين الذين لا ينجزون تقاريرهم في الوقت المحدد. وبالإضافة إلى ذلك، جرى تفعيل خاصية في نظام أوموجا تطلق إجراء استرداد سلف السفر في حال عدم التقيد بالمواعيد المحددة	× بالنظر إلى الإجراءات التي أنشأتها الآلية للمساءلة بشأن سلف السفر، يرى المجلس أن التوصية قد نفذت

الحالة بعد التحقق		الفترة المالية التي قُدمت فيها الفقرة التوصية لأول مرة		المرجعية	التوصيات	ردود الآلية	تقييم المجلس	نفذت التنفيذ	لم تجاوزتها	الأحداث
٢٠١٦	٦٧	وافق الآلية على توصية المجلس بأن تقوم باستعراض الإجراء المتعلق بإتاحة إمكانية الوصول وإلغائها لمستخدمي الإصدار ٨ من نظام إدارة السجلات، وإضفاء الصبغة الرسمية عليه بتجهيزه بمصفوفة محددة لأدوار المستخدمين	قُدِّمت مصفوفة أدوار المستخدمين إلى المجلس لاستعراضها قبل نشر التقرير النهائي. وبناء على ذلك، تطلب إدارة الآلية إغلاق هذه التوصية	أضفي الطابع الرسمي على الإجراء المتعلق بإتاحة إمكانية الوصول وإلغائها لمستخدمي الإصدار ٨ من نظام إدارة السجلات. ويرى المجلس أن هذه التوصية قد نفذت	×					
٢٠١٦	٧٢	وافق الآلية على توصية المجلس باستعراض وتحديث واختبار خطة استعادة القدرة على العمل بعد الكوارث في فرع الآلية في أروشا ومن ثم تنفيذ خطة شاملة لاستعادة القدرة على العمل بعد الكوارث تأخذ في الحسبان جميع نظم المعلومات وتوابعها	أجرت الآلية استعراضاً كاملاً لخطة استعادة القدرة على العمل بعد الكوارث في فرعها في أروشا، واستكملتها حسب الاقتضاء وعملت على كفاءة تنفيذها وفقاً لذلك	استعرضت آلية الرصد الصيغة المحدثة لخطة التعافي من الكوارث في فرعها في أروشا. لذلك يرى المجلس أن التوصية قد نُفذت	×					
٢٠١٦	٨٠	يوصي المجلس بأن تعجل الآلية بتقييم هيكلها التنظيمي لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات ومراجعتها لضمان عدم وجود أي مهام خارج وحدة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات إلا لأسباب مقبولة، ولضمان توحيد مهام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وتركيزها في مكان واحد في القام الأول تفادياً لتجزؤ الخبرات والقدرات المتاحة في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات.	تعكف الآلية على تقييم الهيكل التنظيمي لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات واستعراضه، وستواصل لجنة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات التابعة للآلية استعراض النتائج والموافقة عليها	أوكلت إلى لجنة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات مهمة استعراض الهيكل التنظيمي لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، ومناقشة الكيفية التي يمكن بها إدماج موظفي تكنولوجيا المعلومات والاتصالات العاملين في الأقسام الأخرى في قسم تكنولوجيا المعلومات والاتصالات والعمل معاً. ومن ثمة، تعتبر هذه التوصية قيد التنفيذ.	×					
مجموع عدد التوصيات										
النسبة المئوية لمجموع عدد التوصيات										
٩	٥	١	صفر	٧	٦٠	٣٣	صفر			

## الفصل الثالث

### رسالة مؤرخة ٢٣ آذار/مارس ٢٠١٨ موجهة من الأمانة العامة المساعدة والمراقبة المالية، إلى رئيس مجلس مراجعي الحسابات

أعدت البيانات المالية للآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين وفقا للقاعدة المالية ١٠٦-١ من النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة.

ويرد موجز السياسات المحاسبية الهامة المطبقة في إعداد هذه البيانات في شكل ملاحظات على البيانات المالية. وتقدم هذه الملاحظات معلومات وإيضاحات إضافية بشأن الأنشطة المالية التي اضطلعت بها الآلية أثناء الفترة المشمولة بهذه البيانات، والتي يتحمل الأمين العام المسؤولية الإدارية عنها.

وإني أشهد بصحة البيانات المالية المرفقة الخاصة بالآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين، المرقمة من الأول إلى الخامس، من جميع جوانبها الجوهرية.

(توقيع) بيتينا توتشي بارتسيوتاس  
الأمانة العامة المساعدة، المراقبة المالية

## الفصل الرابع


### التقرير المالي عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧

#### ألف - مقدمة

- ١ - يتشرف رئيس قلم المحكمة بتقديم التقرير المالي عن حسابات الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧.
- ٢ - وأعدّ هذا التقرير بحيث يُقرأ بالاقتران مع البيانات المالية. ويتضمن مرفق هذا الفصل معلومات تكميلية يلزم إبلاغها إلى مجلس مراجعي الحسابات بموجب النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة.
- ٣ - وكانت الآلية قد أنشئت بموجب قرار مجلس الأمن ١٩٦٦ (٢٠١٠) لكي تواصل اختصاص كل من المحكمة الجنائية الدولية لرواندا والمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة، وحقوقهما والتزاماتهما ومهامهما الأساسية، بعد إنجاز ولاية كل منهما.
- ٤ - وتتكوّن الآلية من فرعين. الأول ويضطلع بالمهام الموروثة عن المحكمة الجنائية الدولية لرواندا ومقره أروشا في جمهورية تنزانيا المتحدة. وقد بدأ عملياته في ١ تموز/يوليه ٢٠١٢. أما الفرع الثاني فيقع في لاهاي بهولندا، ويضطلع بالمهام الموروثة عن المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة. وقد بدأ عملياته في ١ تموز/يوليه ٢٠١٣.
- ٥ - وتتألف الآلية من ثلاثة أجهزة تقدم خدماتها لفرعي الآلية، وهي: (أ) الدوائر التي يمكن أن يعين منها قضاة أفراد، وتُشكّل منها الدوائر الابتدائية ودائرة الاستئناف حسب الحاجة، ويتولى رئيس الآلية رئاستها؛ (ب) المدعي العام؛ (ج) قلم الآلية الذي يتولى تقديم الخدمات الإدارية لها، بما في ذلك للدوائر والمدعي العام.
- ٦ - وتولت الآلية، وفقاً للولاية المكلفة بها، مسؤولية تأدية المهام الأساسية المنوطة بالمحكمتين، بما في ذلك ما يتعلق بطائفة من الأنشطة القضائية، وتنفيذ الأحكام، وإعادة توطين الأشخاص الذين برئت ساحتهم والذين أُطلق سراحهم، وحماية الضحايا والشهود، وإدارة المحفوظات. وأدجت المحكمة الجنائية الدولية لرواندا رسمياً في الآلية في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٧. وفي ظل عمل المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة على إنهاء أعمالها تدريجياً في عام ٢٠١٧، واصلت الآلية العمل عن كثب مع المسؤولين الرئيسيين في المحكمة وموظفيها لضمان نقل المهام والخدمات المتبقية بسلاسة وتنسيق أفضل الممارسات واعتمادها. وأنجزت المحكمة ولايتها في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧ وستدمج رسمياً في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٨.
- ٧ - ويُظهر الشكل الأول من الفصل الرابع الحصة النسبية لميزانية الآلية في عام ٢٠١٧ لكل عنصر من عناصر برامجها؛ وبلغ مجموع الميزانية السنوية النهائية ٧٥,٠١ مليون دولار (٢٠١٦: ٦٧,٨٧ مليون دولار)، وبلغت النفقات ٧٢,١٣ مليون دولار (٢٠١٦: ٥٦,٦١ مليون دولار). وكانت النفقات الفعلية أدنى بنسبة ٣,٨ في المائة من الميزانية، ويعزى ذلك أساساً إلى مستوى أدنى من المتوقع في النشاط القضائي في فرع أروشا التابع للآلية بسبب عدم اعتقال هارين اثنين، وكذلك بعض الأثر لتقلبات أسعار الصرف ونسبة تضخم أدنى. وترد فيما يلي الميزانية المقارنة للآلية ونفقاتها.

الشكل الأول من الفصل الرابع  
ميزانية أجهزة الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين ونفقاتها (على  
أساس سنوي)

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)



## باء - لمحة عامة عن البيانات المالية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧

٨ - تتألف البيانات المالية للآلية من بيان المركز المالي (البيان الأول)، وبيان الأداء المالي (البيان الثاني)، وبيان التغيرات في صافي الأصول (البيان الثالث)، وبيان التدفقات النقدية (البيان الرابع)، وبيان المقارنة بين المبالغ المدرجة في الميزانية والمبالغ الفعلية (البيان الخامس) الذي يعرض النتائج المالية لأنشطة الآلية ووضعها المالي حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧. وتوضح الملاحظات على البيانات المالية سياسات الآلية في مجال المحاسبة والإبلاغ المالي، وتقدم معلومات إضافية عن المبالغ الفردية الواردة في البيانات.

### الإيرادات


٩ - في عام ٢٠١٧، بلغ مجموع الإيرادات ٦٥,٨٥ مليون دولار (٢٠١٦: ٦٨,٧٦ مليون دولار). ومثلت الاشتراكات المقررة البالغة ٦٤,٠٩ مليون دولار والمقسمة على الدول الأعضاء المصدر الرئيسي للإيرادات. وقد سُجِلت هذه الإيرادات وفقا للنظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة وقرارات الجمعية العامة المتعلقة بهذه المسألة لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧ (القرارات ٢٤٣/٧٠ و ٢٦٩/٧١ و ٢٥٨/٧٢). وانخفضت الإيرادات المقررة من ٦٧,٨٧ مليون دولار في عام ٢٠١٦ إلى ٦٤,٠٩ مليون دولار في عام ٢٠١٧، بسبب الانخفاض في الاعتماد النهائي المرصود بمبلغ ٣,٧٨ ملايين دولار في نهاية فترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧.

١٠ - وشملت مصادر الإيرادات الأخرى بصورة أساسية إيرادات الاستثمار، وتحويلات ومخصصات أخرى وإيرادات أخرى بلغت ١,٠٦ مليون دولار و ٠,٦٦ مليون دولار و ٠,٠٤ مليون دولار على التوالي. وتشمل الإيرادات المبلغ عنها كتحويلات ومخصصات أخرى التبرعات العينية لأصول استخدمتها المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة.

الشكل الثاني من الفصل الرابع

الإيرادات حسب طبيعتها

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)




## المصروفات

١١ - تبين المصروفات المبلغ عنها في البيان الثاني على أساس الاستحقاق الكامل. ويتناقض ذلك مع البيان الخامس الذي يبين النفقات على أساس الميزانية. والفرق الرئيسي بينهما هو تكلفة الالتزامات المتعلقة باستحقاقات ما بعد الخدمة للموظفين والقضاة التي تُستحق طيلة فترة الخدمة في البيان الثاني ولكنها تبين على أساس نقدي في البيان الخامس.

١٢ - وبلغت المصروفات للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧ ما مجموعه ٧٤,١١ مليون دولار (٢٠١٦: ٦٠,٨٢ مليون دولار (بعد إعادة البيان)). وتتألف فئات المصروفات الرئيسية من مرتبات الموظفين وبدلاتهم واستحقاقاتهم التي بلغت ٥٦,٩٦ مليون دولار وشكلت ٧٦,٩ في المائة من مجموع المصروفات؛ ومصروفات تشغيل أخرى قدرها ١٠,٩٠ ملايين دولار (١٤,٧ في المائة)؛ وأتعاب القضاة وبدلاتهم وقدرها ٢,٠٢ مليون دولار (٢,٧ في المائة)؛ والاستهلاك والإهلاك وقيمتها ١,٩٩ مليون دولار (٢,٦ في المائة)؛ ومصروفات السفر التي بلغت ١,٣١ مليون دولار (١,٨ في المائة)؛ والخدمات التعاقدية واللوازم والمواد الاستهلاكية البالغة ٠,٩٣ مليون (١,٣ في المائة).

١٣ - وتتماشى زيادة عام ٢٠١٧ في مرتبات الموظفين وبدلاتهم واستحقاقاتهم (من ٤٣,٦٧ مليون دولار في عام ٢٠١٦ إلى ٥٦,٩٦ مليون دولار) مع انتقال المهام والخدمات المتبقية للمحكمة إلى الآلية. وشهدت أتعاب القضاة وبدلاتهم أيضا زيادة في عام ٢٠١٧ (من ١,٥٤ مليون دولار في عام ٢٠١٦ إلى ٢,٠١ مليون دولار) تعزى أساسا إلى إنشاء منصب الرئيس.

الشكل الثالث من الفصل الرابع  
المصروفات حسب طبيعتها  
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)



### النتائج التشغيلية


١٤ - بلغ العجز في الإيرادات بالمقارنة بالمصروفات في عام ٢٠١٧، على نحو ما تم قياسه وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، ما قدره ٨,٢٦ ملايين دولار. ويعزى ذلك إلى تسويات وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية تنسب أساساً إلى رزمة الممتلكات والمنشآت والمعدات والأصول غير الملموسة، وكذلك استهلاك وإهلاك التكاليف، وزيادة تكاليف التزامات ما بعد انتهاء الخدمة التي تُستحق للموظفين لقاء خدمتهم خلال السنة.

١٥ - والفائض البالغ ٧,٩٤ ملايين دولار في عام ٢٠١٦، على نحو ما تم قياسه وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، والنتائج بصفة رئيسية عن انخفاض المصروفات عما كان مدرجاً في الميزانية، على الأساس الذي أُعدت الميزانية بموجبه، قابلته جزئياً تسويات وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، ولا سيما تكاليف التزامات ما بعد انتهاء الخدمة المستحقة للموظفين لقاء خدمتهم خلال السنة.

### الأصول

١٦ - بلغ مجموع الأصول حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧ ما قدره ١١٥,٣٢ مليون دولار، مقارنة بالرصيد البالغ ١٠٥,١١ مليون دولار حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦.

الشكل الرابع من الفصل الرابع  
أصول الآلية حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧  
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)



١٧ - وعلى نحو ما يبينه الشكل الرابع من الفصل الرابع، تمثلت الأصول الرئيسية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧ في النقدية ومكافآت النقدية والاستثمارات البالغ مجموعها ٧٠,٦١ مليون دولار (والتي تشكل ٦١,٢ في المائة من مجموع الأصول)؛ والحسابات الأخرى المستحقة القبض البالغة ١٦,٦٥ مليون دولار (١٤,٤ في المائة)؛ والممتلكات والمنشآت والمعدات البالغة ١٣,٦٩ مليون دولار (١١,٩ في المائة)؛ والاشتراكات المقررة المستحقة القبض من الدول الأعضاء البالغة ٩,٨٦ ملايين دولار (٨,٥ في المائة).

١٨ - أما النقدية ومكافآت النقدية والاستثمارات البالغة ٧٠,٦١ مليون دولار حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧، فهي مودعة في صندوق النقدية المشترك الرئيسي للأمم المتحدة. وهي تمثل زيادة قدرها ٤٦,٨٦ مليون دولار مقارنة بالرصيد البالغ ٢٣,٧٥ مليون دولار المودع في نهاية عام ٢٠١٦. وتعزى الزيادة أساساً إلى دمج المحكمة الجنائية الدولية لرواندا الذي وُلد مبلغاً قدره ٥٢,٨٢ مليون دولار من النقدية والاستثمارات.

١٩ - وزادت الأنصبة المقررة المستحقة القبض من ٢,٣٨ مليون دولار إلى ٩,٨٦ ملايين دولار. وتعزى هذه الزيادة أساساً إلى إدماج المحكمة الجنائية الدولية السابقة لرواندا الذي شمل الاشتراكات المقررة التي لا تزال مستحقة للمحكمة. ومن أصل مبلغ ٩,٨٦ ملايين دولار في نهاية السنة المالية، يمثل مبلغ ٧,٧٥ ملايين دولار متأخرات مستحقة للمحكمة السابقة، ومبلغ ٢,١١ مليون دولار اشتراكات مستحقة من الدول الأعضاء لفائدة الآلية.


٢٠ - وتتألف غالبية الحسابات الأخرى المستحقة القبض من مبلغ ١٤,٧٤ مليون دولار مستحق القبض من المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة يتعلق بالالتزامات الناشئة عن استحقاقات الموظفين والقضاة فيما يتصل بالموظفين الذين نقلوا من المحكمة. ومن المتوقع تسوية هذا الرصيد في تاريخ إدماج المحكمة في الآلية.

٢١ - وتتكون أصول الآلية المتعلقة بممتلكاتها ومنشآتها ومعداتها أساسا من أصول المباني والهيكل الأساسية للمرفق الجديد في أروشا (تبلغ قيمتهما على التوالي ٧,٥٦ ملايين دولار و ١,٣٩ مليون دولار) على النحو المبين في الشكل الخامس من الفصل الرابع.

٢٢ - وخلال عام ٢٠١٧، حولت المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة بعض ممتلكاتها ومنشآتها ومعداتها إلى الآلية مقابل قيمة دفترية صافية بلغ مجموعها ٠,٩٣ مليون دولار.

### الشكل الخامس من الفصل الرابع الممتلكات والمنشآت والمعدات

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)



٢٣ - وتتألف الأصول غير الملموسة أساسا من الأصل غير المادي قيد التطوير لقاعدة البيانات القضائية الموحدة بمبلغ قدره ١,٨١ مليون دولار، التي تهدف إلى إدماج السجلات القضائية للمحكمة الجنائية الدولية لرواندا والمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة والآلية في قاعدة بيانات واحدة، مما يتيح للآلية إغلاق قاعدتي البيانات القديمتين الموروثتين عن المحكمتين.


### الخصوم

٢٤ - بلغ مجموع الخصوم حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧ ما قدره ١٢٢,٧١ مليون دولار (٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦: ٨٩,٥٥ مليون دولار).

٢٥ - ومثلما يتضح في الشكل السادس من الفصل الرابع، تعلق القسط الأكبر من الخصوم بالاستحقاقات التي اكتسبها الموظفون والمتقاعدون بمبلغ ٩٥,١٦ مليون دولار، وهي تشكل ٧٧,٦ في المائة من مجموع خصوم الآلية. ويعزى ارتفاع هذه الخصوم بمبلغ قدره ٣٣,٣٧ مليون دولار في عام ٢٠١٧ أساسا إلى استخدام بيانات التعداد الجديدة، الذي أثر في الافتراض الديمغرافي الاكتواري والتعديلات القائمة على التجربة والافتراضات المالية، مما أسفر عن خسارة اكتوارية بمبلغ ٢١,٧٣ مليون دولار. وقد أقرت الآلية بالتزامات إضافية بمبلغ ٧,٥٧ ملايين دولار في عام ٢٠١٧ لنقل الموظفين من المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة إلى الآلية.

الشكل السادس من الفصل الرابع  
الخصوم حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧


(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)



٢٦ - وعلى نحو ما هو مبين في الشكل السابع من الفصل الرابع، تتألف الالتزامات المتعلقة باستحقاقات الموظفين في المقام الأول من التزامات متعلقة بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة (٧٩,٠٤ مليون دولار)، والإجازات السنوية (٤,٦٩ ملايين دولار)، واستحقاقات الإعادة إلى الوطن (٩,١١ ملايين دولار)، وقد قُدِّرَ ائتماريون مستقلون هذه الالتزامات كلها.

الشكل السابع من الفصل الرابع  
الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)



٢٧ - وبلغت الالتزامات المتعلقة بأتعاب القضاة وبدلاتهم ما قدره ٢١,٧٥ مليون دولار، وهي تشكل الالتزامات المتعلقة بالمعاشات التقاعدية للقضاة المحولة من المحكمتين.

## صافي الأصول

٢٨ - اكتُشِفَ وضُوبَّ خطأ متعلق بالبيان المالي لعام ٢٠١٦، مما أدى إلى زيادة في مجموع صافي مركز الأصول من ١٤,٨٦ مليون دولار إلى ١٥,٥٦ مليون دولار. وهو خطأ يتعلق بعدم الاعتراف بأصول غير مادية قيد الاستحداث بمبلغ ٠,٦٩٥ مليون دولار.

٢٩ - وتبين حركة صافي الأصول خلال العام ارتفاعاً قدره ٢٢,٩٥ مليون دولار، من ١٥,٥٦ مليون دولار في عام ٢٠١٦ إلى ٧,٣٩ ملايين دولار في عام ٢٠١٧، ويعود ذلك أساساً إلى خسائر اكتوارية في الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين والقضاة بقيمة ٢٢,٧٩ مليون دولار. وكان لإدماج المحكمة الجنائية الدولية لرواندا أثر إيجابي قدره ٨,١٠ ملايين دولار يقابله عجز قدره ٨,٢٦ ملايين دولار في عام ٢٠١٧. وحتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧، تضمن صافي أصول الآلية جزءاً مقيداً قدره ٥,٠٥ ملايين دولار يتعلق برصيد الحساب الخاص لتشديد مرفق أروشا.

## حالة السيولة

٣٠ - في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧، بلغ مجموع الأصول السائلة ٨٣,٥٠ مليون دولار (النقدية ومكافئات النقدية بلغت ٥,٥٦ ملايين دولار، واستثمارات قصيرة الأجل بلغت ٤٩,٥١ مليون دولار، وحسابات أخرى مستحقة القبض واشتراكات مقررة مستحقة القبض وأصول أخرى بلغ مجموعها ٢٨,٤٣ مليون دولار)، بينما بلغ مجموع الخصوم المتداولة ما قدره ١٠,٦٠ ملايين دولار.

٣١ - ويلخص الجدول أدناه مؤشرات السيولة الأساسية الأربعة للسنة المالية المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧ مع أرقام مقارنة للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦.

٣١ كانون الأول/ديسمبر		مؤشر السيولة
٢٠١٦ (بعد إعادة البيان)	٢٠١٧	
١:٧,٥	١:٧,٩	نسبة الأصول السائلة إلى الخصوم المتداولة
١:٢,١	١:٥,٢	نسبة الأصول السائلة مخصوماً منها الحسابات المستحقة القبض إلى الخصوم المتداولة
١:٠,٨	١:٠,٧	نسبة الأصول السائلة إلى مجموع الأصول
٤,٨	١١,٧	متوسط عدد الأشهر من النقدية ومكافئات النقدية والاستثمارات المتاحة

٣٢ - وتشير نسبة الأصول السائلة إلى الخصوم المتداولة إلى قدرة الآلية على تسديد التزاماتها القصيرة الأجل من مواردها السائلة. وتدل نسبة ١:٧,٩ على أن الأصول السائلة تغطي الخصوم المتداولة إلى حد كبير.

٣٣ - وحتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧، بلغت نسبة الأصول السائلة لدى الآلية زهاء ٧٢,٤ في المائة من مجموع أصولها، وكانت تحتفظ بمبالغ كافية من النقدية ومكافئات النقدية والاستثمارات لتغطي تقديرات متوسط مصروفاتها الشهرية (بعد طرح الاستهلاك والإهلاك) البالغة ٦,٠١ ملايين دولار لفترة ١٢ شهراً.

٣٤ - وحتى تاريخ الإبلاغ، كان على الآلية التزامات متعلقة باستحقاقات الموظفين وبأتعاب القضاة وبدلائهم بقيمة ١١٦,٩٢ مليون دولار. ومع مجموع النقدية ومكافئات النقدية والاستثمارات البالغ ٧٠,٦١ مليون دولار، لم يتوفر ما يكفي لتغطية المبلغ الكامل للخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين المتكبدة حتى تاريخه. ولم ترصد أي مبالغ في الحسابات لتغطية الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين التي ستدفع في المستقبل.

## المرفق

### معلومات تكميلية

١ - يوفر هذا المرفق معلومات تكميلية يتعين على رئيس قلم المحكمة أن يقدمها في تقريره.

#### شطب الخسائر في النقدية والحسابات المستحقة القبض

٢ - وفقا للقاعدة المالية ١٠٦-٧ (أ)، جرت الموافقة على شطب حسابات مستحقة القبض بمقدار ١٤ ٣٢٢,٠٦ دولارا خلال عام ٢٠١٧.

#### شطب الخسائر في الممتلكات

٣ - عملا بالقاعدة المالية ١٠٦-٧ (أ)، وافقت الآلية على شطب ممتلكات ومنشآت ومعدات بلغت تكلفتها الأصلية ٤٤ ٣٣٣,٣٨ دولارا أثناء السنة المالية ٢٠١٧.

#### المبالغ المدفوعة على سبيل الهبة

٤ - لم تدفع الآلية أي مبالغ على سبيل الهبة خلال عام ٢٠١٧.

## الفصل الخامس

## البيانات المالية عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧

## الآلية الدولية لتصرف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين

أولا - بيان المركز المالي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧	ملاحظة	
			<b>الأصول</b>
			<b>الأصول المتداولة</b>
٦٥٦٠	٥٥٦١	الملاحظة ٨	النقدية ومكافآت النقدية
١١٦٠٥	٤٩٥٠٧	الملاحظة ٨	الاستثمارات
٢٣٧٩	٩٨٦٠	الملاحظة ٨ و ٩	الأنصبة المقررة المستحقة القبض
٦٣٧٩٤	١٦٦٥٠	الملاحظة ٨ و ٩	حسابات أخرى مستحقة القبض
٨٩٢	١٩٢٦	الملاحظة ١٠	الأصول الأخرى
<b>٨٥٢٣٠</b>	<b>٨٣٥٠٤</b>		<b>مجموع الأصول المتداولة</b>
			<b>الأصول غير الجارية</b>
٥٥٨٨	١٥٥٤٠	الملاحظة ٨	الاستثمارات
١٢٨٠٧	١٣٦٨٦	الملاحظة ١١	الممتلكات والمنشآت والمعدات
١٤٨٣	٢٥٩٥	الملاحظة ١٢	الأصول غير الملموسة
<b>١٩٨٧٨</b>	<b>٣١٨٢١</b>		<b>مجموع الأصول غير المتداولة</b>
<b>١٠٥١٠٨</b>	<b>١١٥٣٢٥</b>		<b>مجموع الأصول</b>
			<b>الخصوم المتداولة</b>
٦٣٩٠	٥٥١١	الملاحظة ١٣	الحسابات المستحقة الدفع والخصوم المستحقة
٢٢	٢١	الملاحظة ١٤	المبالغ المقبوضة سلفا
٢٨٧٠	٣٦٠٠	الملاحظة ١٥	الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين
١٣١٦	١٢٩٨	الملاحظة ١٦	الخصوم المتعلقة باستحقاقات القضاة
٨٢٩	-	الملاحظة ١٧	المخصصات
-	١٧٢	الملاحظة ١٨	الخصوم الأخرى
<b>١١٤٢٧</b>	<b>١٠٦٠٢</b>		<b>مجموع الخصوم المتداولة</b>
			<b>الخصوم غير المتداولة</b>
٥٨٩٣٣	٩١٥٦٩	الملاحظة ١٥	الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين
١٩١٨٧	٢٠٤٥٤	الملاحظة ١٦	الخصوم المتعلقة باستحقاقات القضاة
-	٨٧	الملاحظة ١٨	الخصوم الأخرى

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧	ملاحظة	
(بعد إعادة البيان)			
٧٨ ١٢٠	١١٢ ١١٠		مجموع الخصوم غير المتداولة
٨٩ ٥٤٧	١٢٢ ٧١٢		مجموع الخصوم
١٥ ٥٦١	(٧ ٣٨٧)		صافي مجموع الأصول ومجموع الخصوم
			صافي الأصول
١٠ ٥٢٦	(١٢ ٤٤١)	الملاحظة ١٩	الفائض/(العجز) المتراكم، غير المقيّد بشروط
٥٠ ٣٥	٥٠ ٥٤	الملاحظة ١٩	الفائض/(العجز) المتراكم، المقيّد
١٥ ٥٦١	(٧ ٣٨٧)		مجموع صافي الأصول

الملاحظات المرفقة بالبيانات المالية تشكل جزءاً لا يتجزأ منها.

### الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين

ثانياً - بيان الأداء المالي للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧	ملاحظة	
(بعد إعادة البيان)			
			الإيرادات
٦٧ ٨٧٤	٦٤ ٠٩٣	الملاحظة ٢٠	الاشتراكات المقررة
٣٨٦	٦٥٧	الملاحظة ٢٠	التحويلات والمخصصات الأخرى
٨٢	٣٨	الملاحظة ٢٠	الإيرادات الأخرى
٤١٩	١٠ ٦٣	الملاحظة ٨	إيرادات الاستثمار
٦٨ ٧٦١	٦٥ ٨٥١		مجموع الإيرادات
			المصروفات
٤٣ ٦٧٤	٥٦ ٩٥٥	الملاحظة ٢١	مرتبات الموظفين وبدلاتهم واستحقاقاتهم
١ ٥٤٤	٢ ٠١٦	الملاحظة ٢١	أتعاب القضاة وبدلاتهم
٣٥٤	٤١٨	الملاحظة ٢١	خدمات تعاقدية
٢ ١٠٥	-	الملاحظة ٢١	المنح والتحويلات الأخرى
٤٤٨	٥١٨	الملاحظة ٢١	اللوازم والمواد الاستهلاكية
١ ٣١٨	١ ٩٩٢	الملاحظة ١١ و ١٢	الإهلاك والاستهلاك
١ ٤٩٦	١ ٣٠٨	الملاحظة ٢١	سفر
٩ ٨٨٢	١٠ ٨٩٩	الملاحظة ٢١	مصروفات التشغيل الأخرى
٦٠ ٨٢١	٧٤ ١٠٦		مجموع المصروفات
٧ ٩٤٠	(٨ ٢٥٥)		الفائض/(العجز) للسنة

الملاحظات المرفقة بالبيانات المالية تشكل جزءاً لا يتجزأ منها.

## الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين

ثالثا - بيان التغيرات في صافي الأصول للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

ملاحظة	غير المقيد (بعد إعادة البيان) المتراكم المقيد	الفائض/العجز المتراكم الفائض/العجز المجموع (بعد إعادة البيان)
	١ ٨٩٤	٤ ٩٤٦
صافي الأصول في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٦		٦ ٨٤٠
التغيرات في صافي الأصول في عام ٢٠١٦		
المكاسب/الخسائر الاكتوارية المتصلة بالالتزامات المحددة الاستحقاقات	٦٩٤	(١١)
الملاحظة ١٥		٦٨٣
المكاسب/الخسائر الاكتوارية في المعاشات التقاعدية للقضاة	٩٨	-
الملاحظة ١٦		٩٨
الفائض/العجز للسنة	٧ ٨٤٠	١٠٠
الملاحظة ٥		٧ ٩٤٠
صافي الأصول في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦	١٠ ٥٢٦	٥ ٠٣٥
الملاحظة ٥		١٥ ٥٦١
التغيرات في صافي الأصول		
المكاسب/الخسائر الاكتوارية المتصلة بالالتزامات المحددة الاستحقاقات	(٢١ ٧٣٠)	-
الملاحظة ١٥		(٢١ ٧٣٠)
المكاسب/الخسائر الاكتوارية الناجمة عن الالتزامات المتعلقة بتعويضات العمال	(٩٢)	-
الملاحظة ١٥		(٩٢)
المكاسب/الخسائر الاكتوارية في المعاشات التقاعدية للقضاة	(٩٨١)	-
الملاحظة ١٦		(٩٨١)
دمج المحكمة الجنائية الدولية لرواندا	٨ ١٠١	-
الملاحظة ٦		٨ ١٠١
التسويات الأخرى في صافي الأصول	٩	-
الملاحظة ٦		٩
الفائض/العجز للسنة	(٨ ٢٧٤)	١٩
		(٨ ٢٥٥)
صافي الأصول في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧	(١٢ ٤٤١)	٥ ٠٥٤
		(٧ ٣٨٧)

الملاحظات المرفقة بالبيانات المالية تشكل جزءاً لا يتجزأ منها.

## الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين

رابعا - بيان التدفقات النقدية عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

ملاحظة	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦
التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية		
الفائض/العجز للسنة	(٨ ٢٥٥)	٧ ٩٤٠
الحركات غير النقدية		
الإهلاك والاستهلاك	١٢ و ١١	١ ٩٩٢
الملاحظة ١١ و ١٢		١ ٩٩٢
المكاسب/الخسائر الاكتوارية المتصلة بالالتزامات المحددة الاستحقاقات	(٢١ ٧٣٠)	٦٨٣
الملاحظة ١٥		٦٨٣
المكاسب/الخسائر الاكتوارية الناجمة عن الالتزامات المتعلقة بتعويضات العمال	(٩٢)	-
الملاحظة ٥		-

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ (بعد إعادة البيان)	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧	ملاحظة	
٩٨	(٩٨١)	الملاحظة ١٦	المكاسب/(الخسائر) الاكتوارية في المعاشات التقاعدية للقضاة
-	٩	الملاحظة ٦	التسويات الأخرى في صافي الأصول
(٣٨٦)	(٩٦٧)	الملاحظة ١١ و ١٢	نقل الملكية والممتلكات والمنشآت والمعدات المتبرع بها والأصول غير الملموسة
-	٩٩	الملاحظة ١١ و ١٢	صافي المكاسب/(الخسائر) الناجمة عن التصرف في الممتلكات والمنشآت والمعدات
-	(٥٣)	الملاحظة ١١ و ١٢	التسويات الأخرى في الممتلكات والمنشآت والمعدات
			التغيرات في الأصول
(١٢٢)	٢٢٢٥	الملاحظة ٩	الزيادة/(النقصان) في الأنصبة المقررة المستحقة القبض
(٦٣٣٢١)	(٦٤٦٢)	الملاحظة ٩	الزيادة/(النقصان) في الحسابات الأخرى المستحقة القبض
٧٥٢	(٦٦٧)	الملاحظة ١٠	الزيادة/(النقصان) في الأصول الأخرى
			التغيرات في الخصوم
-	(١)		الزيادة/(النقصان) في الحسابات المستحقة الدفع - الدول الأعضاء
(٦٥٠)	(٨٨١)	الملاحظة ١٣	(النقصان)/الزيادة في الحسابات المستحقة الدفع - جهات أخرى
(٧)	(٢)	الملاحظة ١٤	الزيادة/(النقصان) في المبالغ المقبوضة سلفاً
٤٧١١١	٣٢٢٠١	الملاحظة ١٥	الزيادة/(النقصان) في استحقاقات الموظفين المستحقة الدفع
٢٠٥٠٣	١٢٤٩	الملاحظة ١٦	الزيادة/(النقصان) في الخصوم المتعلقة باستحقاقات القضاة
(٤٠٥٩٧)	(٨٤٦)	الملاحظة ١٧	(النقصان)/الزيادة في المخصصات
-	٢٥٨	الملاحظة ١٨	(النقصان) في الخصوم الأخرى
(٤١٩)	(١٠٦٣)	الملاحظة ٨	إيرادات الاستثمار المعروضة كأنشطة استثمارية
-	١٤٥٧٩	الملاحظة ٦	الأثر الصافي لدمج المحكمة الجنائية الدولية لرواندا
(٢٧٠٩٧)	١٠٦١٢		صافي التدفقات النقدية المتأتية من/ (المستخدمة في) الأنشطة التشغيلية
			التدفقات النقدية المتأتية من أنشطة الاستثمار
٣٢٤١٠	(٩٦١٢)	الملاحظة ٨	الحصة التناسبية لصافي التغيرات في صندوق النقدية
٤١٩	١٠٦٣	الملاحظة ٨	إيرادات الاستثمار المعروضة كأنشطة استثمارية
(٧٧١٢)	(١٧٨٥)	الملاحظة ١١	اقتناء الممتلكات والمنشآت والمعدات
(١٠٩٠)	(١٢٧٧)	الملاحظة ١٢	اقتناء الممتلكات غير الملموسة
٢٤٠٢٧	(١١٦١١)		صافي التدفقات النقدية المتأتية من/ (المستخدمة في) الأنشطة الاستثمارية
			التدفقات النقدية المتأتية من الأنشطة التمويلية
			صافي التدفقات النقدية المتأتية من/ (المستخدمة في) الأنشطة التمويلية
-	-		
(٣٠٧٠)	(٩٩٩)		صافي الزيادة/(النقصان) في النقدية ومكافآت النقدية
٩٦٣٠	٦٥٦٠		النقدية ومكافآت النقدية في بداية السنة
٦٥٦٠	٥٥٦١		النقدية ومكافآت النقدية في نهاية السنة

الملاحظات المرفقة بالبيانات المالية تشكل جزءاً لا يتجزأ منها.

## الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين

خامسا - بيان المقارنة بين الميزانية والمبالغ الفعلية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

ميزانية عام ٢٠١٧ (الاعتمادات) <sup>(أ)</sup>						العام الجاري:
الميزانية الأصلية	الميزانية النهائية	الميزانية السنوية	الميزانية السنوية	النفقات الفعلية لعام	الفرق لعام ٢٠١٧ (ج)	
لفترة السنتين	لفترة السنتين	الأصلية لعام ٢٠١٧	النهائية لعام ٢٠١٧	أساس الميزانية	(بالنسبة المئوية)	
الدوائر	٦١٥٣	٣٠٣٨	٤٦١٩	١٢١٩	٧١٣	(٤١,٥)
مكتب المدعي العام	١٩٦٣٦	٢١١٥١	٩٦٤٨	١١٤٥٧	١١٨٥١	٣,٤
قلم الآلية	١٠١٢٠٠	٩٣٩٧٠	٦١١٨٣	٥٥٤٢٩	٥٣٦١٢	(٣,٣)
إدارة السجلات والمحفوظات	٦٨٩٥	٧٨٠٥	٣٥٠٤	٤٤٨٦	٣٧٣٣	(١٦,٨)
الخصوم المتعلقة بدفع معاشات تقاعدية لقضاة المحكمة الجنائية الدولية لرواندا المتقاعدين ودفع التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة لموظفي المحكمة السابقين	٣٥٢٠	٣٣٨٠	٢٢١٢	٢١٧١	٢٠٥٧	(٥,٣)
نقل النفقات الزائدة من المحكمة الدولية لرواندا	-	٢٦٢٢	(٢٣٧٣)	٢٤٩	١٦٠	(٣٥,٧)
<b>المجموع الفرعي للآلية</b>	<b>١٣٧٤٠٤</b>	<b>١٣١٩٦٦</b>	<b>٧٨٧٩٣</b>	<b>٧٥٠١١</b>	<b>٧٢١٢٦</b>	<b>(٣,٨)</b>
<b>المحكمة الجنائية الدولية لرواندا السابقة</b>						
دمج المحكمة الجنائية الدولية لرواندا <sup>(د)</sup>	٢٠٨٦	٢٠٨٦	-	-	-	-
<b>المجموع الفرعي للمحكمة الجنائية الدولية لرواندا السابقة</b>	<b>٢٠٨٦</b>	<b>٢٠٨٦</b>	<b>-</b>	<b>-</b>	<b>-</b>	<b>-</b>
<b>المجموع</b>	<b>١٣٩٤٩٠</b>	<b>١٣٤٠٥٢</b>	<b>٧٨٧٩٣</b>	<b>٧٥٠١١</b>	<b>٧٢١٢٦</b>	<b>(٣,٨)</b>

(أ) الميزانية الأصلية لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧ هي الميزانية التي أقرتها الجمعية العامة لفترة السنتين في ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ في قرارها ٢٤٣/٧٠. وتمثل الميزانية النهائية المبالغ النهائية المأذون بها لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧ بعد إدراج جميع التغييرات الناشئة عن قراري الجمعية العامة ٢٦٩/٧١ و ٢٥٨/٧٢. وتمثل الميزانية السنوية الأصلية لعام ٢٠١٧ الاعتمادات المنقحة لعام ٢٠١٧، إضافة إلى الرصيد الحر لعام ٢٠١٦. وتمثل الميزانية السنوية النهائية لعام ٢٠١٧ الميزانية الأصلية لعام ٢٠١٧ بعد تضمينها المبالغ النهائية والتغييرات المأذون بها لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧. ويُقَدِّد العنصر ذو الصلة من عناصر الاشتراكات المقررة باعتباره إيرادات في بداية كل سنة من فترة السنتين ويُعدَّل في نهاية فترة السنتين كي يتوافق مع الاعتمادات النهائية.

(ب) مجموع النفقات (على أساس الميزانية) يشمل الالتزامات والمبالغ الفعلية المتكبدة في الفترة المشمولة بالتقرير.

(ج) النفقات الفعلية (على أساس الميزانية) مخصوما منها الميزانية النهائية. وتناقش الفروق التي تزيد على ١٠ في المائة في الملاحظة ٧.

(د) الميزانية الأصلية للمحكمة الجنائية الدولية لرواندا السابقة لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧ هي الاعتمادات التي أقرتها الجمعية العامة لفترة السنتين في قرارها ٢٤١/٧٠. وتعكس الميزانية النهائية لفترة السنتين الميزانية الأصلية مضافا إليها أي تسويات واردة في الاعتمادات النهائية التي أقرتها الجمعية العامة في قرارها ٢٦٧/٧١.

ميزانية عام ٢٠١٦ (الاعتمادات) <sup>(أ)</sup>						المقارنة للسنوات السابقة:
النفقات الفعلية لعام	النفقات الفعلية لعام	الميزانية السنوية	الميزانية السنوية	الميزانية النهائية	الميزانية الأصلية	
الفرق لعام	٢٠١٦ (على)	٢٠١٦ (على أساس الميزانية)	النهائية	الأصلية	لفترة السنتين	لفترة السنتين
(بالنسبة المئوية)						
						<b>الآلية</b>
						الدوائر
(٤٣,٥)	١ ٨١٩	٣ ٢١٩	٣ ٠٧٦	٦ ٤٣٨	٦ ١٥٣	
٠,٢	٩ ٦٩٤	٩ ٦٧١	٩ ٨١٨	١٩ ٣٤٢	١٩ ٦٣٦	مكتب المدعي العام
(٢٣,٤)	٣٨ ١٩٦	٤٩ ٨٦٢	٥٠ ٦٠٠	٩٩ ٧٢٤	١٠١ ٢٠٠	قلم الآلية
(٢,٧)	٣ ٣١٩	٣ ٤١١	٣ ٤٤٧	٦ ٨٢٣	٦ ٨٩٥	إدارة السجلات والمحفوظات
						الخصوم المتعلقة بدفع معاشات تقاعدية لقضاة المحكمة الجنائية الدولية لرواندا المتقاعدين ودفع التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة لموظفي المحكمة السابقين
(٢٩,٣)	١ ٢٠٩	١ ٧١٠	١ ٧٦٠	٣ ٤٢١	٣ ٥٢٠	نقل النفقات الزائدة من المحكمة الدولية لرواندا
(١٦,٦)	٥٦ ٦١٠	٦٧ ٨٧٣	٦٨ ٧٠١	١٣٥ ٧٤٨	١٣٧ ٤٠٤	<b>المجموع</b>

(أ) الميزانية الأصلية لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧ هي الاعتمادات التي أقرتها الجمعية العامة لفترة السنتين في قرارها ٢٤٣/٧٠. وتعكس الميزانية النهائية لفترة السنتين الميزانية الأصلية مع أي تعديلات ترد في الاعتمادات المنقحة التي أقرتها الجمعية في قرارها ٢٦٩/٧١. والميزانية السنوية الأصلية هي جزء من الاعتماد المنقح المخصص لعام ٢٠١٦. وتعكس الميزانية السنوية النهائية الميزانية الأصلية مضافاً إليها أي تسويات واردة في الاعتمادات النهائية. ويُقَيَّد العنصر ذو الصلة من الاشتراكات المقررة باعتباره إيرادات في بداية كل سنة من فترة السنتين.

(ب) النفقات الفعلية (على أساس الميزانية) مخصوماً منها الميزانية النهائية. وتُنَاقَشُ الفُروق التي تزيد على ١٠ في المائة في الملاحظة ٧.

(ج) أعيد بيان النفقات الفعلية لعام ٢٠١٦ لاستبعاد النفقات المسجلة في السنة السابقة على أموال غير أموال الميزانية العادية بمبلغ إجمالي قدره ٠,٣٥ مليون دولار.

## الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين ملاحظات على البيانات المالية لعام ٢٠١٧

### الملاحظة ١

#### الكيان المعد للبيانات

#### الأمم المتحدة وأنشطتها

١ - الأمم المتحدة منظمة دولية أنشئت في عام ١٩٤٥ بعد الحرب العالمية الثانية. وينص ميثاق الأمم المتحدة، الذي وُقِّع في ٢٦ حزيران/يونيه ١٩٤٥ وأصبح نافذاً في ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٤٥، على الأهداف الرئيسية التالية للمنظمة:

(أ) صون السلم والأمن الدوليين؛

(ب) تعزيز البرامج الرامية إلى تحقيق التقدم الاقتصادي والاجتماعي والتنمية على الصعيد الدولي؛

(ج) احترام حقوق الإنسان على الصعيد العالمي؛

(د) إقامة العدل وإعمال القانون على الصعيد الدولي.

٢ - وتتولى الأجهزة الرئيسية للأمم المتحدة تنفيذ هذه الأهداف على النحو التالي:

(أ) تركز الجمعية العامة على طائفة كبيرة ومتنوعة من القضايا السياسية والاقتصادية والاجتماعية، وعلى النواحي المالية والإدارية للأمم المتحدة؛

(ب) مجلس الأمن مسؤول عن جوانب مختلفة من أنشطة حفظ السلام وصنع السلام، بما فيها بذل الجهود لتسوية النزاعات، واستعادة الديمقراطية، وتعزيز نزع السلاح، وتقديم المساعدة الانتخابية، وتيسير بناء السلام بعد انتهاء النزاعات، والمشاركة في الأنشطة الإنسانية لكفالة إنقاذ حياة الفئات المحرومة من الاحتياجات الأساسية، والإشراف على محاكمة الأشخاص المسؤولين عن ارتكاب الانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي الإنساني؛

(ج) يضطلع المجلس الاقتصادي والاجتماعي بدور خاص في مجال التنمية الاقتصادية والاجتماعية، بما في ذلك دوره الرئيسي في الإشراف على الجهود التي تبذلها المؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة من أجل التصدي للمشاكل الاقتصادية والاجتماعية والصحية على الصعيد الدولي؛

(د) تتمتع محكمة العدل الدولية بالولاية في المنازعات بين الدول الأعضاء التي تحال إليها لتصدر بشأنها فتاوى أو أحكاماً ملزمة.

٣ - ويقع مقر الأمم المتحدة، في نيويورك، ولها مكاتب رئيسية في جنيف ونيروبي وفيينا، وبعثات لحفظ السلام وبعثات سياسية ولجان اقتصادية ومحاكم ومعاهد تدريب ومراكز أخرى في أنحاء العالم.

### الكيان المعد للبيانات

٤ - تتصل هذه البيانات المالية بالآلية الدولية لتصرف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين، وهي كيان مالي مستقل مُصدر للبيانات المالية تابع للأمم المتحدة. وأنشأ مجلس الأمن الآلية في قراره ١٩٦٦ (٢٠١٠) للاضطلاع بعدد من المهام الأساسية للمحكمة الجنائية الدولية لرواندا والمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة بعد انتهاء ولاية كل منهما. وتتألف الآلية من فرعين هما:

(أ) الأول وَرث مهامه عن المحكمة الجنائية الدولية لرواندا (باشراً أعماله في ١ تموز/يوليه ٢٠١٢)، ويقع مقره في أروشا بجمهورية تنزانيا المتحدة؛

(ب) الثاني وَرث مهامه عن المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة (باشراً أعماله في ١ تموز/يوليه ٢٠١٣)، ويقع مقره في لاهاي بهولندا.

٥ - ووفقاً لقرار مجلس الأمن ١٩٦٦ (٢٠١٠)، تتألف الآلية من ثلاثة أجهزة، هي:

(أ) الدوائر، وتضم دائرة ابتدائية لكل فرع من فرعي الآلية، ودائرة استئناف مشتركة لفرعي الآلية كليهما. وللآلية قائمةٌ بـ ٢٥ قاضياً مستقلاً، لا يوجد أكثر من اثنين منهم من رعايا نفس الدولة. وتتألف كل دائرة ابتدائية من ثلاثة قضاة من القضاة المدرجة أسماؤهم في القائمة. وفي حالة الطعن في قرار صادر عن دائرة ابتدائية، تُؤلف دائرة الاستئناف من خمسة قضاة؛

(ب) يتولى مكتب المدعي العام، وهو مشترك بين فرعي الآلية كليهما، مسؤولية التحقيق والملاحقة القضائية بشأن الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي الإنساني التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١، والأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي الإنساني المرتكبة في إقليم رواندا، والمواطنين الروانديين المسؤولين عن الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة في الفترة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤. ويعمل المدعي العام بشكل مستقل كجهاز منفصل عن أجهزة الآلية؛

(ج) يتولى قلم المحكمة، وهو مشترك بين فرعي الآلية كليهما، مسؤولية إدارة الآلية وتقديم الخدمات لها، بما في ذلك الدوائر والمدعي العام.

٦ - وتعتبر الآلية كيانا مستقلاً مُصدراً للبيانات المالية لا يراقب ولا يخضع لرقابة أي كيان آخر من كيانات الأمم المتحدة المُصدرة للبيانات المالية. وبسبب الطابع الفريد لعملية الإدارة والميزنة التي يقوم بها كل كيان من كيانات الأمم المتحدة المُصدرة للبيانات المالية، لا يفترض أن تخضع الآلية لرقابة مشتركة. ولذلك، فإن البيانات المالية لا تشمل إلا عمليات الآلية.

### الملاحظة ٢

#### أساس إعداد البيانات المالية والإذن بإصدارها

#### أساس الإعداد

٧ - وفقاً للنظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة، يجري إعداد هذه البيانات المالية على أساس الاستحقاق بما يتوافق مع المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. ووفقاً لمقتضيات المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، فإن هذه البيانات المالية، التي تُعرض بأمانة أصول الآلية وخصومها وإيراداتها ومصروفاتها، تضم ما يلي:

- (أ) بيان المركز المالي (البيان الأول)؛  
(ب) بيان الأداء المالي (البيان الثاني)؛  
(ج) بيان التغيرات في صافي الأصول (البيان الثالث)؛  
(د) بيان التدفقات النقدية (باستخدام الطريقة غير المباشرة) (البيان الرابع)؛  
(هـ) بيان المقارنة بين المبالغ المدرجة في الميزانية والمبالغ الفعلية (البيان الخامس)؛  
(و) ملاحظات على البيانات المالية، تتألف من موجز للسياسات المحاسبية الهامة وملاحظات تفسيرية أخرى.

(ز) معلومات مقارنة تتعلق بجميع المبالغ المعروضة في البيانات المالية المشار إليها في الفقرات الفرعية من (أ) إلى (هـ) أعلاه؛ وعند الاقتضاء، معلومات مقارنة تتعلق بالمعلومات السردية والوصفية المعروضة في الملاحظات على هذه البيانات المالية.

#### استمرارية الأعمال

٨ - أعدت هذه البيانات المالية على أساس استمرارية الأعمال، وطالما طبقت السياسات المحاسبية، بصيغتها الموجزة في الملاحظة ٣، عند إعداد هذه البيانات وعرضها. ويستند تأكيد استمرارية الأعمال إلى استمرار ولاية الآلية للاضطلاع بعدد من المهام الأساسية التي كانت تقوم بها من قبل محكمة رواندا والمحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة، وإذن الجمعية العامة، في قرارها ٢٥٨/٧٢ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧، بدخول الأمين العام في التزامات للإنفاق على الآلية لعام ٢٠١٨.

#### الإذن بالإصدار

٩ - تتولى المراقبة المالية تصديق هذه البيانات المالية ويوافق عليها الأمين العام للأمم المتحدة. ووفقاً للبند ٦-٢ من النظام المالي، يحيل الأمين العام إلى مجلس مراجعي الحسابات هذه البيانات المالية التي تعكس الحالة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧. وعلى النحو المتفق عليه مع مجلس مراجعي الحسابات، تقدم البيانات المالية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧ قبل الموعد النهائي لتقديمها وهو ٣١ آذار/مارس ٢٠١٨. ووفقاً للبند ٧-١٢ من النظام المالي، تحال تقارير مجلس مراجعي الحسابات، مشفوعة بالبيانات المالية المراجعة، إلى الجمعية العامة عن طريق اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ويؤذن بإصدارها في ٣٠ تموز/يوليه ٢٠١٨.

#### أساس القياس

١٠ - تُعدُّ هذه البيانات المالية باستخدام العرف المحاسبي القاضي بتحليل التكلفة التاريخية، باستثناء الأصول العقارية التي تُسجَّل بتكلفة استبدالها بعد خصم قيمة استهلاكها وباستثناء الأصول المالية التي تُسجَّل بقيمتها العادلة بفائض أو عجز.

### العملة الوظيفية وعملة العرض

- ١١ - العملة الوظيفية وعملة العرض لدى الآلية هي دولار الولايات المتحدة. وتُعرض هذه البيانات المالية بآلاف دولارات الولايات المتحدة ما لم يُذكر خلاف ذلك.
- ١٢ - وتحوّل المعاملات بالعملات الأجنبية إلى دولارات الولايات المتحدة وفقاً لأسعار الصرف المعمول بها في الأمم المتحدة في تاريخ المعاملة. وتكون أسعار الصرف المعمول بها في الأمم المتحدة تقريباً تقريباً لأسعار الصرف الفورية السائدة في تواريخ المعاملات. وتحوّل الأصول والخصوم النقدية المقومة بعملات أجنبية غير العملة الوظيفية وفقاً لأسعار الصرف المعمول بها في الأمم المتحدة في نهاية السنة. وتحوّل البنود غير النقدية المقومة بالعملات الأجنبية المقيسة بالتكلفة الأصلية أو القيمة العادلة وفقاً لسعر الصرف المعمول به في الأمم المتحدة السائد في تاريخ المعاملة أو وقت تحديد القيمة العادلة.
- ١٣ - ويجري الاعتراف في بيان الأداء المالي، على أساس صاف، بأرباح وخسائر الصرف الأجنبي الناجمة عن تسوية المعاملات بالعملات الأجنبية وتحويل الأصول والخصوم النقدية المقيّمة بالعملات الأجنبية بأسعار الصرف السارية في نهاية السنة.

### مبدأ الأهمية النسبية والاستعانة بالأراء والتقديرات

- ١٤ - مبدأ الأهمية النسبية عنصر محوري في إعداد وعرض البيانات المالية لآلية تصريف الأعمال، ويوفر إطارها المنظم للأهمية النسبية طريقة منهجية لتوجيه القرارات المحاسبية المتعلقة بعرض البيانات والكشف عنها وتجميعها وتعويضها، وتطبيق التغيرات في السياسات المحاسبية بأثر رجعي مقابل التطبيق بأثر لاحق. وبوجه عام، يُعتبر أي بند ذا أهمية نسبية إذا كان حذفه أو تجميعه من شأنه أن يؤثر في استنتاجات أو في قرارات مستخدمي البيانات المالية.
- ١٥ - ويتطلب إعداد البيانات المالية وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية استخدام التقديرات والأحكام والافتراضات عند اختيار السياسات المحاسبية وتطبيقها، وعند تحديد قيم بعض الأصول والخصوم والإيرادات والمصروفات المبلغ عنها.
- ١٦ - ويجري باستمرار استعراض التقديرات المحاسبية والافتراضات الأساسية، ويُعترف بتنتيحات التقديرات في السنة التي تُنقح فيها التقديرات وفي أي سنة تالية تتأثر بذلك. وتشمل التقديرات والافتراضات الهامة التي قد تؤدي إلى تسويات مادية في السنوات المقبلة ما يلي: القياس الاكتواري لاستحقاقات الموظفين؛ والافتراضات المستخدمة في قياس أتعاب القضاة وبدلاتهم؛ واختيار الأعمار النافعة للممتلكات والمنشآت والمعدات والأصول غير الملموسة وأسلوب استهلاكها وإهلاكها؛ واضمحلال قيمة الأصول؛ وتصنيف الأدوات المالية؛ ومعدلات التضخم والخصم المستخدمة في حساب القيمة الحالية للاعتمادات؛ وتصنيف الأصول والخصوم المحتملة.

### الأحكام الانتقالية الواردة في المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام

- ١٧ - ينص المعيار ١٧ من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام: الممتلكات والمنشآت والمعدات، على إتاحة فترة انتقالية تصل إلى خمس سنوات قبل الاعتراف الكامل بالممتلكات والمنشآت والمعدات المرشحة. واحتجت المنظمة بالحكم الانتقالي ولم تعترف بالأصول التي لم يتم بعد الانتهاء من جمع بيانات موثوقة بشأنها.

الإصدارات المحاسبية المقبلة

١٨ - يستمر رصد التقدم المحرز وأثر الإصدارات المحاسبية المقبلة الهامة التالية الصادرة عن مجلس المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام على البيانات المالية للآلية:

(أ) الأصول التراثية: الهدف من هذا المشروع هو إعداد متطلبات محاسبية خاصة بالأصول التراثية؛

(ب) مصروفات المعاملات غير التبادلية: يهدف هذا المشروع إلى وضع معيار أو معايير تنص على متطلبات الاعتراف والقياس المنطبقة على الموردين في المعاملات غير التبادلية، باستثناء الاستحقاقات الاجتماعية؛

(ج) الإيرادات: يتمثل نطاق المشروع في وضع متطلبات وتوجيهات قياسية جديدة فيما يتعلق بالإيرادات كي تعدل أو تحل محل تلك المحددة حالياً في المعيار ٩: الإيرادات من المعاملات التبادلية؛ والمعيار ١١: عقود الإنشاء؛ والمعيار ٢٣: الإيرادات من المعاملات غير التبادلية (الضرائب والتحويلات)؛

(د) عقود الإيجار: الهدف من المشروع هو وضع احتياجات منقحة للمحاسبة المتعلقة بعقود الإيجار تشمل المستأجرين والمؤجرين على حد سواء بغية الحفاظ على الاتساق مع المعيار الدولي الأساسي للإبلاغ المالي. وسيؤدي المشروع إلى معيار جديد من المعايير المحاسبية الدولية يحل محل المعيار ١٣. ومن المتوقع اعتماد معيار جديد من المعايير المحاسبية الدولية بشأن عقود الإيجار في حزيران/يونيه ٢٠١٩؛

(هـ) قياس القطاع العام: من أهداف هذا المشروع '١' إصدار معايير محاسبية معدلة مع متطلبات منقحة للقياس عند الاعتراف الأولي، والقياس في مرحلة لاحقة، والإفصاح المرتبط بالقياس؛ و '٢' تقديم إرشادات أكثر تفصيلاً بشأن تطبيق تكلفة الاستبدال وتكلفة الوفاء والظروف التي ستستخدم فيها هذه الأسس للقياس؛ و '٣' معالجة تكاليف المعاملات، بما في ذلك المسألة المحددة المتعلقة برسمة تكاليف الاقتراض أو إنفاقها؛

(و) أصول البنية التحتية: الهدف من المشروع هو البحث عن المشاكل التي يواجهها معدو البيانات عند تطبيق المعيار ١٧ من المعايير المحاسبية الدولية على أصول البنية التحتية وتحديد هذه المشاكل. واستناداً إلى هذا البحث، فإن الهدف هو توفير توجيهات إضافية بشأن حساب أصول البنية التحتية.

المتطلبات الأخيرة والمقبلة للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام

١٩ - أصدر مجلس المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام المعايير المحاسبية التالية: المعايير من ٣٤ إلى ٣٨ في عام ٢٠١٥، اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٧؛ والمعيار ٣٩ في عام ٢٠١٦، اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٨؛ والمعيار ٤٠ في عام ٢٠١٧، اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٨. وتم تقييم تأثير تلك المعايير على البيانات المالية للآلية والفترة موضع المقارنة على النحو التالي:

المعيار	التأثير المتوقع في سنة الاعتماد
المعيار ٣٤	المتطلبات المتعلقة بالبيانات المالية المنفصلة في المعيار ٣٤ مشابحة جدا للمتطلبات المتعلقة بالمعيار ٦ الملغى: البيانات المالية الموحدة والمنفصلة. ولم يؤثر اعتماد المعيار ٣٤ اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٧ على البيانات المالية للآلية، لأن الآلية لا تملك استثمارات في المنشآت الخاضعة للسيطرة والمشاريع المشتركة والمنشآت الزميلة.
المعيار ٣٥ إلى المعيار ٣٩	ما زال المعيار ٣٥ يتطلب إجراء تقييم للسيطرة يراعي الاستحقاقات والصلاحيات، ولكن تعريف السيطرة تغيراً وبات هذا المعيار يوفر الآن قدراً أكبر بكثير من التوجيهات بشأن تقييمها.
المعيار ٧.	وأحد التغييرات الرئيسية الناشئة عن تطبيق المعيار ٣٦ هو إلغاء الإعفاء من تطبيق طريقة حقوق الملكية الذي تكون فيه السيطرة المشتركة مؤقتة أو التأثير الهام مؤقتاً كما هو وارد في المعيار ٧.
المعيار ٣٧	ويقدم المعيار ٣٧ تعاريف جديدة وله تأثيره المهم على الطريقة التي يتم بها تصنيف الترتيبات المشتركة وتسجيلها. وتشمل هذه البيانات المالية ترتيبات المشاريع المشتركة المسجلة باستخدام طريقة حقوق الملكية.
المعيار ٣٨	ويزيد المعيار ٣٨ مدى الإفصاح المطلوب اعتماده فيما يتعلق بالحصص في الكيانات الأخرى. وهذه المعايير لا تؤثر على البيانات المالية للآلية لأن أنشطة الآلية لا تدخل ضمن نطاق هذه المعايير.
المعيار ٣٩	وفي الوقت الراهن، لن يكون للمعيار ٣٩ أي تأثير على الآلية نظراً لأن "وسيلة الممر" المطبقة على المكاسب أو الخسائر الاكتوارية، الجاري إزالتها، لم تطبق قط منذ بدء اعتماد المعايير المحاسبية الدولية في عام ٢٠١٤. وليس لدى الآلية أي أصول للخطط؛ ولذلك لا يوجد أي أثر ناجم عن تطبيق نهج صافي الفائدة المنصوص عليه في المعيار. وسيبدأ تطبيق المعيار ٣٩ اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٨. وسيجري الاضطلاع بمزيد من التحليل في المستقبل إذا قررت الآلية شراء أصول للخطط.
المعيار ٤٠	المعيار ٤٠، عمليات دمج كيانات القطاع العام، هو معيار ذو صلة بالآلية، بالنظر إلى أن المحكمة الجنائية الدولية لرواندا أُدمجت في الآلية في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٧، وستدمج المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة أيضاً في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٨. وفي تاريخ هذا الإدماج، تعترف الآلية بما يمكن تحديده من أصول المحكمتين وخصومهما المتبقية وتوحيدها ضمن البيانات المالية للآلية بقيمتها الدفترية. وقد طبق المعيار من الفترة المشمولة بالتقرير لعام ٢٠١٧ وعرض الإفصاح ذو الصلة في الملاحظة ٦.

### الملاحظة ٣

#### السياسات المحاسبية الهامة

##### الأصول المالية: التصنيف

٢٠ - تصنف الآلية أصولها المالية في إحدى الفئات التالية عند الإقرار الأولي وتعيد تقييم التصنيف عند كل تاريخ إبلاغ. ويتوقف تصنيف الأصول المالية في المقام الأول على الغرض الذي من أجله تُقتنى تلك الأصول. وفيما يلي فئات البيانات المالية:

التصنيف	الأصول المالية
الأصول المقيّمة بالقيمة العادلة بفائض أو عجز	الاستثمارات في صندوق النقدية المشترك الرئيسي
القروض والحسابات المستحقة القبض	النقدية ومكافآت النقدية والمبالغ المستحقة القبض

٢١ - وتقاس جميع الأصول المالية أولاً بالقيمة العادلة. وتقر الآلية بشكل أولي بالأصول المالية المصنفة باعتبارها قروضا ومبالغ مستحقة القبض في التاريخ الذي تنشأ فيه. ويجري الإقرار بسائر الأصول المالية الأخرى أولاً في تاريخ التداول، وهو التاريخ الذي تصبح فيه الآلية طرفاً في الأحكام التعاقدية الخاصة بالأداة المالية.

٢٢ - وتُدرج الأصول المالية التي يتجاوز أجل استحقاقها ١٢ شهراً في تاريخ الإبلاغ ضمن فئة الأصول غير المتداولة في البيانات المالية. وتحوّل الأصول المقومة بعملة أجنبية إلى دولارات الولايات المتحدة وفقاً لما هو سائد من أسعار الصرف الرسمية المعمول بها في الأمم المتحدة في تاريخ الإبلاغ، على أن يجري الإقرار بصافي الأرباح والخسائر في الفائض أو العجز في بيان الأداء المالي.

٢٣ - والأصول المالية المقيّمة بالقيمة العادلة بفائض أو عجز هي التي صُنفت في هذه الفئة عند الإقرار الأولي أو يُحتفظ بها للتداول أو تُشتري بالأساس بغرض بيعها في الأجل القصير. وتقاس هذه الأصول بالقيمة العادلة في كل تاريخ إبلاغ، وتُعرض أي مكاسب أو خسائر ناجمة عن التغيرات في القيمة العادلة في بيان الأداء المالي في السنة التي تنشأ فيها.

٢٤ - والقروض والمبالغ المستحقة القبض أصول مالية غير مشتقة ذات مدفوعات ثابتة أو يمكن تحديدها غير معروضة في أي سوق نشطة. وهي تسجل أولاً بقيمتها العادلة مضافاً إليها تكاليف المعاملات، ويكون الإقرار لاحقاً بالتكلفة المحسوبة بطريقة سعر الفائدة الساري بعد خصم الإهلاك. ويتم الاعتراف بإيرادات الفوائد على أساس التناسب الزمني بتطبيق طريقة سعر الفائدة الساري على الأصول المالية المعنية.

٢٥ - وتقيم الأصول المالية عند حلول كل تاريخ إبلاغ لتحديد ما إذا كانت هناك أدلة موضوعية على اضمحلال قيمتها. ومن بين الأدلة على اضمحلال قيمة الأصول إخلال الطرف الآخر بالتزامه أو عجزه عن السداد أو حدوث تراجع مستديم في قيمة الأصول. ويعترف بخسائر اضمحلال القيمة في بيان الأداء المالي في السنة التي تنشأ فيها.

٢٦ - ويلغى الإقرار بالأصول المالية عندما ينتهي أجل الحقوق في تلقي تدفقات نقدية أو يتم نقلها وتكون الآلية قد حوّلت إلى حد كبير جميع المخاطر والمكافآت الملازمة للأصول المالية.

٢٧ - وتُجرى مقاصّة بين الأصول والخصوم المالية ويُبلّغ عن المبلغ الصافي في بيان المركز المالي عندما يكون هناك حق واجب النفاذ قانوناً في المقاصّة بين المبالغ المعترف بها وعندما تتوافر النية في التسوية على أساس صافي المبالغ أو تحقيق القيمة المالية للأصول وتسوية الخصوم في آن واحد.

*الأصول المالية: الاستثمار في صندوق النقدية المشترك الرئيسي*

٢٨ - تستثمر خزانة الأمم المتحدة الأموال المجمعة من كيانات الأمانة العامة للأمم المتحدة والكيانات المشاركة الأخرى. وتجمع هذه الأموال في صندوقين مشتركين للنقدية يُداران داخلياً. وتعني المشاركة في صندوقي النقدية المشتركين تقاسم المخاطر وعوائد الاستثمارات مع المشاركين الآخرين. وبما أن الأموال تجمع وتستثمر على أساس أنها صندوق مشترك، يكون كل مشارك معرضاً للمخاطر العامة لحافطة الاستثمارات في حدود مبلغ النقدية المستثمر.

٢٩ - وتدرج استثمارات الآلية في صندوق النقدية المشترك الرئيسي كجزء من النقدية ومكافآت النقدية، والاستثمارات القصيرة الأجل والاستثمارات طويلة الأجل، في بيان المركز المالي، بحسب الفترة المتوقعة لاستحقاق الاستثمارات.

*الأصول المالية: النقدية ومكافآت النقدية*

٣٠ - تشتمل النقدية ومكافآت النقدية على النقدية الحاضرة والنقدية في المصارف والاستثمارات العالية السيولة والقصيرة الأجل التي يحل تاريخ استحقاقها خلال ثلاثة أشهر أو أقل من تاريخ الشراء.

*الأصول المالية: المبالغ المستحقة القبض من المعاملات غير التبادلية - الاشتراكات*

٣١ - تمثل المساهمات المستحقة القبض الإيرادات غير المحصلة من الاشتراكات المقررة التي تعهدت بها الدول الأعضاء والدول غير الأعضاء للآلية. وتُسجل هذه المبالغ المستحقة القبض المرتبطة بمعاملات غير تبادلية بقيمتها الإسمية محصوماً منها اضمحلال القيمة بالقدر الذي تظهر التقديرات أنه غير قابل للاسترداد أي بدل المستحقات المشكوك في تحصيلها. أما بالنسبة إلى الاشتراكات المقررة المستحقة القبض، فيحسب بدل تغطية المبالغ المشكوك في تحصيلها على النحو التالي:

(أ) المبالغ المستحقة القبض من الدول الأعضاء التي تخضع للقيد المتعلق بحق التصويت في الجمعية العامة المنصوص عليه في المادة ١٩ من ميثاق الأمم المتحدة بسبب التأخرات التي تتجاوز أو تعادل قيمة الاشتراكات المستحقة عليها عن سنتين سابقتين كاملتين والتي مر على تاريخ استحقاقها أكثر من سنتين: بدل ١٠٠ في المائة؛

(ب) المبالغ المستحقة القبض التي مر على تاريخ استحقاقها أكثر من سنتين ومنحت بشأنها الجمعية العامة معاملة خاصة فيما يتعلق بالدفع: بدل ١٠٠ في المائة؛

(ج) المبالغ المستحقة القبض التي مر على تاريخ استحقاقها أكثر من سنتين واعتزضت الدول الأعضاء تحديداً على رصيدها المتبقي: بدل نسبته ١٠٠ في المائة؛

(د) بالنسبة للمبالغ المستحقة القبض التي لها خطط سداد معتمدة، لن يخصص بدل لتغطية الديون المشكوك في إمكانية تحصيلها؛ بل يُفصح عنها في الملاحظات على البيانات المالية.

*الأصول المالية: المبالغ المستحقة القبض من المعاملات التبادلية - المبالغ الأخرى المستحقة القبض*

٣٢ - تشمل المبالغ الأخرى المستحقة القبض في المقام الأول المبالغ المستحقة القبض لقاء السلع أو الخدمات المقدمة إلى كيانات أخرى، والمبالغ المستحقة القبض من الموظفين. وتشمل هذه الفئة أيضاً

المبالغ المستحقة القبض من كيانات الأمم المتحدة الأخرى التي تعد التقارير. وتخضع الأرصد المهمة للمبالغ الأخرى المستحقة القبض لاستعراض خاص بما ويُقدّر لها بدل يتعلق بالمبالغ المستحقة القبض المشكوك في إمكانية تحصيلها بالاستناد إلى إمكانية تحصيلها وتقدمها.

#### الأصول الأخرى

٣٣ - تشمل الأصول الأخرى سلف منحة التعليم والمبالغ المدفوعة مسبقاً التي يتم تسجيلها كأصول إلى أن يسلم الطرف الآخر السلع أو يقدم الخدمات، فيُعترف بها حينها كمصروفات.

#### الأصول التراثية

٣٤ - لا يُعترف بالأصول التراثية في البيانات المالية، ولكن يُفصح عن الأصول التراثية الهامة في الملاحظات على البيانات المالية.

#### الممتلكات والمنشآت والمعدات

٣٥ - تُصنف الممتلكات والمنشآت والمعدات في فئات مختلفة لها طابع مماثل ووظائف وأعمار نافعة ومنهجيات تقييم مماثلة، ومنها مثلاً المركبات؛ والمباني المؤقتة والمتنقلة؛ ومعدات الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات؛ والآلات والمعدات؛ والأثاث والتجهيزات الثابتة؛ والأصول العقارية (المباني والهياكل الأساسية والأصول قيد الإنشاء). ويتم الإقرار بالممتلكات والمنشآت والمعدات على النحو التالي:

(أ) تُرسم الممتلكات والمنشآت والمعدات عندما تتجاوز أو تعادل تكلفة الوحدة منها عتبة ٥ ٠٠٠ دولار أو ١٠٠ ٠٠٠ دولار للمباني وتحسينات الأصول المستأجرة وأصول الهياكل الأساسية والأصول المنشأة ذاتياً؛

(ب) تُدرج جميع الممتلكات والمنشآت والمعدات غير الأصول العقارية بالتكلفة الأصلية خصوصاً منها الاستهلاك المتراكم والخسائر المتراكمة الناشئة عن اضمحلال القيمة. وتشمل التكلفة الأصلية سعر الشراء إضافة إلى أي تكاليف أخرى تعزى مباشرة إلى إيصال الأصل إلى موقعه وتجهيزه للاستخدام، والتقدير الأولي لتكاليف التفكيك وترميم المواقع؛

(ج) نظراً لعدم وجود معلومات عن التكلفة الأصلية، يتم الإقرار بالأصول العقارية في البداية بقيمتها العادلة باستخدام منهجية تكلفة الاستبدال بعد خصم الإهلاك. وجرى حساب التكاليف الأساسية للكمية الأساسية من خلال جمع بيانات تكاليف البناء، أو باستخدام بيانات التكاليف الداخلية (حيثما وجدت)، أو باستخدام أدوات خارجية لتقدير التكاليف لكل قائمة أصول عقارية؛ وتُستخدم التكاليف الأساسية للكمية الأساسية المعدلة وفق عامل تصاعد الأسعار وعامل الحجم وعامل الموقع من أجل تقييم الأصول العقارية وتحديد تكلفة الاستبدال؛

(د) بالنسبة للممتلكات والمنشآت والمعدات المكتسبة دون مقابل أو المشتراة بتكلفة رمزية، مثل الأصول المتبرع بها، تكون القيمة العادلة في تاريخ اقتنائها هي تكلفة اقتناء أصول مكافئة.

٣٦ - ويُحسب استهلاك الممتلكات والمنشآت والمعدات على مدى عمرها النافع المقدّر باستخدام طريقة القسط الثابت حتى قيمتها المتبقية، باستثناء الأراضي والأصول قيد الإنشاء التي لا تخضع للاستهلاك. ويحسب استهلاك المكونات الهامة للمباني المملوكة الرئيسية التي لها أعمار نافعة مختلفة

باستخدام نُهج المكونات. ويبدأ الاستهلاك في الشهر الذي تحوز فيه الآلية أصلاً معيناً وتتحكم فيه وفقاً للمصطلحات التجارية الدولية ولا تقيد أي مصروفات استهلاك في الشهر الذي يتم فيه إخراج الأصل من الخدمة أو التخلص منه. ونظراً لنمط الاستخدام المتوقع للممتلكات والمنشآت والمعدات، تكون القيمة المتبقية منعدمة ما لم يرحح أن تكون كبيرة. ويرد أدناه بيان بالأعمار النافعة المقدرة لفئات الممتلكات والمنشآت والمعدات:

العمر النافع المقدر (بالسنوات)	الفئة الفرعية	الفئة
٤	معدات تكنولوجيا المعلومات	معدات الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات
٧	معدات الاتصالات والمعدات السمعية البصرية	
٦	المركبات الخفيفة ذات العجلات	المركبات
١٢	المركبات الثقيلة ذات العجلات ومركبات الدعم الهندسي	
٦-١٢	المركبات المتخصصة والمقطورات وملحقات المركبات	
٥	المعدات الخفيفة الخاصة بالهندسة والبناء	الأجهزة والمعدات
٥	المعدات الطبية	
٥	معدات الأمن والسلامة	
٧	معدات معالجة المياه وتوزيع الوقود	
٧	معدات النقل	
١٢	المعدات الهندسية الثقيلة ومعدات البناء الثقيلة	
٢٠	معدات الطباعة والنشر	
٣	المواد المرجعية للمكتبات	الأثاث والتجهيزات الثابتة
٤	معدات المكاتب	
٧	التجهيزات الثابتة والملحقات	
١٠	الأثاث	
٧	المباني المؤقتة والمنقلة	المباني
حتى ٥٠	المباني الثابتة	
مدة الترتيب أو عمر المبنى، أيهما أقصر	المباني المستأجرة بموجب عقد تأجير تمويلي أو المباني المتبرع بمحق استخدامها	
حتى ٥٠	الاتصالات السلكية واللاسلكية، والطاقة، والحماية، والنقل، وإدارة النفايات والمياه، والترفيه، وهندسة المناظر الطبيعية	الأصول من الهياكل الأساسية
مدة عقد الإيجار أو مدة خمس سنوات، أيهما أقصر	التجهيزات الثابتة والملحقات وأعمال البناء الصغيرة	تحسينات الأماكن المستأجرة

٣٧ - وفي حال وجود قيمة تكاليف مادية كبيرة لأصول مستهلكة بالكامل لا تزال قيد الاستخدام، تدرج التعديلات المدخلة على الاستهلاك المتراكم في البيانات المالية كي تعكس قيمة متبقية قدرها ١٠ في المائة من التكلفة الأصلية، وذلك بناء على تحليل أُجري لفئات الأصول المستهلكة بالكامل وعمرها النافع وكشف أن معظم هذه الأصول عمراً نافعاً قصيراً نسبياً يقدر بعشر سنوات أو أقل.

٣٨ - وقد اختارت الآلية نموذج التكلفة، بدلا من نموذج إعادة التقييم، في عمليات قياس قيمة الممتلكات والمنشآت والمعدات بعد الاعتراف الأولي. ولا ترسمل التكاليف المتكبدة بعد عملية الشراء الأولي إلا إذا كان يرجح أن تتدفق فوائد اقتصادية أو إمكانيات خدمات مرتبطة بهذا البند على الآلية، وتجاوزت التكاليف اللاحقة العتبة المحددة للاعتراف الأولي. وتفيد مصروفات الإصلاحات والصيانة في بيان الأداء المالي في سنة تكبدها.

٣٩ - وينشأ الربح أو الخسارة من التصرف في الممتلكات والمنشآت والمعدات أو نقلها حينما تكون العائدات من التصرف أو النقل مختلفة عن القيمة الدفترية. وتقيّد تلك الأرباح أو الخسائر في بيان الأداء المالي في إطار الإيرادات الأخرى أو المصروفات الأخرى.

٤٠ - وتُجرى تقييمات اضمحلال القيمة خلال إجراءات التحقق المادي السنوية وعند وقوع أحداث أو تغيرات في الظروف تشير إلى أن القيمة الدفترية قد لا تكون قابلة للتحويل. وتُستعرض أصول الأراضي والمباني والبنية التحتية التي لها قيمة دفترية صافية تتجاوز ٥٠٠ ٠٠٠ دولار عند نهاية السنة من أجل الوقوف على اضمحلال القيمة في كل تاريخ من تواريخ الإبلاغ. أما الأصناف الأخرى من الممتلكات والمنشآت والمعدات (باستثناء الأصول قيد الإنشاء وتحسينات الأصول المُستأجرة)، فتبلغ عتبتها المعادلة ٢٥ ٠٠٠ دولار.

#### الأصول غير الملموسة

٤١ - تُقيّد الأصول غير الملموسة بسعر التكلفة مخصوماً منه الإهلاك المتراكم والخسائر الناتجة عن اضمحلال القيمة. وفي حال اقتناء أصول غير ملموسة من دون تكلفة أو بتكلفة رمزية، بما في ذلك الأصول المتبرّع بها، تعتبر قيمتها العادلة في تاريخ اقتنائها تكلفة الاقتناء. وتبلغ عتبة الاعتراف ١٠٠ ٠٠٠ دولار للأصول غير الملموسة المستحدثة داخلياً و ٥ ٠٠٠ دولار لكل وحدة من الأصول غير الملموسة المكتناة من مصادر خارجية.

٤٢ - وتُرسمل تراخيص البرمجيات الحاسوبية المكتناة على أساس التكاليف المتكبدة لاقتناء هذه البرمجيات وإتاحتها للاستخدام. وتُرسمل تكاليف التطوير المرتبطة مباشرة باستحداث البرمجيات الموجهة لكي تستخدمها الآلية بوصفها أصولاً غير ملموسة. وتشمل التكاليف المرتبطة باستحداث البرمجيات ارتباطاً مباشراً تكاليف موظفي استحداث البرمجيات وتكاليف الخبراء الاستشاريين، وغير ذلك من التكاليف العامة المنطبقة.

٤٣ - ويحسب استهلاك الأصول غير الملموسة ذات العمر النافع المحدد باستخدام طريقة القسط الثابت، على أساس مدى عمرها النافع المقدر ابتداءً من شهر الشراء أو عندما يتم تشغيل الأصول غير الملموسة. ويُقدر العمر النافع للفئات الرئيسية للأصول غير الملموسة على النحو الوارد أدناه:

الفئة	العمر النافع المقدر (بالسنوات)
البرمجيات المكتناة من مصادر خارجية	١٠-٣
البرمجيات والمواقع الشبكية المستحدثة داخلياً	١٠-٣
التراخيص والحقوق	٢ إلى ٦ (مدة الترخيص/الحق)
حقوق التأليف والنشر	١٠-٣
الأصول قيد الاستحداث	لا تخضع للإهلاك

٤٤ - وتجرى استعراضات سنوية لاضمحلال قيمة الأصول غير الملموسة حيثما كانت الأصول قيد الإنشاء أو كان لها عمر نافع غير محدد. ولا تخضع الأصول غير الملموسة الأخرى لاستعراض اضمحلال القيمة إلا عند تحديد مؤشرات اضمحلال قيمتها.

#### الخصوم المالية: التصنيف

٤٥ - تصنف الخصوم المالية على أنها "خصوم مالية أخرى". وتشمل الحسابات المستحقة الدفع والخصوم المتعلقة باستحقاقات القضاة، والمبالغ غير المنفقة المحتفظ بها لردّها في المستقبل، والخصوم الأخرى مثل الأرصدة المستحقة الدفع إلى الكيانات الأخرى التابعة للأمم المتحدة. ويتم الإقرار بالخصوم المالية المصنفة على أنها خصوم مالية أخرى أولاً بالقيمة العادلة ثم تقاس لاحقاً بالتكلفة بعد خصم الاستهلاك. ويُعترف بالخصوم المالية التي تقل مدتها عن ١٢ شهراً بقيمتها الإسمية. وتعيد الآلية تقييم تصنيف الخصوم المالية في كل فترة من فترات الإبلاغ وتلغي الاعتراف بتلك الخصوم المالية عند الوفاء بالتزاماتها التعاقدية أو التنازل عنها أو إلغائها أو انتهاء صلاحيتها.

#### الخصوم المالية: الحسابات المستحقة الدفع والخصوم المستحقة

٤٦ - تنشأ الحسابات المستحقة الدفع والمصروفات المستحقة من شراء السلع والخدمات التي تم استلامها ولكن لم يتم دفع ثمنها حتى تاريخ الإبلاغ. وتحتسب عند تاريخ الإبلاغ بالقيمة المسجلة في الفاتورة، مطروحاً منها أي خصومات في تاريخ الإبلاغ. وتقيّد المبالغ المستحقة الدفع وتقاس بعد ذلك بالقيمة الاسمية، لأن أجل استحقاقها محل بصفة عامة في غضون ١٢ شهراً.

#### المبالغ المقبوضة سلفاً والخصوم الأخرى

٤٧ - تتألف المبالغ المقبوضة سلفاً والخصوم الأخرى من المبالغ المقبوضة سلفاً المتصلة بالمعاملات التبادلية، والخصوم الخاصة بترتيبات التمويل المشروطة، والإيرادات المؤجلة الأخرى.

#### عقود الإيجار: الآلية بوصفها مستأجراً

٤٨ - تُصنّف عقود إيجار الممتلكات والمنشآت والمعدات على أنها عقود إيجار تمويلي حينما تتحمل الآلية إلى حد كبير كافة المخاطر والمكاسب الملازمة للملكية. وتتم رزمة عقود الإيجار التمويلي في بداية عقد الإيجار بالقيمة العادلة أو بالقيمة الحالية للحد الأدنى لمدفوعات الإيجار، أيهما أقل. ويقيّد التزام الإيجار، بعد خصم رسوم التمويل، بوصفه خصماً في بيان المركز المالي. ويجري استهلاك الأصول المقتناة في إطار عقود الإيجار التمويلي وفقاً للسياسات المتعلقة بالممتلكات والمنشآت والمعدات. ويقيّد عنصر الفائدة المتعلق بمبلغ الإيجار في بيان الأداء المالي باعتباره من المصروفات على مدى فترة عقد الإيجار استناداً إلى طريقة سعر الفائدة الساري.

٤٩ - وتُصنّف العقود التي لا تُنقل فيها إلى الآلية جميع مخاطر ومكاسب الملكية إلى حد كبير بوصفها عقود إيجار تشغيلي. وتُقيّد المدفوعات المسددة بموجب عقود الإيجار التشغيلي في بيان الأداء المالي بوصفها مصروفات على أساس القسط الثابت على مدى فترة عقد الإيجار.

### حقوق الاستخدام المتبرع بها

٥٠ - تشغل الآلية أراضي ومباني وتستخدم أصول البنى التحتية وآلات ومعدات بموجب اتفاقات حقوق الاستخدام المتبرع بها التي تُبرم في المقام الأول مع الحكومات المضيفة بدون تكلفة أو بتكلفة رمزية. واستناداً إلى مدة الاتفاق والشروط المتعلقة بنقل السيطرة والإنهاء الواردة في الاتفاق، يُعتبر اتفاق حق الاستخدام المتبرع به عقد تأجير تشغيلي أو تمويلي.

٥١ - وفي حالة عقود التأجير التشغيلي، يُعترف في البيانات المالية بالمصروف والإيراد المقابل له المعادلين لقيمة الإيجار السوقية السنوية لممتلكات مماثلة. وفي حالة عقود التأجير التمويلية (لا سيما تلك التي تتجاوز مدة إيجار أماكن العمل فيها ٣٥ عاماً)، تُرسم القيمة السوقية العادلة للممتلكات ويتم استهلاكها خلال العمر النافع للممتلكات أو مدة الترتيبات، أيهما أقصر. وإضافة إلى ذلك، يُعترف بخصم يساوي المبلغ نفسه يُعترف به تدريجياً كإيراد على مدى فترة العقد.

٥٢ - وتُعتبر ترتيبات حقوق استخدام المباني والأرض المتبرع بها على المدى الطويل عقود إيجار تشغيلية في الأحوال التي لا تملك فيها الآلية السيطرة الحصرية على المبنى ولم تُمنح لها فيها ملكية الأرض.

٥٣ - وعبارة الاعتراف بالإيرادات والمصروفات هي قيمة الإيجار السنوي التي تعادل مبلغ ٥٠٠٠ دولار لكل من الحقوق المتبرع بها لاستخدام المباني والأراضي والبنية التحتية والآلات والمعدات.

### استحقاقات الموظفين

٥٤ - يُقصد بالعاملين الموظفين، على النحو المبين في المادة ٩٧ من ميثاق الأمم المتحدة، الذين تتحدّد خدمتهم وعلاقتهم التعاقدية مع الآلية بكتاب تعيين خاضع للأنظمة التي وضعتها الجمعية العامة عملاً بالفقرة ١ من المادة ١٠١ من الميثاق. وتُصنّف استحقاقات الموظفين ضمن الاستحقاقات القصيرة الأجل والاستحقاقات الطويلة الأجل واستحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة واستحقاقات إنهاء الخدمة.

### استحقاقات الموظفين القصيرة الأجل

٥٥ - استحقاقات الموظفين القصيرة الأجل هي الاستحقاقات (غير استحقاقات إنهاء الخدمة) التي تصبح مستحقة الدفع في غضون ١٢ شهراً بعد نهاية السنة التي يؤدي فيها الموظفون الخدمات ذات الصلة. وتشمل استحقاقات الموظفين القصيرة الأجل استحقاقات الموظفين للمرة الأولى (منح الانتداب)، والاستحقاقات الدورية اليومية/الأسبوعية/الشهرية (الأجور والمرتبات والبدلات)، وفترات الغياب المدفوعة الأجر (الإجازة المرضية المدفوعة الأجر، وإجازة الأمومة/الأبوة)، وغيرها من الاستحقاقات القصيرة الأجل (منحة الوفاة، ومنحة التعليم، واسترداد مبالغ الضرائب، وإجازة زيارة الوطن)، الممنوحة للموظفين الحاليين استناداً إلى الخدمات المقدمة. ويُعترف بجميع هذه الاستحقاقات التي أصبحت مستحقة دون أن يتم تسديدها بوصفها خصوماً متداولة في بيان المركز المالي.

### استحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة

٥٦ - تشمل استحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة، واستحقاقات الإعادة إلى الوطن عند انتهاء الخدمة، والإجازة السنوية التي تحسب على أنها خطط استحقاقات محددة، إضافة إلى الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة.

### خطط الاستحقاقات المحددة

٥٧ - خطط الاستحقاقات المحددة هي خطط تلتزم فيها الآلية بتقديم استحقاقات متفق عليها وتحمل فيها، بناءً على ذلك، المخاطر الاكتوارية. وتُقاس الخصوم المتعلقة بالخطط المحددة الاستحقاقات بالقيمة الحالية للالتزام المتصل بالاستحقاقات المحددة. ويتم الإقرار بالتغيرات في الخصوم المتعلقة بخطط الاستحقاقات المحددة، باستثناء الأرباح والخسائر الاكتوارية، في بيان الأداء المالي في السنة التي تطرأ فيها. وقد اختارت الآلية أن تعترف بالتغيرات في الخصوم المتعلقة بخطط الاستحقاقات المحددة الناجمة عن المكاسب والخسائر الاكتوارية مباشرةً من خلال بيان التغيرات في صافي الأصول. وحتى نهاية السنة، لم تكن لدى الآلية أي أصول خطة على النحو المحدد في المعيار ٢٥ من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام: استحقاقات الموظفين.

٥٨ - ويقوم خبراء أكتواريون مستقلون بحساب الالتزامات المحددة الاستحقاقات باستخدام طريقة الرصيد الدائن المُسقط حسب الوحدة. وتحدّد القيمة الحالية للالتزامات المحددة الاستحقاقات بخصم التدفقات النقدية الصادرة المقدرة في المستقبل باستخدام أسعار الفائدة لسندات الشركات العالية الجودة التي تقارب آجال استحقاقها تواريخ استحقاق فرادى الخطط.

٥٩ - التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة: يوفر هذا التأمين تغطية للمصروفات الطبية الضرورية في جميع أنحاء العالم للموظفين السابقين المستحقين ومُعاليهم. فعند انتهاء الخدمة، يجوز للموظفين ومُعاليهم اختيار المشاركة في خطة تأمين صحي محددة الاستحقاقات تابعة للأمم المتحدة، شريطة استيفائهم شروطاً معينة للتأهل لذلك، منها إكمال ١٠ سنوات من المشاركة في إحدى خطط التأمين الصحي التابعة للأمم المتحدة فيما يتعلق بالموظفين المتقدمين بعد ١ تموز/يوليه ٢٠٠٧، و ٥ سنوات للمستقدمين قبل ذلك التاريخ. ويمثل الخصم المتعلق بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة القيمة الحالية لنصيب الآلية من تكاليف التأمين الطبي للمتقاعدين واستحقاقات ما بعد التقاعد المستحقة حتى تاريخه للموظفين الذين لا يزالون في الخدمة. وثمة عامل ينبغي أخذه في الاعتبار عند تقييم استحقاقات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة هو مساهمات جميع الأطراف المشاركة في خطط التأمين الصحي عند تحديد الخصوم المتبقية على الآلية. وتُخصم مساهمات المتقاعدين من إجمالي الخصوم، ويُخصم أيضاً جزء من مساهمات الموظفين العاملين، من أجل التوصل إلى الالتزام المتبقي على الآلية وفقاً لنسب تقاسم التكاليف التي تأذن بها الجمعية العامة.

٦٠ - استحقاقات الإعادة إلى الوطن: عند انتهاء الخدمة، يمكن للموظفين الذين يستوفون شروط استحقاق معينة، من بينها الإقامة خارج البلدان التي يحملون جنسيتها وقت انتهاء الخدمة، أن يحصلوا على منحة للإعادة إلى الوطن، تقدّر حسب مدة الخدمة، وعلى تكاليف السفر ونقل الأمتعة الشخصية. ويُعترف بهذا الخصم من تاريخ التحاق الموظف بالعمل في الآلية، ويقاس بأنه القيمة الحالية للخصم المقدر لتسوية هذه الاستحقاقات.

٦١ - الإجازة السنوية: تمثل الخصوم المتعلقة بالإجازة السنوية غياباً متراكماً مدفوع الأجر لفترة أقصاها ٦٠ يوماً لم يُستخدم، ويستحق الموظف تسوية نقدية لهذا الرصيد لدى انتهاء خدمته. ومن ثم، تعترف الآلية في بند الخصوم بالقيمة الاكتوارية لمجموع أيام الإجازات المتراكمة لجميع موظفيها حتى تاريخ بيان الوضع المالي. وتعتبر استحقاقات الإجازة السنوية من الاستحقاقات المحددة بعد انتهاء الخدمة، وتحسب بناءً على ذلك على الأساس الاكتواري ذاته المستخدم لحساب سائر الاستحقاقات المحددة.

خطة المعاش التقاعدي: الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة

٦٢ - الآلية هي إحدى المنظمات الأعضاء المشتركة في الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة، الذي أنشأته الجمعية العامة لصرف استحقاقات التقاعد والوفاء والعجز والاستحقاقات ذات الصلة للموظفين. والصندوق خطة ممولّة مشتركة بين أرباب عمل متعددين وتعمل بنظام الاستحقاقات المحددة. وكما يرد في المادة ٣ (ب) من النظام الأساسي لصندوق المعاشات التقاعدية، يُفتح باب العضوية في الصندوق للوكالات المتخصصة ولسائر المنظمات الدولية أو الحكومية الدولية المشتركة في النظام الموحد للمرتبات والبدلات وغيرها من شروط الخدمة في الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة.

٦٣ - وتعرض الخطة المنظمات المشاركة للمخاطر الاكتوارية المرتبطة بالموظفين الحاليين والسابقين في المنظمات الأخرى المشتركة في الصندوق، مما يؤدي إلى عدم وجود أساس ثابت وموثوق به لتخصيص الالتزام وأصول الخطة والتكاليف بالنسبة لفرادى المنظمات المشاركة في الخطة. وليس بوسع الآلية ولا صندوق المعاشات التقاعدية، شأنهما شأن المنظمات الأخرى المشتركة في الصندوق، تحديد الحصة النسبية للآلية في التزام الاستحقاقات المحددة وأصول الخطة والتكاليف المرتبطة بالخطة بدرجة كافية من الموثوقية للأغراض المحاسبية. ومن ثم، تتعامل الآلية مع هذه الخطة على أنها خطة محددة الاشتراكات وفقاً لمتطلبات المعيار ٢٥ من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام: استحقاقات الموظفين. وتُقيّد اشتراكات الآلية في الصندوق خلال الفترة المالية كمصروفات تُدرج في بيان الأداء المالي.

استحقاقات إنهاء الخدمة

٦٤ - يقتصر الاعتراف باستحقاقات إنهاء الخدمة كمصروفات على الحالات التي تكون فيها الآلية ملتزمة التزاماً ظاهراً، يستحيل التراجع عنه من الناحية الواقعية، بنظام رسمي مُفصل يقضي بإنهاء توظيف الموظف قبل تاريخ تقاعده العادي، أو يقضي بمنحه استحقاقات إنهاء الخدمة نتيجة لعرض يقدم لتشجيع الموظفين على الإنهاء الطوعي لخدمتهم. وتُقيّد استحقاقات إنهاء الخدمة المقرر تسويتها في غضون ١٢ شهراً بالمبلغ المتوقع دفعه. وإذا حان موعد دفع استحقاقات إنهاء الخدمة بعد أكثر من ١٢ شهراً من تاريخ الإبلاغ، فإنها تخضع لعملية خصم إذا كان أثر الخصم جوهرياً.

استحقاقات الموظفين الأخرى طويلة الأجل

٦٥ - الالتزامات المتعلقة باستحقاقات الموظفين الأخرى طويلة الأجل هي الاستحقاقات، أو أجزاء الاستحقاقات، التي لا يجرى موعدها تسويتها في غضون ١٢ شهراً من انقضاء السنة التي يقدم فيها الموظفون الخدمات ذات الصلة.

٦٦ - الاستحقاقات المنصوص عليها في التذييل دال: ينظم التذييل دال للنظام الإداري للموظفين التعويض في حالات الوفاة أو الإصابة أو المرض المعزوة إلى قيام الموظف بواجباته الرسمية في خدمة الأمم المتحدة. ويقوم الخبراء الاكتواريون بتقدير قيمة هذه الخصوم، وتُقيّد التغيرات التي تطرأ على الخصوم، باستثناء الأرباح والخسائر الاكتوارية، في بيان الأداء المالي.

### المخصصات

٦٧ - المخصصات هي خصوم تقيد لأغراض إنفاق مبلغ غير محدد أو لتغطية نفقات فترة غير محددة في المستقبل. ويقيّد المبلغ المخصص عندما يقع على الآلية، نتيجة لحدث سابق، التزام حالي قانوني أو ضمني يمكن تقديره على نحو موثوق به، ومن المحتمل أن تستلزم تسوية هذا الالتزام دفع بعض المنافع الاقتصادية. ويقاس المبلغ المخصص باعتباره أفضل تقدير للمبلغ المطلوب لتسوية الالتزام الحالي في تاريخ الإبلاغ. وعندما يكون أثر القيمة الزمنية للنقود أثراً هاماً، يكون المخصص هو القيمة الحالية للمبلغ المتوقع أن يكون مطلوباً لتسوية هذا الالتزام.

٦٨ - وثقّق، تحت بند المخصصات المرصودة للمبالغ المقيّدة لحساب الدول الأعضاء، الأرصدة غير الملتزم بها للاعتمادات في نهاية فترة الميزانية والأرصدة المنتهية الصلاحية للاعتمادات المحتفظ بها من فترات سابقة. ويحتفظ بهذه المخصصات حتى تقرر الجمعية العامة طريقة التصرف فيها.

### الخصوم المحتملة

٦٩ - الخصوم المحتملة هي التزامات يمكن أن تنشأ عن أحداث سابقة ولا يمكن تأكيد وجودها إلا عندما تحدث، أو لا تحدث، في المستقبل واقعة أو وقائع غير مؤكدة لا تخضع كليةً لسيطرة الآلية؛ أو تمثل التزاماتٍ حالية نشأت عن أحداث سابقة ولم يُعترف بها لأنه لا يُرجح أن تكون هناك حاجة إلى تدفق خارجي للموارد في شكل منافع اقتصادية أو إمكانات خدمة من أجل تسوية هذه الالتزامات، أو لأنه يتعذر قياس مبلغ الخصوم بصورة موثوقة.

### الأصول المحتملة

٧٠ - الأصول المحتملة هي أصول يمكن أن تنشأ عن أحداث سابقة ولا يمكن تأكيد وجودها إلا عندما تحدث، أو لا تحدث، في المستقبل واقعة أو وقائع غير مؤكدة لا تخضع كليةً للسيطرة الفعلية للآلية.

### الالتزامات

٧١ - الالتزامات هي مصروفات ستتكبدها الآلية في المستقبل نتيجة لعقود أبرمتها بحلول تاريخ الإبلاغ؛ ولا تكون للآلية فيها إلا صلاحية محدودة للغاية، إن وجدت أصلاً، تميز لها تجنبها في مسار أعمالها العادي. وتشمل هذه الالتزامات الرأسمالية (مبالغ العقود المتعلقة بالمصروفات الرأسمالية التي لم تسدد أو تصبح مستحقة بحلول تاريخ الإبلاغ)، وعقود توريد السلع والخدمات التي ستستلمها الآلية في السنوات المقبلة، والحدود الدنيا لمدفوعات الإيجار غير القابلة للإلغاء، والالتزامات الأخرى غير القابلة للإلغاء.

### إيرادات المعاملات غير التبادلية: الاشتراكات المقررة

٧٢ - تُحدّد الاشتراكات المقررة للآلية وتُعتمد لفترة الميزانية الممتدة لسنتين. وتفيد الحصّة ذات الصلة من الاشتراكات المقررة باعتبارها إيرادات في بداية العام. وتشمل الاشتراكات المقررة المبالغ المقررة على الدول الأعضاء لتمويل أنشطة الآلية وفقاً لجدول الاشتراكات المقررة الذي تحدده الجمعية العامة. وتعرض الإيرادات المتأتية من الاشتراكات المقررة المحصّلة من الدول الأعضاء ومن الدول غير الأعضاء في بيان الأداء المالي.

### إيرادات المعاملات غير التبادلية: إيرادات أخرى

٧٣ - لا يعترف بالمساهمات العينية من السلع التي تزيد قيمتها عن عتبة الإقرار البالغة ٥٠٠٠ دولار لكل مساهمة على حدة، بوصفها أصولاً وإيرادات، إلا حينما يكون من المحتمل أن تدفق إلى الآلية منافع أو خدمات اقتصادية مستقبلية متوقعة ويكون من الممكن قياس القيمة العادلة لتلك الأصول بطريقة موثوق بها. وتُقاس التبرعات العينية في البداية بحسب قيمتها العادلة في تاريخ تسلمها، وتُحدّد هذه القيمة بالرجوع إلى قيم سوقية قابلة للرصد أو استناداً إلى تقييمات مستقلة. وقد اختارت الآلية عدم قيد بالمساهمات العينية من الخدمات، بل الإفصاح عنها في الملاحظات على البيانات المالية عندما تتجاوز قيمتها العتبة المحددة بمبلغ ٥٠٠٠ دولار.

### إيرادات المعاملات التبادلية

٧٤ - المعاملات التبادلية هي معاملات تقوم فيها الآلية ببيع سلع أو تقديم خدمات. وتشمل هذه الإيرادات القيمة العادلة للمقابل المقبوض أو المستحق نظير بيع السلع وتقديم الخدمات. وتفيد الإيرادات عندما يمكن قياسها بشكل موثوق، وعندما يكون تدفق منافع اقتصادية في المستقبل محتملاً وعندما يتم استيفاء معايير محددة.

٧٥ - وتفيد الإيرادات المتأتية من العمولات والرسوم المحصلة نظير خدمات تقنية وخدمات شراء وتدريب وخدمات إدارية والخدمات الأخرى التي تقدّم للحكومات أو كيانات الأمم المتحدة أو الشركاء الآخرين عند تقديم الخدمات. وتشمل إيرادات المعاملات التبادلية أيضاً الإيرادات المتأتية من تأجير الأماكن وبيع الممتلكات المستعملة أو الفائضة عن الحاجة وتقديم الخدمات إلى الزوار في الجولات التي يصحبها مرشدون والدخل المحصل من الأرباح الصافية الناشئة عن تسويات صرف العملات.

### إيرادات الاستثمار

٧٦ - تشمل إيرادات الاستثمار حصة الآلية من صافي إيرادات صندوق النقدية المشترك الرئيسي والإيرادات الأخرى المتأتية من الفوائد. ويشمل صافي إيرادات صندوق النقدية المشترك الرئيسي أيّ مكاسب وخسائر تنشأ عن بيع الاستثمارات، والتي تحسب باعتبارها الفرق بين عائدات المبيعات والقيمة الدفترية. وتخصم تكاليف المعاملات التي تُعزى مباشرة إلى أنشطة الاستثمار من الإيرادات ويوزّع صافي الإيرادات توزيعاً تناسيبياً على جميع المشاركين في صندوق النقدية المشترك الرئيسي على أساس أرصدهم اليومية. وتشمل إيرادات صندوق النقدية أيضاً الأرباح والخسائر غير المحققة في سوق الأوراق المالية، والتي تُوزّع توزيعاً تناسيبياً على جميع المشاركين على أساس أرصدهم في نهاية السنة.

### المصروفات

٧٧ - المصروفات هي انخفاض في المنافع الاقتصادية أو الخدمات المحتملة خلال سنة الإبلاغ في شكل تدفقات الأصول إلى الخارج أو استهلاكها أو تكبد خصوم تتسبب في انخفاض في صافي الأصول ويعترف بها على أساس الاستحقاق عندما تسلم السلع وتقدم الخدمات، بصرف النظر عن شروط الدفع.

٧٨ - وتشمل مرتبات الموظفين مرتبات الموظفين الدوليين والوطنيين والموظفين المؤقتين من فئة الخدمات العامة وتسويات مقر العمل والاقطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين. وتشمل البدلات والاستحقاقات استحقاقات الموظفين الأخرى، بما فيها المعاشات التقاعدية والتأمين، وبدلات الانتداب والإعادة إلى الوطن وبدل المشقة، والبدلات الأخرى.

٧٩ - وتشمل المصروفات على الخدمات التعاقدية تعويضات العاملين من غير الموظفين مثل أتعاب الخبراء الاستشاريين والبدلات والاستحقاقات المتصلة بها. وتشمل مصروفات التشغيل الأخرى أي نفقات على الصيانة، والمرافق، والتدريب، والخدمات الأمنية، والخدمات المشتركة، والإيجار، والتأمين، وبدلات الديون غير المضمونة التحصيل، ومصروفات شطب الديون.

#### الملاحظة ٤

##### الإبلاغ القطاعي

٨٠ - القطاع هو نشاط مميز أو مجموعة من الأنشطة المميزة عن غيرها يبلغ عن معلوماتها المالية بشكل مستقل من أجل تقييم أداء الكيان في السابق من حيث تحقيق أهدافه، ولأغراض اتخاذ القرارات بشأن تخصيص الموارد في المستقبل.

٨١ - وتمثل هذه البيانات المالية أنشطة الآلية التي تتألف من نشاط واحد أنشئ بموجب قرار واحد من مجلس الأمن. ولئن كانت عملية الميزنة تتضمن تفصيلاً للهيكل التنظيمي يقسمه إلى دوائر ومكتب المدعي العام وقلم المحكمة، فلا ينطبق تعريف القطاع على أي من هذه الأجهزة، لأنها لا تمثل أنشطة مختلفة يُبلغ عن المعلومات المالية المتصلة بها بشكل منفصل من أجل تقييم أدائها في السابق فيما يتعلق بتحقيق أهدافها ولاتخاذ قرارات بشأن تخصيص الموارد في المستقبل. وبالتالي، فإن الآلية، لأغراض الإبلاغ القطاعي، تتألف من قطاع واحد.

#### الملاحظة ٥

##### إعادة بيان أرقام الفترات السابقة

٨٢ - حددت الآلية خطأً واحداً يتعلق بما ورد في البيانات المالية لعام ٢٠١٦: وهو عدم الاعتراف بالأصول غير الملموسة قيد التطوير بمبلغ قدره ٠,٦٩٥ مليون دولار. وتشير هذه الأصول إلى مشروع قاعدة البيانات القضائية الذي يهدف إلى دمج السجلات القضائية الخاصة بالمحكمة الجنائية الدولية لرواندا، والمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة، والآلية في قاعدة بيانات واحدة، مما يتيح للآلية التحلي عن قاعدتي البيانات الأقدم الموروثتين من المحكمتين. وقد دخل المشروع مرحلة التطوير في عام ٢٠١٦؛ وفي وقت إعداد هذا التقرير، يجري الإبلاغ عن تنفيذ المشروع على أنه في مرحلة متقدمة، ريثما يتم التحقق النهائي وما يتصل بذلك من تسويات.

٨٣ - وتم تسجيل مبلغ ٠,٦٩٥ مليون دولار بشكل خاطئ كمصروفات في عام ٢٠١٦ بدلاً من أن يُرسم، وتعكس الجداول الواردة أدناه إعادة بيان أرقام عام ٢٠١٦ لتصحيح هذا الخطأ والاعتراف بالأصول غير الملموسة.



### ٣ بيان التغيرات في صافي الأصول

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المجموع	الفوائض/العجزات) المتراكمة المقيدة	الفوائض/العجزات) غير المقيدة	صافي الأصول في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٦
٦٨٤٠	٤٩٤٦	١٨٩٤	صافي الأصول في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٦
٧٩٤٠	١٠٠	٧٨٤٠	التغير في صافي الأصول الفائض/العجز) للسنة (بعد إعادة البيان)
١٥٥٦١	٥٠٣٥	١٠٥٢٦	صافي الأصول في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٦ (بعد إعادة البيان)

### ٤ بيان التدفقات النقدية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ (بعد إعادة البيان)	٣١ كانون الأول/ التسوية	٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٦	ملاحظة
٧٩٤٠	٦٩٥	٧٢٤٥	التدفقات النقدية المتأتية من الأنشطة التشغيلية
(٢٧٠٩٧)	٦٩٥	(٢٧٧٩٢)	الفائض في السنة
(١٠٩٠)	(٦٩٥)	(٣٩٥)	صافي التدفقات النقدية المستخدمة في الأنشطة التشغيلية
٢٤٠٢٧	(٦٩٥)	٢٤٧٢٢	اقتناء الممتلكات غير الملموسة
-	-	-	صافي التدفقات النقدية المتأتية من أنشطة الاستثمار
(٣٠٧٠)	-	(٣٠٧٠)	صافي التدفقات النقدية المتأتية من الأنشطة التمويلية
٩٦٣٠	-	٩٦٣٠	صافي الزيادة في النقدية ومكافئات النقدية
٦٥٦٠	-	٦٥٦٠	النقدية ومكافئات النقدية: بداية السنة
		٨	النقدية ومكافئات النقدية: نهاية السنة

### الملاحظة ٦

#### دمج المحكمة الجنائية الدولية لرواندا في الآلية

٨٥ - في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٧، جرى رسمياً إدماج المحكمة في آلية تصريف الأعمال المتبقية عن طريق نقل الأصول والخصوم المتبقية التي يمكن تحديدها إلى الآلية، ولا سيما الخصوم المتعلقة بالموظفين والأصول المالية.

المبالغ المعترف بها لكل فئة من فئات الأصول والخصوم الرئيسية حتى ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٧

(بالآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المحكمتين الجنائيتين لرواندا ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ (بعد إعادة البيان)	إلغاء ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٧	آلية المحكمتين الجنائيتين الدوليتين ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ (بعد إعادة البيان)	المحكمتين الجنائيتين الدوليتين ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ (بعد إعادة البيان)
<b>الأصول</b>			
٢١ ١٣٩	-	٦ ٥٦٠	١٤ ٥٧٩
٥٥ ٤٣٤	-	١٧ ١٩٣	٣٨ ٢٤١
١٢ ٠٨٥	-	٢ ٣٧٩	٩ ٧٠٦
١٠ ١٨٧	(٥٥ ٩٢٤)	٦٣ ٧٩٤	٢ ٣١٧
١ ٢٥٩	-	٨٩٢	٣٦٧
١٢ ٨٠٧	-	١٢ ٨٠٧	-
١ ٤٨٣	-	١ ٤٨٣	-
<b>١١٤ ٣٩٤</b>	<b>(٥٥ ٩٢٤)</b>	<b>١٠٥ ١٠٨</b>	<b>٦٥ ٢١٠</b>
<b>الخصوم</b>			
٦ ٣٩٢	(٥٥ ٩٢٤)	٦ ٣٩٠	٥٥ ٩٢٦
٢٢	-	٢٢	-
٦٢ ٩٦٨	-	٦١ ٨٠٣	١ ١٦٥
٢٠ ٥٠٣	-	٢٠ ٥٠٣	-
٨٤٧	-	٨٢٩	١٨
<b>٩٠ ٧٣٢</b>	<b>(٥٥ ٩٢٤)</b>	<b>٨٩ ٥٤٧</b>	<b>٥٧ ١٠٩</b>
<b>٢٣ ٦٦٢</b>	<b>-</b>	<b>١٥ ٥٦١</b>	<b>٨ ١٠١</b>

٨٦ - وأجريت تسويات على القيمة الدفترية للأصول والخصوم المسجلة في كل عملية دمج بين المحكمة الجنائية الدولية لرواندا والآلية، حتى ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٧، بغية مواءمتها مع الأساس المحاسبي لأموال الكيان الناتج.

٨٧ - وبناء على ذلك، ألغيت المعاملات التالية التي تمثل مبلغاً مستحق الدفع قدره ٥٥,٩٣ مليون دولار إلى المحكمة الجنائية الدولية لرواندا وجرى إلغاء حساب مستحق القبض بقيمة ذلك المبلغ للآلية قبل الدمج. وينجم ذلك المبلغ عن تحويل مبلغ قدره ٢١,٠٧ مليون دولار مقابل الالتزامات المتعلقة باستحقاقات القضاة ومبلغ قدره ٣٤,٨٦ مليون دولار مقابل الالتزامات المتعلقة باستحقاقات الموظفين من المحكمة إلى الآلية حتى ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٦، وفقاً لقرار الجمعية العامة ٢٤٣/٧٠.

## المبالغ المعترف بها في صافي الأصول حتى ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٧

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

ملاحظة	المحكمة الجنائية الدولية لرواندا	آلية المحكمتين الجنائيتين الدوليتين المجموع
الفوائض/(العجزات) المتراكمة غير المقيّدة	٨١٠١	١٠٥٢٦
الفوائض/(العجزات) المتراكمة المقيّدة	-	٥٠٣٥
<b>مجموع صافي الأصول</b>	<b>٨١٠١</b>	<b>٢٣٦٦٢</b>

### الملاحظة ٧

#### المقارنة بالميزانية

٨٨ - البيان الخامس: يعرض بيان المقارنة بين مبالغ الميزانية والمبالغ الفعلية الفرق بين المبالغ المدرجة في الميزانية، التي أعدت على أساس نقدي معدّل، والنفقات الفعلية على أساس قابل للمقارنة.

٨٩ - والميزانيات المعتمدة هي الميزانيات التي تسمح بتكبد المصروفات والتي تقرها الجمعية العامة. وكانت الجمعية العامة قد وافقت في قرارها ٢٤٣/٧٠ و ٢٦٩/٧١ على اعتمادات الميزانية الخاصة بالآلية لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧. وتُمول اعتمادات الميزانية السنوية من الاشتراكات المقررة على الدول الأعضاء، بنسبة ٥٠ في المائة وفقاً لجدول الأنصبة المقررة المطبق على الميزانية العادية للأمم المتحدة، و ٥٠ في المائة وفقاً لجدول الاشتراكات المقررة المطبق على عمليات حفظ السلام.

٩٠ - والميزانية السنوية الأصلية هي جزء من الاعتماد المنقح المخصص لعام ٢٠١٧. وتعكس الميزانية السنوية النهائية الميزانية الأصلية، وأية تسويات واردة في الاعتمادات النهائية. وترد في الجدول أدناه تفسيرات للفروق الهامة (أي التي تزيد عن نسبة ١٠ في المائة) بين كل من (أ) مبالغ الميزانية الأصلية والنهائية و (ب) مبالغ الميزانية النهائية والنفقات الفعلية على أساس نقدي معدّل.

#### الفروق المادية التي تزيد على ١٠ في المائة

مجال الميزانية	الميزانية الأصلية مقابل الميزانية النهائية	أساس الميزانية
الدوائر	يعزى النقصان أساساً إلى انخفاض أنشطة المحاكمات على القبض على المتهمين الهاربين الاثنى عشر خلال فترة السنتين، وكذلك بعض الأثر المترتب على التقلبات في أسعار الصرف وانخفاض التضخم	يعزى النقصان أساساً إلى انخفاض أنشطة المحاكمات على القبض على المتهمين الهاربين الاثنى عشر خلال فترة السنتين، وكذلك بعض الأثر المترتب على التقلبات في أسعار الصرف وانخفاض التضخم
مكتب المدعي العام	تُعزى الزيادة إلى الموارد الإضافية المرتبطة بإعادة المحاكمة في قضيتي ستانيسيتش وسيما توفيتش في لاهاي، التي لم تُرصد لها مخصصات في ميزانية الفترة ٢٠١٦-٢٠١٧، وقد قوبلت هذه الزيادة جزئياً بانخفاض الاحتياجات في	فرق نسبته أقل من ١٠ في المائة

الفروق المادية التي تزيد على ١٠ في المائة

مجال الميزانية	الميزانية الأصلية مقابل الميزانية النهائية	أساس الميزانية	الميزانية النهائية مقابل المبالغ الفعلية على
قلم الآلية	فرق نسبته أقل من ١٠ في المائة	فرق نسبته أقل من ١٠ في المائة	فرق نسبته أقل من ١٠ في المائة
إدارة السجلات والمحفوظات	تعزى الزيادة أساساً إلى انخفاض معدلات الشغور عما هو مدرج في الميزانية خلال فترة السنتين في كلا الفرعين (لاهاي وأروشا)	تعزى الزيادة أساساً إلى انخفاض معدلات الشغور الفعلية، فضلاً عن بعض الأثر المترتب على التقلبات في أسعار الصرف وانخفاض التضخم.	فرق نسبته أقل من ١٠ في المائة
الالتزامات المتعلقة بدفع المعاشات التقاعدية للقضاة المتقاعدين السابقين في المحكمة الجنائية الدولية لرواندا والتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة للموظفين السابقين في المحكمة	فرق نسبته أقل من ١٠ في المائة	فرق نسبته أقل من ١٠ في المائة	فرق نسبته أقل من ١٠ في المائة
نقل النفقات من المحكمة الجنائية الدولية لرواندا	حققت المحكمة الجنائية الدولية لرواندا زيادة في النفقات قدرها ٢,١ مليون دولار للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦، وتم نقل هذا المبلغ وخصمه من ميزانية الآلية في الفترة ٢٠١٦-٢٠١٧ عملاً بقرار الجمعية العامة ٦٦٧/٧١	ويعزى الانخفاض إلى إعادة تسويات التكاليف التقديرية استناداً إلى المعلومات المستكملة التي لم تُتَّح إلا في نهاية فترة السنتين	فرق نسبته أقل من ١٠ في المائة

التسوية بين المبالغ الفعلية على أساس قابل للمقارنة وبيان التدفقات النقدية

٩١ - ترد التسوية بين المبالغ الفعلية على أساس قابل للمقارنة في بيان المقارنة بين المبالغ المدرجة في الميزانية والمبالغ الفعلية، والمبالغ الفعلية الواردة في بيان التدفقات النقدية على النحو التالي:

التسوية بين المبالغ الفعلية على أساس قابل للمقارنة وبيان التدفقات النقدية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

السنة الحالية: ٢٠١٧	الأنشطة التشغيلية	الأنشطة الاستثمارية	الأنشطة التمويلية	المجموع
	(٧١ ٣٣٣)	(٧٩٣)	-	(٧٢ ١٢٦)
	٣ ١٨٥	(٢ ٢٦٩)	-	٩١٦
	(٦٠٦)	-	-	(٦٠٦)

السنة الحالية: ٢٠١٧			
المجموع	الأنشطة التشغيلية	الأنشطة الاستثمارية	الأنشطة التمويلية
٧٠ ٨١٧	٧٩ ٣٦٦	(٨ ٥٤٩)	-
(٩٩٩)	١٠ ٦١٢	(١١ ٦١١)	-
مقارنة السنة السابقة: ٢٠١٦ (بعد إعادة البيان)			
المجموع	الأنشطة التشغيلية	الأنشطة الاستثمارية	الأنشطة التمويلية
(٥٦ ٦١٠)	(٤٨ ٥٠٣)	(٨ ١٠٧)	-
(٤٧ ٢٤٩)	(٤٧ ٢٤٩)	-	-
(٣٤٥)	(٣٤٥)	-	-
١٠١ ١٣٤	٦٩ ٠٠٠	٣٢ ١٣٤	-
(٣٠٧٠)	(٢٧ ٠٩٧)	٢٤ ٠٢٧	-

٩٢ - حددت الآلية خطأً واحداً فيما يتعلق بالبيانات المالية لعام ٢٠١٦. وهو يتعلق بعدم قيد أصول غير مادية قيد الاستحداث بمبلغ قدره ٠,٦٩٥ مليون دولار. ويرد تأثير هذا على البيانات المالية في الملاحظة ٥. ونتيجة لذلك، فإن التسوية بين المبالغ الفعلية على أساس قابل للمقارنة وبيان التدفقات النقدية عن عام ٢٠١٦ قد عدلت لكي تعكس هذه التغييرات. وبالإضافة إلى هذا التعديل، تشمل تسوية عام ٢٠١٦ إعادة حساب النفقات الفعلية لعام ٢٠١٦ التي تبين الفروق في الكيانات، على النحو المبين في الملاحظات على بيان المقارنة بين الميزانية والمبالغ الفعلية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦.

٩٣ - وتشمل الفروق الناشئة عن اختلاف الأساس المحاسبي الفروق المترتبة على إعداد الميزانية على أساس نقدي معدل. ومن أجل تسوية نتائج الميزانية مع بيان التدفقات النقدية، يجب استبعاد عناصر النقدية المعدلة مثل الالتزامات غير المصفاة، وهي التزامات في إطار الميزانية، ولكنها لا تمثل تدفقات نقدية ومتأخرات الاشتراكات المقررة والمدفوعات عن التزامات السنة السابقة التي لا تنطبق على السنة الحالية. وبالمثل، تُدرج الاختلافات الخاصة بالمعايير المحاسبية الدولية، مثل التدفقات النقدية المتعلقة باقتناء الممتلكات أو المنشآت أو المعدات أو الأصول غير الملموسة، والتدفقات النقدية غير المباشرة المتصلة بالتغييرات في المبالغ المستحقة القبض بسبب تغيير المخصصات للمبالغ المشكوك في إمكانية تحصيلها والخصوم المستحقة على أنها فروق ناشئة عن اختلاف الأساس المحاسبي يلزم تسويتها مع بيان التدفقات النقدية.

٩٤ - أما الفروق الناجمة عن اختلاف طريقة العرض، فهي الاختلافات في شكل بيان التدفقات النقدية وبيان المقارنة بين المبالغ المدرجة في الميزانية والمبالغ الفعلية وتُظم التصنيف فيهما، فبيان المقارنة لا يعرض الإيرادات وصافي التغييرات في أرصدة صندوق النقدية المشترك الرئيسي. وتشمل الفروق الأخرى في العرض عدم تقسيم المبالغ المدرجة في بيان المقارنة بين الميزانية والمبالغ الفعلية حسب الأنشطة التشغيلية والاستثمارية والتمويلية.

٩٥ - وتحدث الفروق الناشئة عن اختلاف الكيان عندما لا ترد في الميزانية برامج أو صناديق تشكل جزءاً من الآلية على النحو المبلغ عنه في بيان التدفقات النقدية والعكس صحيح. وتمثل تلك الفروق التدفقات النقدية إلى/من صناديق بخلاف صندوق الميزانية العادية التي ترد في البيانات المالية. وتتضمن البيانات المالية النتائج المتعلقة بجميع صناديق الآلية.

#### حالة الاعتمادات

٩٦ - وفقاً لقرارات الجمعية العامة ٢٤٣/٧٠ و ٢٦٩/٧١ و ٢٥٨/٧٢، ترد الاعتمادات الإجمالية الخاصة بالآلية لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧ والاشتراكات الإجمالية المقررة لكل سنة على النحو التالي:

(بالآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الاعتماد الإجمالي	
<b>الآلية</b>	
١٣٧ ٤٠٤	الاعتماد الأولي المرصود لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧ (القرار ٢٤٣/٧٠)
(١ ٦٥٦)	تقرير الأداء الأول لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧ (A/71/579)
(٣ ٧٨٢)	تقرير الأداء الثاني لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧ (A/72/604)
<b>١٣١ ٩٦٦</b>	<b>مجموع الاعتماد النهائي لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧</b>
(٦٨ ٧٠٢)	الاشتراكات المقررة لعام ٢٠١٦ (القرار ٢٤٣/٧٠)
(٦٧ ٠٤٦)	الاشتراكات المقررة لعام ٢٠١٧ (القرار ٢٦٩/٧١)
<b>(٣ ٧٨٢)</b>	<b>الرصيد الذي سيقسم كاشتراكات مقررة لعام ٢٠١٨ (القرار ٢٥٨/٧٢)</b>

#### الملاحظة ٨

#### الأدوات المالية

(بالآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الأدوات المالية		
<b>الأصول المالية</b>		
<b>القيمة العادلة بفائض أو عجز</b>		
١١ ٦٠٥	٤٩ ٥٠٧	الاستثمارات القصيرة الأجل - صندوق النقدية المشترك الرئيسي
٥ ٥٨٨	١٥ ٥٤٠	الاستثمارات الطويلة الأجل - صندوق النقدية المشترك الرئيسي
<b>١٧ ١٩٣</b>	<b>٦٥ ٠٤٧</b>	<b>المجموع</b>
<b>القروض والمبالغ المستحقة القبض</b>		
٦ ٥٥٥	٥ ٥٥٩	النقدية ومكافآت النقدية - صندوق النقدية المشترك الرئيسي
٥	٢	النقدية ومكافآت النقدية - صناديق أخرى
<b>٦ ٥٦٠</b>	<b>٥ ٥٦١</b>	<b>المجموع الفرعي للنقدية ومكافآت النقدية</b>
٢ ٣٧٩	٩ ٨٦٠	الاشتراكات المقررة المستحقة القبض

الأدوات المالية		٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٧	٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٦
الحسابات الأخرى المستحقة القبض (الملاحظة ٩)	١٦٦٥٠	٦٣٧٩٤	
مجموع القروض والحسابات المستحقة القبض	٢٦٥١٠	٦٦١٧٣	
مجموع القيمة الدفترية للأصول المالية	٩٧١١٨	٨٩٩٢٦	
المرتبطة منها بالأصول المالية المحتفظ بها في صندوق النقدية المشترك الرئيسي	٧٠٦٠٦	٢٣٧٤٨	
الخصوم المالية بالتكلفة بعد خصم الإهلاك			
الحسابات المستحقة الدفع والخصوم المستحقة (الملاحظة ١٣)	٥٥١١	٦٣٩٠	
مجموع القيمة الدفترية للخصوم المالية	٥٥١١	٦٣٩٠	
موجز صافي الإيرادات من الأصول المالية			
الحصة في صافي فوائد ومكاسب صندوق النقدية المشترك الرئيسي	١٠٦٣	٤١٩	
المجموع	١٠٦٣	٤١٩	

٩٧ - ومن أصل مبلغ ٦٥,٠٥ مليون دولار من الاستثمارات و ٥,٥٦ ملايين دولار من النقدية ومكافآت النقدية، يرتبط مبلغ ٥٧,٨٩ مليون دولار بأموال واستثمارات المحكمة الجنائية الدولية لرواندا التي تم دمجها في آلية المحكمتين الجنائيتين الدوليتين وقيدت في انتظار صدور قرار الجمعية العامة بشأن تصريفها.

#### الملاحظة ٩

#### حسابات مستحقة القبض

#### الاشتراكات المقررة المستحقة القبض

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

		٣١ كانون الأول /ديسمبر ٢٠١٧	٣١ كانون الأول /ديسمبر ٢٠١٦
الاشتراكات المقررة	٩٨٩٩	٢٣٨١	
المخصصات المرصودة للمبالغ المستحقة القبض المشكوك في تحصيلها - المقررة	(٣٩)	(٢)	
مجموع الاشتراكات المقررة المستحقة القبض	٩٨٦٠	٢٣٧٩	

٩٨ - من أصل مبلغ ٩,٩ ملايين دولار في نهاية السنة المالية، يمثل مبلغ ٧,٧٩ ملايين دولار متأخرات للمحكمة الجنائية الدولية لرواندا التي صدر بشأنها التقييم النهائي في عام ٢٠١٦؛ وبلغت المدفوعات المقبوضة خلال عام ٢٠١٧ مليوني دولار.

### حسابات أخرى مستحقة القبض

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٧	٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٦
<b>المبالغ الجارية الأخرى المستحقة القبض</b>		
الدول الأعضاء	١٧٥٢	١٥٠٦
المبالغ المستحقة القبض من كيانات الأمم المتحدة الأخرى	١٤٨٦٥	٦٢٢٨٨
المبالغ الأخرى المستحقة القبض من إيرادات المعاملات التبادلية	٣٣	-
<b>مجموع المبالغ المستحقة القبض الأخرى (الجارية)</b>	<b>١٦٦٥٠</b>	<b>٦٣٧٩٤</b>

٩٩ - وتشمل المبالغ المستحقة القبض من الدول الأعضاء في المقام الأول رصيداً من الضريبة المضافة القابلة للاسترداد البالغة قيمته ١,٧٥ مليون دولار لفائدة الآلية، ويشمل ١,٤٢ مليون دولار من جمهورية تنزانيا المتحدة، و ٠,٢٤ مليون دولار من هولندا و ٠,٠٣ مليون دولار من رواندا.

١٠٠ - وتشمل المبالغ المستحقة القبض من كيانات الأمم المتحدة الأخرى رصيداً بمبلغ ١٤,٧٤ مليون دولار مستحقة من المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة فيما يتعلق بالالتزامات المتعلقة بالاستحقاقات المرتبطة بالموظفين المنقولين من المحكمة. ومن المتوقع أن يتم تسديد هذا الرصيد في تاريخ الإدماج.

### الملاحظة ١٠

#### الأصول الأخرى

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٧	٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٦
السلف المقدمة إلى الموظفين	٤٩٩	٣٢٦
السلف المقدمة للبائعين	١٠٣٥	-
السلف المقدمة إلى الأفراد العسكريين وغيرهم من الأفراد	-	٢
التكاليف المؤجلة	٣٩٢	٥٥٦
الفئات الأخرى	-	٨
<b>المجموع</b>	<b>١٩٢٦</b>	<b>٨٩٢</b>

١٠١ - تشمل الأصول الأخرى سلف منحة التعليم والمبالغ المدفوعة مقدماً مقابل البضائع أو الخدمات التي سيتم تسليمها. وتشمل السلف المقدمة للبائعين أساساً السلفة المتعلقة باستئجار مباني المكاتب بمبلغ ٠,٨٦ مليون دولار. وتشير التكاليف المؤجلة إلى ٠,٣٢ مليون دولار لتطبيقات تكنولوجيا المعلومات وصيانة المعدات المدفوعة مسبقاً في عام ٢٠١٧ و ٠,٠٧ مليون دولار لتذاكر الطيران المدفوعة مسبقاً.

## الملاحظة ١١ الممتلكات والمنشآت والمعدات

١٠٢ - حتى تاريخ الإبلاغ، حددت الآلية وجود أصل (مركبة) يجب تعطيله بقيمة ٠,٢٣ مليون دولار. ولم تكن لدى الآلية أي أصول تراثية هامة حتى تاريخ الإبلاغ. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير لم تكن هناك أصول معترف بها في إطار الأحكام الانتقالية وفقا للمعيار ١٧.

## الممتلكات والمنشآت والمعدات

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

السنة الحالية: ٢٠١٧		الأجهزة الأصول		معدات الاتصالات		الأثاث		البنية التحتية		
المجموع	قيود التشييد	المعدات	المركبات	وتكنولوجيا المعلومات	والتجهيزات الثابتة	المباني	المباني	التحتية		
<b>التكلفة</b>										
١٩ ٦٥١	-	١ ٤١٣	١ ٠٧٥	٨ ١٥٢	١ ٦٧	٧ ٣٨٦	١ ٤٥٨			حتى ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٧
١ ٧٨٥	-	١٨٨	٥٥	٨٨١	٤٦	٦١٥	-			المبالغ المضافة
(٨٤٧)	-	(١٠٦)	(١٩٣)	(٥٢٢)	(٢٦)	-	-			الأصول المتصرف فيها
(٢٦)	-			(٢٦)						التحويلات الخارجية
٧ ٦٧٢	-	٣٧	٥٨١	٦ ٧٩٩	٢٥٥	-	-			التحويلات من المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة
٩٧	-	-	٩٧	٦٥	(٦٥)	-	-			التغيرات الأخرى
<b>٢٨ ٣٣٢</b>	<b>-</b>	<b>١ ٥٣٢</b>	<b>١ ٦١٥</b>	<b>١٥ ٣٤٩</b>	<b>٣٧٧</b>	<b>٨ ٠٠١</b>	<b>١ ٤٥٨</b>			<b>حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧</b>
<b>الاستهلاك المتراكم واطمحلل القيمة</b>										
٦ ٨٤٤	-	١ ٠٠١	٧٤٠	٤ ٨٦٦	١١١	١٢١	٥			حتى ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٧
١ ٧٩٢	-	١٢٩	٩٩	١ ١٧٣	١١	٣٢١	٥٩			الاستهلاك واطمحلل القيمة
(٧٧١)	-	(٧٣)	(١٤٩)	(٥٢٣)	(٢٦)	-	-			الأصول المتصرف فيها
(٣)	-	-	-	(٣)						التحويلات الخارجية
٦ ٧٤٠	-	٣٧	٤٩٥	٦ ٠٥٠	١٥٨	-	-			التحويلات من المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة
٤٤	-	-	٤٤	١٣	(١٣)	-	-			التغيرات الأخرى
<b>١٤ ٦٤٦</b>	<b>-</b>	<b>١ ٠٩٤</b>	<b>١ ٢٢٩</b>	<b>١١ ٥٧٦</b>	<b>٢٤١</b>	<b>٤٤٢</b>	<b>٦٤</b>			<b>حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧</b>
<b>صافي القيمة الدفترية</b>										
١٢ ٨٠٧	-	٤١٢	٣٣٥	٣ ٢٨٦	٥٦	٧ ٢٦٥	١ ٤٥٣			في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٧
<b>١٣ ٦٨٦</b>	<b>-</b>	<b>٤٣٨</b>	<b>٣٨٦</b>	<b>٣ ٧٧٣</b>	<b>١٣٦</b>	<b>٧ ٥٥٩</b>	<b>١ ٣٩٤</b>			<b>حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧</b>

١٠٣ - خلال عام ٢٠١٧، حولت المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة بعض ممتلكاتها ومنشأتها ومعداتا مقابل قيمة دفترية صافية بلغ مجموعها ٠,٩٣ مليون دولار إلى الآلية.

الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين  
ملاحظات على البيانات المالية لعام ٢٠١٧ (تابع)

A/73/5/Add.15

الأجهزة الأصول		معدات الاتصالات		الأثاث		البنية التحتية		مقارنة السنة السابقة: ٢٠١٦	
المجموع	قيد التشييد	المركبات	والمعدات	والتجهيزات الثابتة	وتكنولوجيا المعلومات	المباني	المباني		
<b>التكلفة</b>									
٨٨٣٤	٢١٤٠	٦٥٣	٥٣٥	٥٤٢٤	٨٢	-	-	حتى ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٦	
٧٧١٢	٦٥٩٦	٢٤٩	١٤٥	٦٨٧	٣٥	-	-	المبالغ المضافة	
(٢٩)	-	-	-	(٢٩)	-	-	-	الأصول المتصرف فيها	
-	(٨٧٣٦)	-	-	-	-	٧٢٧٨	١٤٥٨	الأصول المنجزه قيد التشييد	
٣١٣٤	-	٥١١	٣٩٥	٢٠٧٠	٥٠	١٠٨	-	التحويلات	
<b>١٩٦٥١</b>	<b>-</b>	<b>١٤١٣</b>	<b>١٠٧٥</b>	<b>٨١٥٢</b>	<b>١٦٧</b>	<b>٧٣٨٦</b>	<b>١٤٥٨</b>	<b>حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦</b>	
<b>الاستهلاك المتراكم و اضمحلال القيمة</b>									
٢٩٢٧	-	٥٤٦	٣٨٨	١٩١٩	٧٤	-	-	حتى ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٦	
١١٩٨	-	٥٨	٦٨	١٠٥٠	٤	١٣	٥	الاستهلاك	
(٢٩)	-	-	-	(٢٩)	-	-	-	الأصول المتصرف فيها	
٢٧٤٨	-	٣٩٧	٢٨٤	١٩٢٦	٣٣	١٠٨	-	التحويلات	
<b>٦٨٤٤</b>	<b>-</b>	<b>١٠٠١</b>	<b>٧٤٠</b>	<b>٤٨٦٦</b>	<b>١١١</b>	<b>١٢١</b>	<b>٥</b>	<b>حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦</b>	
<b>صافي القيمة الدفترية</b>									
٥٩٠٧	٢١٤٠	١٠٧	١٤٧	٣٥٠٥	٨	-	-	حتى ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٦	
<b>١٢٨٠٧</b>	<b>-</b>	<b>٤١٢</b>	<b>٣٣٥</b>	<b>٣٢٨٦</b>	<b>٥٦</b>	<b>٧٢٦٥</b>	<b>١٤٥٣</b>	<b>حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦</b>	

**الملاحظة ١٢**  
**الأصول غير الملموسة**

(بالآلاف دولارات الولايات المتحدة)

البرامجيات المستحدثه داخلياً		البرامجيات المكتتاة من الأصول قيد التطوير		المستحدثه داخلياً		مصادر خارجية		السنة الحالية: ٢٠١٧	
المجموع	التطوير	المجموع	التطوير	المجموع	التطوير	المجموع	التطوير		
<b>التكلفة</b>									
١٦٤٠	٦٩٥	٤٧٧	٤٦٨	حتى ١ كانون الثاني/يناير					
١٢٧٧	١١١٥	١٦٢	-	المبالغ المضافة					
١٢٢	-	١٢٢	-	التحويلات من المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة					
<b>٣٠٣٩</b>	<b>١٨١٠</b>	<b>٧٦١</b>	<b>٤٦٨</b>	<b>حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر</b>					
<b>الإهلاك المتراكم و اضمحلال القيمة</b>									
١٥٧	-	٤٠	١١٧	حتى ١ كانون الثاني/يناير					
٢٠٠	-	١٠٦	٩٤	الإهلاك					
٨٧	-	٨٧	-	التحويلات من المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة					
<b>٤٤٤</b>	<b>-</b>	<b>٢٣٣</b>	<b>٢١١</b>	<b>حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر</b>					
<b>صافي القيمة الدفترية</b>									
١٤٨٣	٦٩٥	٤٣٧	٣٥١	حتى ١ كانون الثاني/يناير					
<b>٢٥٩٥</b>	<b>١٨١٠</b>	<b>٥٢٨</b>	<b>٢٥٧</b>	<b>حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر</b>					

١٠٤ - بالنسبة للممتلكات والمنشآت والمعدات، فإن الأصول غير الملموسة لا تخضع للأحكام الانتقالية وسجلت جميع الأصول غير الملموسة في البيانات المالية لعام ٢٠١٧. وخلال عام ٢٠١٧، حولت المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة جميع أصولها غير الملموسة بقيمة دفترية صافية إجمالية قدرها ٠,٠٣ مليون دولار محيلة البرامجيات المكتتاة خارجياً إلى آلية تصريف الأعمال المتبقية.

١٠٥ - ويتعلق الأصل غير الملموس قيد التطوير بمشروع قاعدة البيانات القضائية الموحدة التي ستحل محل قواعد البيانات الموجودة التي أنشأتها المحكمة الجنائية الدولية لرواندا والمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة بشكل منفصل.

مقارنة السنة السابقة: ٢٠١٦ البرامجيات المكتتاة الأصول قيد التطوير (بعد إعادة البيان) المستحقة داخلياً من مصادر خارجية (بعد إعادة البيان) المجموع			
<b>التكلفة</b>			
٤٦٨	٨٢	-	٥٥٠
حتى ١ كانون الثاني/يناير			
-	٣٩٥	٦٩٥	١٠٩٠
المبالغ المضافة			
٤٦٨	٤٧٧	٦٩٥	١٦٤٠
حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر			
<b>الإهلاك المتراكم واطمحلل القيمة</b>			
٢٣	١٤	-	٣٧
حتى ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٦			
٩٤	٢٦	-	١٢٠
الإهلاك			
١١٧	٤٠	-	١٥٧
حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر			
<b>صافي القيمة الدفترية</b>			
٤٤٥	٦٨	-	٥١٣
حتى ١ كانون الثاني/يناير			
٣٥١	٤٣٧	٦٩٥	١٤٨٣
حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر			

### الملاحظة ١٣

#### الحسابات المستحقة الدفع والخصوم المستحقة

(بالآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦
٢٦٨٣	٥٧٢
المبالغ المستحقة الدفع للبائعين (الحسابات المستحقة الدفع)	
٢٤٥	٢٤٥٠
المبالغ المستحقة الدفع لكيانات الأمم المتحدة الأخرى	
١٩٣٠	٣١٦٩
المستحقات مقابل السلع والخدمات	
٦٥٣	١٩٨
الحسابات المستحقة الدفع - جهات أخرى	
-	١
المبالغ الواجبة الدفع للدول الأعضاء	
٥٥١١	٦٣٩٠
مجموع الحسابات المستحقة الدفع والالتزامات المستحقة (الحالية)	

١٠٦ - تتألف الحسابات المستحقة الدفع والخصوم المستحقة البالغة قيمتها ٥,٥١ ملايين دولار بشكل رئيسي من حسابات مستحقة الدفع للبائعين تبلغ قيمتها ٢,٦٨ مليون دولار، والمبالغ المستحقة مقابل السلع والخدمات البالغة قيمتها ١,٩٣ مليون دولار، وحسابات أخرى مستحقة الدفع تتألف معظمها من مبلغ ٠,٣٣ دولار مرافق الاحتجاز و ٠,١٧ دولار لأتعاب الدفاع.

#### الملاحظة ١٤

##### المبالغ المقبوضة سلفاً

١٠٧ - تمثل المبالغ المقبوضة سلفاً الاشتراكات المقررة المقبوضة سلفاً؛ وبلغت هذه المبالغ ٠,٠٢ مليون دولار في عام ٢٠١٧ (مقابل ٠,٠٢ مليون دولار في عام ٢٠١٦).

#### الملاحظة ١٥

##### الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين

(بالآلاف دولارات الولايات المتحدة)

السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧		
الخصوم غير المتداولة المجموع	الخصوم الجارية	الخصوم الجارية
٧٩.٠٣٩	٧٧.٩٩٣	١.٠٤٦
٤.٦٩٢	٤.٣٣٧	٣٥٥
٩.١١١	٨.٤٣٢	٦٧٩
<b>المجموع الفرعي: الالتزامات المترتبة على استحقاقات محددة</b>		
٩٢.٨٤٢	٩٠.٧٦٢	٢.٠٨٠
٨٤٠	٨٠٧	٣٣
٢.٣٢٧	-	١.٤٨٧
٩٥.١٦٩	٩١.٥٦٩	٣.٦٠٠
<b>مجموع الالتزامات المترتبة على استحقاقات الموظفين</b>		
السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦		
الخصوم غير المتداولة المجموع	الخصوم الجارية	الخصوم الجارية
٥١.٥١٥	٥٠.٥٣١	٩٨٤
٤.١٢٤	٣.٧٥٤	٣٧٠
٥.٢٥٨	٤.٦٤٨	٦١٠
<b>المجموع الفرعي: الالتزامات المترتبة على استحقاقات محددة</b>		
٦٠.٨٩٧	٥٨.٩٣٣	١.٩٦٤
٩٠٦	-	٩٠٦
٦١.٨٠٣	٥٨.٩٣٣	٢.٨٧٠
<b>مجموع الالتزامات المترتبة على استحقاقات الموظفين</b>		

١٠٨ - يتولى خبراء أكتواريون مستقلون تقييم الخصوم الناشئة عن استحقاقات انتهاء الخدمة/ما بعد انتهاء الخدمة وبرنامج تعويضات العاملين في إطار التذييل دال الملحق بالنظام الإداري لموظفي الأمم المتحدة، ويجري إقرارها وفقاً للنظامين الإداري والأساسي لموظفي الأمم المتحدة. ويجري التقييم الاكتواري عادةً كل سنتين. وقد أجري آخر تقييم اكتواري شامل في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧.

١٠٩ - ارتفع إجمالي الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين بمقدار ٣٣,٣٧ مليون دولار في عام ٢٠١٧ بسبب استخدام بيانات التعداد الجديدة التي أثرت على الافتراض الديمغرافي الاكتواري وتعديل الخيرات والافتراض المالي؛ لتصل الخسارة الاكتوارية إلى مبلغ ٢١,٧٣ مليون دولار. وقد اعترفت الآلية باحتياجات إضافية من التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة والإجازة السنوية والإعادة إلى الوطن قدرها ٧,٥٧ ملايين دولار في عام ٢٠١٧ لنقل الموظفين من المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة إلى الآلية. أما المبلغ المتبقي وقدره ٤,٠٧ مليون دولار، فيتألف من تكاليف الخدمة، والالتزام بالفائدة، وتعويضات العمال الواردة في التذييل دال، والمرتببات المستحقة.

#### التقييم الاكتواري - الافتراضات

١١٠ - تستعرض الآلية وتختار الافتراضات والأساليب التي يستخدمها الخبراء الاكتواريون في تقييم نهاية العام لتحديد الاحتياجات من المصروفات والمساهمات اللازمة لتغطية استحقاقات الموظفين. وترد فيما يلي الافتراضات الاكتوارية الرئيسية التي استُخدمت لتحديد الالتزامات المترتبة على استحقاقات الموظفين في التقييم الكامل الذي أُجرى في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧:

#### الافتراضات الاكتوارية الرئيسية

(نسبة مئوية)

الافتراضات	التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة	الإعادة إلى الوطن	استحقاقات الإجازة السنوية
معدلات الخصم: ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦	٤,١٠	٣,٥٢	٣,٥٢
معدلات الخصم: ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧	٣,٩٤	٣,٦٨	٣,٦٩
التنضم: ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦	٤,٠٠-٦,٠٠	٢,٢٥	-
التنضم: ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧	٤,٠٠-٥,٧٠	٢,٢٠	-

١١١ - بالنسبة للتقييمات الاكتوارية لعام ٢٠١٧، فإن منحنيات العائد المستخدمة في حساب معدلات الخصم فيما يتعلق بدولارات الولايات المتحدة، واليورو والفرنك السويسري هي تلك التي طورها آون هويت والمفصلة في التقرير الاكتواري. ويتسق هذا مع قرار فرقة العمل المعنية بمعايير المحاسبة - المنشأة تحت رعاية شبكة المالية والميزانية التابعة للجنة الإدارية الرفيعة المستوى لمجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق - التي اتخذت في سياق تنسيق الافتراضات الاكتوارية في كل أجزاء منظومة الأمم المتحدة وتوصية اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية (انظر A/71/815، الفقرة ٢٦) التي اعتمدها الجمعية العامة للأمم المتحدة (انظر القرار ٢٧٢/٧١، الجزء الرابع). واستندت معدلات الخصم الواردة في تقييمات التزامات بعد انتهاء الخدمة لعام ٢٠١٦ إلى مزيج متوازن من معدلات الخصم حسب العملة، والتي هي نفسها محسوبة على أساس التدفقات النقدية بالدولار الأمريكي واليورو والفرنك السويسري. واستمد معدل الخصم لكل من العملات الثلاث من منحني عائد مختلف: منحني شركة سيتي غروب لخصم المعاشات التقاعدية بالنسبة لدولار الولايات المتحدة، ومنحني شركة إنست آند يونغ لعائد سندات الشركات في منطقة اليورو؛ ومنحني عائد السندات الاتحادية، إلى جانب الفارق الملحوظ بين المعدلات الحكومية ومعدلات سندات الشركات عالية الجودة بالنسبة للفرنك السويسري.

١١٢ - بالنسبة إلى تقييم الخصوم الناشئة عن التذليل دال/تعويضات العاملين، طبق الخبراء الاكتواريون معدل الخصم المستخدم في مؤشر "سي تي غروب لمنحنيات الخصم للمعاشات التقاعدية" والمطبق في نهاية العام الذي تُصرف فيه التدفقات النقدية. وبالنسبة لعام ٢٠١٧، تمثل معدل الخصم المكافئ الوحيد الذي تم الحصول عليه في ٣,٩٥ في المائة.

١١٣ - وحتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧، بلغت نسبة افتراضات زيادة المرتبات لموظفي الفئة الفنية ٨,٥ في المائة بالنسبة لسن ٢٣ سنة، منخفضة إلى ٤,٠ في المائة بالنسبة لسن ٧٠. وافترض في مرتبات الموظفين من فئة الخدمات العامة أن تزداد بنسبة ٦,٨ في المائة بالنسبة لسن ١٩ سنة، وأن تنخفض إلى ٤,٠ في المائة في سن ٦٥.

١١٤ - وتُحدَّث تكاليف المطالبات للفرد لخطط التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة لتعكس المطالبات الأخيرة وأنماط الاشتراك في هذه الخطط. ويُتقح الافتراض المتعلق بمعدل اتجاه تكلفة الرعاية الصحية ليعكس التوقعات الحالية في الأجل القصير فيما يتعلق بالزيادات في تكلفة خطط التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة والظروف الاقتصادية السائدة. وقد عبّرت الافتراضات المتعلقة بمعدل اتجاه التكاليف الطبية التي استُخدمت في التقييم حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧ عن التوقعات القصيرة الأجل الحالية للزيادات في تكلفة خطط التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة والظروف الاقتصادية السائدة من خلال مقياس مرجعي لتوقعات السوق. وحتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧، كانت معدلات تزايد التكلفة عبارة عن معدلات ثابتة لتزايد تكلفة الرعاية الصحية سنوياً قدرها ٤ في المائة (٢٠١٦: ٤ في المائة) بالنسبة لخطط التأمين الصحي خارج الولايات المتحدة، و ٥,٧ في المائة (٢٠١٦: ٦,٠ في المائة) بالنسبة لجميع خطط التأمين الطبي الأخرى (باستثناء معدل قدره ٥,٥ في المائة (٢٠١٦: ٥,٧ في المائة) بالنسبة لخطة الرعاية الطبية للولايات المتحدة (Medicare) و ٤,٨ في المائة (٢٠١٦: ٤,٩ في المائة) لخطة تأمين علاج الأسنان بالولايات المتحدة)، انخفضت بعدها تدريجياً لتصل إلى ٣,٨٥ في المائة على مدى ١٥ سنة. وانخفضت معدلات التضخم إلى ٣,٦٥ في المائة على مدى خمس سنوات لخطط الرعاية الصحية في منطقة اليورو وإلى ٣,٠٥ في المائة على مدى ١٠ سنوات بالنسبة لخطط الرعاية الصحية الخاصة بالفرنك السويسري.

١١٥ - وفيما يتعلق بتقييم استحقاقات العودة إلى الوطن حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧، افترض أن معدل التضخم في تكاليف السفر سيبلغ ٢,٢٠ في المائة (عام ٢٠١٦: ٢,٢٥ في المائة)، استناداً إلى معدل التضخم المتوقع في الولايات المتحدة على مدى السنوات العشرين المقبلة. وتمثل الافتراض بالنسبة لعام ٢٠١٦ في أكثر من ١٠ سنوات.

١١٦ - وافترض أن أرصدة الإجازات السنوية سترتفع بحسب المعدلات السنوية التالية خلال سنوات الخدمة المتوقعة للموظف: من سنة إلى ٣ سنوات، ٩,١ في المائة؛ ومن أربع إلى ثماني سنوات، ١,٠ في المائة؛ ومن ٩ سنوات فأكثر، ٠,١ في المائة.

١١٧ - وتستند الافتراضات المتعلقة بمعدل الوفيات في المستقبل إلى الإحصاءات المنشورة وجداول الوفيات. أما الافتراضات المتعلقة بزيادة المرتبات وبالتقاعد والانسحاب والوفاء، فهي متسقة مع تلك التي يستخدمها الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة لإجراء التقييم الاكتواري الخاص به. وتستخدم لتقييم الخصوم المتعلقة بالتذليل دال/تعويضات العاملين افتراضات لوفيات تستند إلى جداول إحصائيات منظمة الصحة العالمية.

## حركات الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين التي تعالج محاسبياً كخطط محددة الاستحقاقات

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المجموع	الإجازة السنوية	منحة الإعادة إلى الوطن	التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة	
٦٠ ٨٩٧	٤ ١٢٤	٥ ٢٥٨	٥١ ٥١٥	صافي الالتزامات المترتبة على استحقاقات محددة حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦
٢ ٢٨١	٤٠٨	٦٢٧	١ ٢٤٦	تكلفة الخدمة الحالية
٢ ٤٠٩	١٤٥	١٨٢	٢ ٠٨٢	الفوائد على الالتزامات
٤ ٦٩٠	٥٥٣	٨٠٩	٣ ٣٢٨	مجموع التكاليف المعترف بها في بيان الأداء المالي
(٢ ٠٤٢)	(٣٨٤)	(٦٣٣)	(١ ٠٢٥)	الاستحقاقات المدفوعة
٧ ٥٦٧	٧٥٠	١ ٠٤٠	٥ ٧٧٧	التحويلات من المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة (المكاسب)/الخسائر الاكتوارية التي جرى الاعتراف بها مباشرة في بيان التغيرات في صافي الأصول
٢١ ٧٣٠	(٣٥١)	٢ ٦٣٧	١٩ ٤٤٤	
٩٢ ٨٤٢	٤ ٦٩٢	٩ ١١١	٧٩ ٠٣٩	صافي الالتزامات المترتبة على استحقاقات محددة حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧
المجموع	الإجازة السنوية	منحة الإعادة إلى الوطن	التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة	
١٣ ٩٢٣	١ ٨٤٤	٢ ٩٠١	٩ ١٧٨	صافي الالتزامات المترتبة على استحقاقات محددة حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥
١ ٢٢٥	١٧٨	٤٤٣	٦٠٤	تكلفة الخدمة الحالية
١ ٩٧٢	٦٧	١٠٢	١ ٨٠٣	الفوائد على الالتزامات
٤ ٨٥٢	٦١٣	١ ١٠٩	٣ ١٣٠	التحويلات من الوكالات الأخرى
٨ ٠٤٩	٨٥٨	١ ٦٥٤	٥ ٥٣٧	مجموع التكاليف المعترف بها في بيان الأداء المالي
(١ ٥٢١)	(١٦١)	(٤٣١)	(٩٢٩)	الاستحقاقات المدفوعة
٤١ ١٢٩	٩٢٣	٨٤٤	٣٩ ٣٦٢	التحويلات من المحكمة الجنائية الدولية لرواندا/المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة (المكاسب)/الخسائر الاكتوارية التي جرى الاعتراف بها مباشرة في بيان التغيرات في صافي الأصول
(٦٨٣)	٦٦٠	٢٩٠	(١ ٦٣٣)	
٦٠ ٨٩٧	٤ ١٢٤	٥ ٢٥٨	٥١ ٥١٥	صافي الالتزامات المترتبة على استحقاقات محددة حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦

١١٨ - وقد أذنت الجمعية العامة في الجزء الثاني من قرارها ٢٤٣/٧٠ للأمين العام بأن ينشئ حساباً فرعياً في إطار الآلية، وقررت في ذلك الصدد أن تعتمد لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧ مبالغ إضافية، في إطار ميزانية الآلية تعادل الاحتياج المتعلق بالمعاشات التقاعدية للقضاة المتقاعدين، وأزواجهم الباقين على قيد الحياة، في المحكمة الجنائية الدولية لرواندا، وباستحقاقات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة للموظفين السابقين في المحكمة، على أساس الدفع أولاً بأول. وعملاً بذلك القرار، تم تحويل رصيد الالتزامات المترتبة على استحقاقات الموظفين حتى ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٦ إلى الآلية وتم الاعتراف بالانتقالات اللاحقة في بيان المركز المالي وبيان الأداء المالي للآلية.

١١٩ - وفي نهاية عام ٢٠١٧، نقل الموظفون العاملون المتبقون في المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة إلى الآلية. وبالإضافة إلى ٦,٢٣ ملايين دولار من الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين المتعلقة بالموظفين المنقولين في عام ٢٠١٦، اعترفت الآلية بالتزامات إضافية تبلغ ٧,٥٧ ملايين دولار في عام ٢٠١٧. ووفقاً للقرار ٢٤٣/٧٠، سيتم توسيع نطاق الحساب الفرعي المذكور أعلاه داخل الآلية ليشمل المحكمة بعد إغلاقها للقيام، على أساس الدفع أولاً بأول، بإدارة الالتزامات المستحقة المتعلقة باستحقاقات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة للموظفين السابقين.

#### تحليل درجة حساسية معدلات الخصم

١٢٠ - تحدث التغيرات في أسعار الخصم بفعل منحى الخصم، الذي يحسب اعتماداً على سندات الشركات أو الحكومة. وقد كانت أسواق السندات متقلبة خلال سنة الإبلاغ، ويؤثر هذا التقلب على الافتراض المتعلق بمعدلات الخصم. وإذا تغير الافتراض المتعلق بأسعار الخصم بنسبة ١ في المائة، فإن تأثيره في الالتزامات سيكون على النحو التالي:

#### أثر تغيرات معدل الخصم على الالتزامات

(بالآلاف دولارات الولايات المتحدة)

التأمين الصحي بعد استحقاقات الإعانة إلى الوطن الإجازة السنوية			انتهاء الخدمة
<b>٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧:</b>			
(٤١٩)	(٨٠٩)	(١٤٥٢٥)	زيادة معدل الخصم بنسبة ١ في المائة
٤٨٥	٩٤٢	١٩٤٢٤	انخفاض معدل الخصم بنسبة ١ في المائة
<b>٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦:</b>			
(٣٨٧)	(٥٠٨)	(٨٣٨٣)	زيادة معدل الخصم بنسبة ١ في المائة
٤٥٥	٥٨٢	١١٠٣٤	انخفاض معدل الخصم بنسبة ١ في المائة

#### تحليل درجة حساسية التكاليف الطبية

١٢١ - الافتراض الأساسي في تقييم التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة هو المعدل الذي من المتوقع أن تزداد به التكاليف الطبية في المستقبل. ويفحص تحليل الحساسية التغير في الالتزام بفعل التغيرات في معدلات التكاليف الطبية مع الإبقاء على افتراضات أخرى، مثل معدل الخصم، على حالها. وإذا تغير الافتراض المتعلق باتجاه التكاليف الطبية بنسبة ١ في المائة، فسيؤثر ذلك في قياس الالتزامات المتعلقة باستحقاقات محددة، على النحو التالي:

تغير بنسبة ١ في المائة في معدلات اتجاه التكاليف الطبية المفترضة

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

النقصان	الزيادة	
		٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧:
(١٤ ٨٩١)	١٩ ٥٩٥	الأثر على الالتزامات المحددة الاستحقاقات
(١ ٢٥٧)	١ ٤٩٤	أثر التغيير في مجموع تكلفة الخدمة الحالية وتكلفة الفائدة
		٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦:
(٨ ٩٣٤)	١١ ٥٩٧	الأثر على الالتزامات المحددة الاستحقاقات
(٦٨٦)	٩٢٧	الأثر على القيمة الإجمالية لتكلفة الخدمة الحالية وتكلفة الفائدة

معلومات أخرى عن الخطط المحددة الاستحقاقات

١٢٢ - الاستحقاقات المدفوعة لعام ٢٠١٧ هي تقديرات لما كان سيُدفع للموظفين المنتهية خدمتهم و/أو المتقاعدين خلال السنة بناءً على نمط حياة الحقوق في إطار كل من الخطط التالية: التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة، والإعادة إلى الوطن، واستبدال رصيد الإجازات السنوية. وترد في الجدول أدناه تقديرات مدفوعات الاستحقاقات المحددة (القيمة الصافية بعد خصم اشتراكات المشتركين في هذه الخطط):

تقديرات مدفوعات الاستحقاقات المحددة كقيمة صافية بعد خصم اشتراكات المساهمين

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة	استحقاقات الإعادة إلى الوطن	الإجازة السنوية المجموع		
١ ٠٨٨	٧٠٤	٣٦٨	٢ ١٦٠	٢٠١٨
١ ٠٢٥	٦٣٣	٣٨٤	٢ ٠٤٢	٢٠١٧

المعلومات التاريخية: مجموع الخصوم المتعلقة بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة واستحقاقات الإعادة إلى الوطن والإجازات السنوية حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٢٠١٣	٢٠١٤	٢٠١٥	٢٠١٦	٢٠١٧
٣ ٩١٢	١١ ٦٢٧	١٣ ٩٢٣	٦٠ ٨٩٧	٩٢ ٨٤٢

القيمة الحالية للالتزامات المترتبة على استحقاقات محددة

التذييل دال/تحليل حساسية تكاليف تعويض العمال

١٢٣ - يُنظر عند تحليل درجة الحساسية إلى التغيير الحاصل في الخصوم بسبب التغيرات في بدل غلاء المعيشة علاوة على التغيرات في معدلات الخصم المفترضة. إن أي تغيير في بدل غلاء المعيشة أو تغيير في معدلات الخصم المفترضة بنسبة ١ في المائة سيكون له تأثير على قياس التزام التذييل دال كما هو موضح أدناه:

التذييل دال، التكاليف: تأثير التغير بنسبة ١ بالمئة في حساسية بدل غلاء المعيشة لالتزام  
في نهاية السنة

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٢٠١٦ كانون الأول/ديسمبر	٢٠١٧ كانون الأول/ديسمبر	
١٣٧	١٥٧	زيادة معدل بدل غلاء المعيشة بنسبة ١ في المائة
١٨	١٩	كنسبة مئوية من خصوم نهاية السنة
(١٠٩)	(١٢٤)	انخفاض معدل بدل غلاء المعيشة بنسبة ١ في المائة
(١٤)	(١٥)	كنسبة مئوية من خصوم نهاية السنة

التذييل دال، التكاليف: تأثير التغير بنسبة ١ في المائة في مدى تأثير معدلات الخصم المفترضة  
بالالتزام في نهاية السنة

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٢٠١٦ كانون الأول/ديسمبر	٢٠١٧ كانون الأول/ديسمبر	
(١٠٤)	(١١٨)	زيادة معدل الخصم بنسبة ١ في المائة
(١٣)	(١٤)	كنسبة مئوية من خصوم نهاية السنة
١٣٢	١٥١	انخفاض معدل الخصم بنسبة ١ في المائة
١٧	١٨	كنسبة مئوية من خصوم نهاية السنة

المرتبات والبدلات المستحقة

١٢٤ - تتألف المرتبات والبدلات المستحقة في نهاية السنة من استحقاقات إجازة زيارة الوطن (٠,٧٢ مليون دولار (عام ٢٠١٦: ٠,٥٤ مليون دولار))؛ والمدفوعات المستحقة للموظفين المنتهية خدمتهم في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧ (٠,١٥ مليون دولار (٢٠١٦: ٠,٠٦ مليون دولار))؛ والمدفوعات المستحقة للموظفين السابقين من منح الإعادة إلى الوطن (٠,٤٤ مليون دولار (٢٠١٦: ٠,٠٧ مليون دولار))؛ ومدفوعات مستحقة متنوعة أخرى من استحقاقات الموظفين (٠,١٧ مليون دولار (٢٠١٦: ٠,٢٤ مليون دولار)). ولم تُقَرَّ الآلية بأي استحقاقات لإنهاء الخدمة خلال العام المعني.

الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة

١٢٥ - ينص النظام الأساسي لصندوق المعاشات التقاعدية على أن يُجرى مجلس المعاشات التقاعدية تقييماً اكتوارياً للصندوق مرة كل ثلاث سنوات على الأقل يُعده الخبير اكتواري الاستشاري. وقد تمثلت الممارسة التي يتبعها مجلس المعاشات التقاعدية في إجراء تقييم اكتواري كل عامين باستخدام طريقة حاصل المجموعة المفتوحة. والغرض الرئيسي من التقييم اكتواري هو تحديد ما إذا كانت أصول الصندوق الحالية والتقديرية المقبلة كافية للوفاء بالتزاماته.

١٢٦ - وتتكون الالتزامات المالية للآلية تجاه صندوق المعاشات التقاعدية من الاشتراكات المقررة عليها، وفق المعدل الذي تحدده الجمعية العامة (يبلغ حالياً ٧,٩ في المائة للمشتركين و ١٥,٨ في المائة للمنظمات الأعضاء)، إضافة إلى أي حصة في أي مدفوعات قد تلزم لتغطية أي عجز اكتواري بموجب المادة ٢٦ من النظام الأساسي للصندوق. ولا تسدّد هذه المدفوعات لتغطية العجز إلا عندما تلجأ الجمعية العامة إلى العمل بالحكم الوارد في المادة ٢٦، ومتى قررت ذلك، بعد التأكد من ضرورة سداد مدفوعات العجز بناء على تقييم مدى الكفاية الاكتوارية للصندوق في تاريخ التقييم. وتساهم كل منظمة عضو في سد ذلك العجز بمبلغ يتناسب مع مجموع الاشتراكات التي دفعها كلٌّ منها أثناء السنوات الثلاث السابقة لتاريخ التقييم.

١٢٧ - وخلال عام ٢٠١٧، حدد الصندوق أوجه خلل في بيانات التعداد المستخدمة في التقييم الاكتواري الذي أُجري في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥. وعلى هذا النحو، وباستثناء الدورة العادية نصف السنوية، طبّق الصندوق البيانات المتعلقة بالمشاركة في الفترة الواقعة بين ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦، على بياناته المالية لعام ٢٠١٦. ويجري حالياً تقييم اكتواري حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧.

١٢٨ - وأدى ترحيل بيانات المشاركة للفترة الواقعة بين ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ إلى نسبة لتمويل الأصول الاكتوارية إلى الخصوم الاكتوارية، بافتراض عدم إجراء تسويات مستقبلية للمعاشات التقاعدية، في حدود ١٥٠,١ في المائة (١٢٧,٥ في المائة في تقييم عام ٢٠١٣). وبلغت نسبة التمويل ١٠١,٤ في المائة (مقابل ٩١,٢ في المائة في تقييم عام ٢٠١٣) عندما روعي النظام الحالي لتسوية المعاشات التقاعدية.

١٢٩ - وبعد تقييم الكفاية الاكتوارية للصندوق، خلص الخبير الاكتواري الاستشاري إلى أنه لا يوجد حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ ما يستوجب تسديد مدفوعات لتغطية العجز بمقتضى المادة ٢٦ من النظام الأساسي للصندوق، حيث إن القيمة الاكتوارية للأصول تتجاوز القيمة الاكتوارية لجميع الالتزامات المستحقة على الصندوق. ويضاف إلى ذلك أن القيمة السوقية للأصول تتجاوز كذلك القيمة الاكتوارية لجميع الخصوم المتراكمة حتى تاريخ التقييم. وحتى وقت إعداد هذا التقرير، لم تكن الجمعية العامة قد لجأت إلى الحكم الوارد في المادة ٢٦.

١٣٠ - وخلال عام ٢٠١٧، بلغت الاشتراكات التي سددتها الآلية إلى صندوق المعاشات التقاعدية ما مقداره ٨,٢٣ ملايين دولار (٢٠١٦: ٧,٠٩ ملايين دولار).

١٣١ - ويقوم مجلس مراجعي الحسابات بمراجعة سنوية لحسابات صندوق المعاشات التقاعدية، ويقدم كل عام تقارير عن مراجعة الحسابات إلى مجلس الصندوق. ويُصدر الصندوق تقارير فصلية عن استثماراته، ويمكن الاطلاع عليها بزيارة الموقع الشبكي للصندوق [www.unjspf.org](http://www.unjspf.org).

#### تأثير قرارات الجمعية العامة على استحقاقات الموظفين

١٣٢ - في ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، اتخذت الجمعية العامة القرار ٢٤٤/٧٠ الذي أقرت بموجبه بعض التعديلات على شروط خدمة واستحقاقات جميع الموظفين العاملين في المنظمات المشاركة في نظام الأمم المتحدة الموحد، على النحو الذي أوصت به لجنة الخدمة المدنية الدولية. ويرد فيما يلي

بعض التغييرات التي قد تؤثر على حساب الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين الأخرى الطويلة الأجل وباستحقاقات نهاية الخدمة. وإضافة إلى ذلك، فإن نظاما منقحا لمنحة التعليم نفذ يؤثر على حساب الاستحقاقات القصيرة الأجل تلك. ويرد أدناه بيان أثر تلك التغييرات.

التغيير	التفاصيل
زيادة السنن الإلزامية لإنهاء الخدمة	تبلغ سنن التقاعد الإلزامي للموظفين الذين التحقوا بالأمم المتحدة في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤ أو بعده ٦٥ سنة؛ و ٦٠ أو ٦٢ سنة للموظفين الذين التحقوا قبل ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤. وقررت الجمعية العامة أن ترفع المنظمات المنضوية ضمن النظام الموحد للأمم المتحدة السنن الإلزامية لإنهاء خدمة الموظفين المعيّنين قبل ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤ إلى ٦٥ سنة في موعد أقصاه ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٨، مع مراعاة حقوق الموظفين المكتسبة. وقد نفذ هذا التغيير اعتبارا من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٨، وهو يؤثر على حسابات الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين في المستقبل.
هيكل المرتبات الموحد	كانت جداول مرتبات الموظفين المعيّنين دوليا (الفئة الفنية وفئة الخدمة الميدانية) تستند حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ إلى معدلات مرتبات المعيلين أو غير المعيلين. وأثرت تلك المعدلات على مبالغ الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين وتسوية مقر العمل. وأقرت الجمعية العامة جدول مرتبات موحد مما أدى إلى وقف العمل بمرتبات لغير المعيلين وأخرى للمعيلين اعتبارا من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٧، ونفذ الجدول في أيلول/سبتمبر ٢٠١٧. واستعيض عن معدل مرتبات المعيلين ببدلات للموظفين الذين لديهم معالون معترف بهم وفقا للنظامين الإداري والأساسي لموظفي الأمم المتحدة. وترافق تطبيق هيكل المرتبات الموحد مع تطبيق صيغة منقحة لكل من جدول الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين وجدول الأجر الداخل في حساب المعاش التقاعدي. ولم يكن القصد من تنفيذ جدول المرتبات الموحد أن يؤدي إلى تخفيض المدفوعات المسددة للموظفين. ولكن يُتوقع أن يؤثر جدول المرتبات الموحد على حساب استحقاقات الإعادة إلى الوطن وتقييمها، وعلى حساب استحقاقات الإجازة السنوية المستبدلة. وفي الوقت الحاضر، يُحسب استحقاق الإعادة إلى الوطن على أساس المرتب الإجمالي والاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين في تاريخ انتهاء الخدمة، في حين تُحسب الإجازة السنوية المستبدلة على أساس المرتب الإجمالي وتسوية مقر العمل والاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين في تاريخ انتهاء الخدمة.
استحقاقات الإعادة إلى الوطن	يحق للموظفين تلقى منحة الإعادة إلى الوطن عند انتهاء الخدمة شريطة أن يكونوا عملوا لمدة سنة واحدة على الأقل في مركز عمل خارج بلد جنسيتهم. وعدلت الجمعية العامة منذ ذلك الحين شرط المدة المؤهلة لتلقي منحة الإعادة إلى الوطن من سنة إلى خمس سنوات بالنسبة للموظفين المرتقبين، بينما يظل شرط مدة السنة الواحدة ساريا على الموظفين الحاليين. وقد تم تنفيذ ذلك التغيير في معايير الأهلية اعتبارا من كانون الثاني/يناير ٢٠١٧ في أيلول/سبتمبر ٢٠١٧، ويتوقع أن يؤثر على حساب الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين في المستقبل.

التغيير	التفاصيل
منحة التعليم	اعتباراً من السنة الدراسية الجارية في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٨، يستخدم حساب منحة التعليم المقدمة إلى الموظفين المؤهلين جدولاً عالمياً متحركاً يتم تحديده بعملة واحدة (دولار الولايات المتحدة) بنفس المبلغ الأقصى للمنحة لجميع البلدان. وإضافة إلى ذلك، فإن برنامج المنح التعليمية المنقح ذاك يؤدي أيضاً إلى تغييرات في المساعدات في مصروفات الإطعام والمبيت، والسفر لأغراض تتعلق بمنح التعليم التي تقدمها الآلية. ويمكن ملاحظة الآثار في نهاية السنة الدراسية ٢٠١٧-٢٠١٨ وفي وقت التسويات المالية.

١٣٣ - وأظهر التقييم الاكتواري الذي أُجري في عام ٢٠١٧، على نحو كامل، أثر التغييرات، بخلاف منحة التعليم.

### الملاحظة ١٦

#### الخصوم المتعلقة بأتعاب القضاة وبدلاتهم

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦	
استحقاقات المعاشات التقاعدية للقضاة (تقييم الاستحقاقات المحددة)	٢١٧٥٢	٢٠٤١٧
بدلات انتقال القضاة	-	٨٦
<b>المجموع</b>	<b>٢١٧٥٢</b>	<b>٢٠٥٠٣</b>
الخصوم المتداولة	١٢٩٨	١٣١٦
الخصوم غير المتداولة	٢٠٤٥٤	١٩١٨٧
<b>المجموع</b>	<b>٢١٧٥٢</b>	<b>٢٠٥٠٣</b>

١٣٤ - يتمثل الافتراض الرئيسي المستخدم في تقييم الالتزامات المترتبة على استحقاقات القضاة التقاعدية في معدل خصم قدره ٣,٣١ في المائة حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧.

١٣٥ - وعلى النحو المشار إليه أعلاه، أذنت الجمعية العامة، في قرارها ٢٤٣/٧٠، للأمين العام بأن ينشئ حساباً فرعياً في إطار الآلية، وقررت في ذلك الصدد أن تعتمد، لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧، وعلى أساس الدفع أولاً بأول، مبالغ إضافية في إطار ميزانية الآلية تعادل الاحتياجات المتعلقة بالمعاشات التقاعدية للقضاة المتقاعدين، وأزواجهم الباقين على قيد الحياة، في المحكمة الجنائية الدولية لرواندا، وباستحقاقات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة للموظفين السابقين في المحكمة. وعملاً بذلك القرار، تم تحويل رصيد الالتزامات المترتبة على استحقاقات القضاة حتى ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٦ إلى الآلية.

١٣٦ - وفي عام ٢٠١٧، أقرت الآلية بالالتزامات المتعلقة باستحقاقات المعاشات التقاعدية للقضاة بمبلغ ٠,٩٤ مليون للقضاة الذين نقلوا من المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة فيما يتعلق بتصفية حساباتهم في نهاية العام. ووفقاً للقرار ٢٤٣/٧٠، سيتم توسيع نطاق الحساب الفرعي المذكور أعلاه داخل الآلية ليشمل المحكمة بعد إغلاقها للقيام، على أساس الدفع أولاً بأول، بإدارة الالتزامات المستحقة المتعلقة بمعاشات القضاة المتقاعدين، وأزواجهم الباقين على قيد الحياة.

التغيرات في الخصوم المتعلقة باستحقاقات القضاة المحسوبة كخطط استحقاقات محددة

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٢٠١٦	٢٠١٧	
-	٢٠٤١٧	صافي الخصوم المتعلقة باستحقاقات محدّدة في ١ كانون الثاني/يناير
-	-	تكلفة الخدمة الحالية
٧٥٨	٦٩١	تكلفة الفائدة
٧٥٨	٦٩١	مجموع التكاليف المعترف بها في بيان الأداء المالي
(١٣١٤)	(١٢٧٣)	الاستحقاقات المدفوعة
(٩٨)	٩٨١	(المكاسب)/الخسائر الاكتوارية المعترف بها مباشرة في بيان التغيرات في صافي الأصول
٢١٠٧١	-	صافي الالتزامات المترتبة على استحقاقات محددة والمحوّلة من المحكمة الجنائية الدولية لرواندا
-	٩٣٦	صافي الالتزامات المترتبة على استحقاقات محددة والمحوّلة من المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة
٢٠٤١٧	٢١٧٥٢	صافي الخصوم المعترف بها في ٣١ كانون الأول/ديسمبر

الملاحظة ١٧

المخصصات

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المبالغ المقيدة لحساب الدول الأعضاء	
-	المخصصات حتى ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٦
٨٢٩	المخصصات الإضافية المرصودة
٨٢٩	المخصصات حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ (الحالية)
التغيير في المخصصات	
١٨	الرصيد المنقول من دمج المحكمة الجنائية الدولية لرواندا
-	الاستحقاقات الإضافية المقدمة
(٨٤٧)	المبالغ المستخدمة
-	المخصصات حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧ (الحالية)

١٣٧ - نَقَّحت الجمعية العامة، في قرارها ٢٦٩/٧١ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦، الاعتماد الأولي لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧ البالغ ١٣٧,٤ مليون دولار ليصبح ١٣٥,٧ مليون دولار. وخُفِّضت الأنصبة المقررة الأولية لعام ٢٠١٦ البالغة ٦٨,٧٠ مليون دولار، أي ما يعادل نصف الاعتماد الأولي، وذلك بمقدار ٠,٨٣ مليون دولار، واعترُف به مخصصاً متعلقاً بالمبالغ المقيدة التي سثُرَدَ إلى الدول الأعضاء.

١٣٨ - ونظرت الجمعية العامة في تقرير الأداء الثاني لميزانية الآلية عن فترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧ (A/72/604)، وعليه وافقت، في الفقرة ٣ من الجزء الأول من قرارها ٢٥٨/٧٢، على خفض الاعتماد النهائي لتلك الفترة بمبلغ إجمالي قدره ٣,٧٨ ملايين دولار. ومن هذا المبلغ وقدره ٣,٧٨ ملايين دولار، تم بالفعل تخصيص مبلغ ٠,٨٣ مليون دولار في عام ٢٠١٦ ومن ثم استخدامها في عام ٢٠١٧.

١٣٩ - ومع دمج المحكمة الجنائية الدولية لرواندا، رصدت الآلية مبلغا قدره ٠,٠٢ مليون دولار في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٧ يتعلق بمطالبات قدمها العاملون السابقون في مرفق الاحتجاز التابع للأمم المتحدة. واستُخدم ذلك المبلغ كاملا في عام ٢٠١٧. ولم تكن للآلية أية أحداث أخرى ينشأ عنها مبلغ مادي من المخصصات يتم الاعتراف به لعام ٢٠١٧.

## الملاحظة ١٨ الخصوم الأخرى

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦
١٧٢	-
مجموع الخصوم الأخرى (الجارية)	١٧٢
٨٧	-
مجموع الخصوم الأخرى (غير الجارية)	٨٧
مجموع الخصوم الأخرى	٢٥٩

١٤٠ - وفي عام ٢٠١٧، نقلت المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة إلى الآلية عقد تأجير تمويلي لاستخدام المعدات، على النحو المبين في الملاحظة ٢٤.

## الملاحظة ١٩

### التغيرات في صافي الأصول للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر

١٤١ - يتألف صافي الأصول من الفائض/العجز المتراكم الذي يمثّل الفائدة المتبقية في أصول الآلية بعد خصم جميع التزاماتها. وتمثّل الأرصدة المقيّدة رصيد الأموال المخصصة لمشروع تشييد مرافق جديدة في أروشا من أجل محفوظات الآلية.

١٤٢ - وانخفض رصيد صافي الأصول من مبلغ ١٥,٥٦ مليون دولار حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ إلى (٧,٣٩) ملايين دولار حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧.

١٤٣ - وتُعزى التغيرات في صافي الأصول في المقام الأول إلى الخسائر الناجمة عن التقييم الاكتواري للخصوم المتعلقة باستحقاقات محددة بمبلغ إجمالي قدره ٢١,٧٣ مليون دولار. وتُعزى هذه الخسائر أساسا إلى تسويات نابعة من الخبرة (١٢,٥٧ مليون دولار) وتغيرات في الافتراضات الديمغرافية (٧,٩٤ ملايين دولار) وتُعزى التسويات أساسا إلى الزيادة في عدد الموظفين، والتقاعد المبكر للموظفين في عام ٢٠١٧ والمبالغة في تقدير معدل الوفيات.

١٤٤ - وكان لدمج المحكمة الجنائية الدولية السابقة لرواندا أثر إيجابي على صافي الأصول بمبلغ قدره ٨,١٠ ملايين دولار.

## الملاحظة ٢٠

### الإيرادات

#### الاشتراكات المقررة

١٤٥ - قُيِّدَت للآلية اشتراكات مقررة قدرها ٦٤,٠٩ مليون دولار (٢٠١٦: ٦٧,٨٧ مليون دولار)، وفقا للنظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة وقرارات الجمعية العامة ذات الصلة، وسياسات الأمم المتحدة.

(بالآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٢٠١٧	
٦٧ ٠٤٦	الاشتراكات المقررة لعام ٢٠١٧ (القرار ٢٦٩/٧١)
(٣ ٧٨٢)	انخفاض الاعتماد النهائي المرصود لفترة السنتين ٢٠١٧-٢٠١٦ (القرار ٢٥٨/٧٢)
٨٢٩	حصة بيان الاعتمادات المنقحة لفترة السنتين المنسوبة إلى الوثيقة A/71/671
٦٤ ٠٩٣	الإيرادات المتأتية من الاشتراكات المقررة

#### تحويلات ومخصصات أخرى

١٤٦ - تشمل التحويلات والمخصصات الأخرى أساساً مساهمات عينية من المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة من أجل نقل المعدات المستعملة بمبلغ ٠,٩٦ مليون دولار، مخصصاً منها نقل خصوم عقود التأجير التمويلي بمبلغ ٠,٣٦ مليون دولار متصلة بمعدات تكنولوجيا المعلومات، إضافة إلى مساهمات عينية لنقل سيارة إسعاف مستعملة من أجل دعم عمل الآلية لتنفيذ الأحكام بمبلغ ٠,٠٥ مليون دولار.

#### إيرادات أخرى

١٤٧ - تشمل الإيرادات الأخرى المكاسب من فرق صرف العملات البالغة ٠,٠١ مليون دولار والإيرادات المتنوعة الأخرى البالغة ٠,٠٣ مليون دولار.

## الملاحظة ٢١

### المصروفات

#### مرتبات الموظفين وبدلاتهم واستحقاقاتهم وأتعاب القضاة وبدلاتهم

١٤٨ - مرتبات الموظفين تشمل مرتبات الموظفين الدوليين والوطنيين والموظفين المؤقتين من فئة الخدمات العامة وتسويات مقر العمل والاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين. أما البدلات والاستحقاقات فتشمل استحقاقات الموظفين الأخرى، بما فيها المعاشات التقاعدية والتأمين، وبدل انتداب الموظفين، والإعادة إلى الوطن، وبدل المشقة، وغير ذلك من بدلات، على النحو المبين أدناه.

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧	(بعد إعادة البيان)
٣١ ١٩٧	٤٤ ٣٤٠	المرتبات والأجور
١٠ ٠٤٤	١٠ ٨٥٣	المعاشات التقاعدية واستحقاقات التأمين
٢ ٤٣٣	١ ٧٦٢	استحقاقات أخرى
٤٣ ٦٧٤	٥٦ ٩٥٥	مجموع مرتبات الموظفين وبدلاتهم واستحقاقاتهم
١ ٥٤٤	٢ ٠١٦	أتعاب القضاة وبدلاتهم

الخدمات التعاقدية

١٤٩ - تتألف نفقات الخدمات التعاقدية من الرسوم المدفوعة للأفراد مقابل الخدمات المقدمة إلى الآلية، من قبيل الخدمات الاستشارية، والشهود الخبراء، والمترجمين الشفويين، وعناصر الشرطة التنزانية. ويمثل المكون الرئيسي العلاوات المدفوعة لعناصر الشرطة التنزانية على ما يقدمونه من خدمات أمنية في اتفاق البلد المضيف، والتي يبلغ مجموعها ٠,٢٩ مليون دولار.

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧	
٣٥٤	٤١٨	الخبراء الاستشاريون والمتعاقدون الأفراد
٣٥٤	٤١٨	مجموع الخدمات التعاقدية الطارئة

اللوازم والمستهلكات

١٥٠ - اللوازم والمستهلكات تشمل المواد الاستهلاكية وقطع الغيار والوقود على النحو المبين أدناه.

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧	
٩٨	١٠٤	الوقود ومواد التشحيم
١٠٢	٨٨	حصص الإعاشة
١٥٦	٦٠	قطع الغيار
٩٢	٢٦٦	المواد الاستهلاكية
٤٤٨	٥١٨	المجموع

السفر

١٥١ - نفقات السفر تشمل نفقات سفر جميع الموظفين وغير الموظفين التي لا تعتبر بدلات/استحقاقات للموظفين.

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧	
(بعد إعادة البيان)		
١٣٤٣	١٢٢٦	سفر الموظفين
١٥٣	٨٢	سفر الممثلين
<b>١٤٩٦</b>	<b>١٣٠٨</b>	<b>المجموع</b>

مصروفات التشغيل الأخرى

١٥٢ - مصروفات التشغيل الأخرى تشمل الخدمات التعاقدية الأخرى، والصيانة، والمنافع، والتدريب، والخدمات الأمنية، والخدمات المشتركة، والإيجار، والتأمين، وبدلات الديون المدومة، ومصروفات شطب الديون، والضيافة والمهام الرسمية، وخسائر صرف العملات الأجنبية، والخسائر الناجمة عن بيع الممتلكات والمنشآت والمعدات، والتبرع بالأصول/نقلها.

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧	
(بعد إعادة البيان)		
٦٣٣٢	٧٥٢٨	الخدمات المتعاقد عليها
٦٦٧	٥٥١	شراء السلع الأساسية
٩٧	١١٩	عمليات اقتناء الأصول غير المادية
٢٢٨٧	٢١٦٥	الإيجار - المكاتب وأماكن العمل
٢٠٧	١٣١	استئجار المعدات
٢٠٠	١٩١	الصيانة والتصلح
١٧	١٦	مصروفات الديون المدومة
٧٥	١٩٨	مصروفات تشغيل أخرى/متنوعة
<b>٩٨٨٢</b>	<b>١٠٨٩٩</b>	<b>المجموع</b>

١٥٣ - الخدمات التعاقدية تشمل رسوم شركات النقل الجوي والبحري، وتكنولوجيا الاتصالات والمعلومات، والمرافق، والخدمات الأمنية، والخدمات القانونية، وخدمات مراجعة الحسابات، والتدريب، والمنافع، والشحن، وغيرها من الخدمات التعاقدية الأخرى، مثل الترجمة وتدوين المحاضر الحرفية.

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧	
	(بعد إعادة البيان)	
١٢	١٠	النقل الجوي
٧	١٢	النقل البري
١٠٢٤	٩٧٣	الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات
١٣٢٨	١١٥٢	المرافق
٦٣٥	١٩١	الخدمات الأمنية
١٢٠١	١٥٦٤	الخدمات القانونية - محامو الدفاع
١٣٢٣	١٢٥٣	الخدمات القانونية - خدمات الاحتجاز
٣٨	١١١	الخدمات القانونية الأخرى
١٦	١٣٢	التدريب
٣٢٩	٤٠٢	المرافق العامة
٤٩	١٢٩	رسوم الشحن
-	٩٥٣	الخدمات الإدارية وخدمات مراجعة الحسابات
٣٧٠	٦٤٦	نفقات أخرى
<b>٦٣٣٢</b>	<b>٧٥٢٨</b>	<b>المجموع</b>

١٥٤ - الخدمات الإدارية وخدمات مراجعة الحسابات تشمل في المقام الأول الخدمات المالية والإدارية التي يقدمها مكتب الأمم المتحدة في جنيف والتكاليف المرتبطة بعمليات مراجعة الحسابات التي يقوم بها مجلس مراجعي الحسابات.

١٥٥ - المصروفات الأخرى تشمل أساساً التكاليف المرتبطة بالمحاضر الحرفية، والترجمة التحريرية، والخدمات الطبية.

## الملاحظة ٢٢

### الأدوات المالية وإدارة المخاطر المالية

#### صندوق النقدية المشترك الرئيسي

١٥٦ - إضافة إلى ما تحوزه عمليات حفظ السلام بصفة مباشرة من نقدية ومكافآت نقدية واستثمارات، فإنها تشارك في صندوق النقدية المشترك الرئيسي التابع لخزانة الأمم المتحدة. ويتألف الصندوق المشترك الرئيسي من أرصدة الحسابات المصرفية التشغيلية بعدد من العملات والاستثمارات بدولارات الولايات المتحدة.

١٥٧ - وبترتب على تجميع الأموال في صناديق مشتركة أثر إيجابي على أداء الاستثمارات ومخاطرها بوجه عام بفضل وفورات الحجم المحققة، ومن خلال القدرة على توزيع المخاطر المرتبطة بمنحى العائدات على عدد من آجال الاستحقاق. ويُستند في تخصيص أصول صندوق النقدية المشتركين (النقدية ومكافآت النقدية، والاستثمارات القصيرة الأجل، والاستثمارات الطويلة الأجل) وإيراداتهما إلى الرصيد الأصلي لكل كيان من الكيانات المشاركة.

١٥٨ - وحتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧، شاركت الآلية في الصندوق المشترك الرئيسي الذي بلغ إجمالي قيمة الأصول بحوزته ٨٠٨٦,٥ مليون دولار (٢٠١٦: ٩٠٣٣,٦ مليون دولار)، منها مبلغ ٧٠,٦١ مليون دولار كان مستحقاً للآلية، ويشمل مبلغ ٥٧,٨٩ مليون دولار أُدمج في عام ٢٠١٧ من المحكمة الجنائية الدولية السابقة لرواندا (٢٠١٦: الآلية، ٢٣,٧٥ مليون دولار، والمحكمة الجنائية الدولية لرواندا ٥٢,٨٢ مليون دولار)، وبلغت حصتها من الإيرادات المتأتية من صندوق النقدية المشترك الرئيسي مبلغ ١,٠٢ مليون دولار (٢٠١٦: الآلية، ٠,٤ مليون دولار، والمحكمة الجنائية الدولية لرواندا ٠,٣ مليون دولار).

### موجز لأصول وخصوم صندوق النقدية المشترك الرئيسي حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦	
		القيمة العادلة من خلال الفائض أو العجز
٥٦٤٥٩٥٢	٤٣٨٩٦١٦	الاستثمارات القصيرة الأجل
١٧٧٩٧٣٩	٢١٢٥٧١٨	الاستثمارات الطويلة الأجل
٧٤٢٥٦٩١	٦٥١٥٣٣٤	المجموع
		قروض وحسابات مستحقة القبض
٦٣٦٧١١	٢٤٩٣٣٣٢	النقدية ومكافآت النقدية - صندوق النقدية المشترك الرئيسي
٢٤٠٩٨	٢٤٩٦١	إيرادات الاستثمار المستحقة
٦٦٠٨٠٩	٢٥١٨٢٩٣	مجموع القروض والحسابات المستحقة القبض
٨٠٨٦٥٠٠	٩٠٣٣٦٢٧	مجموع القيمة الدفترية للأصول المالية
		خصوم صندوق النقدية المشترك الرئيسي
٧٠٦٠٨	٢٣٧٤٨	المبالغ المستحقة الدفع إلى الآلية
٨٠١٥٨٩٢	٩٠٠٩٨٧٩	مبالغ مستحقة الدفع لمشاركين آخرين في صندوق النقدية المشترك الرئيسي
٨٠٨٦٥٠٠	٩٠٣٣٦٢٧	مجموع القيمة الدفترية للخصوم المالية
-	-	صافي أصول صندوق النقدية المشترك الرئيسي

### موجز لصافي الإيرادات والمصروفات في صندوق النقدية المشترك الرئيسي للسنة المنتهية في

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦	
١٠٤٥٧٦	٧٣٩٠٣	إيرادات الاستثمار
٨٧٤	(١٣٤٧٤)	الخسائر غير المتحققة

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧		٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦	
إيرادات الاستثمار من صندوق النقدية المشترك الرئيسي	١٠٥ ٤٥٠	٦٠ ٤٢٩	
حسابات صرف العملات الأجنبية	٧٨٢٤	(٥ ١٠٥)	
الرسوم المصرفية	(٨٥٣)	(٦٤٦)	
المصروفات التشغيلية من صندوق النقدية المشترك الرئيسي	٦ ٩٧١	(٥ ٧٥١)	
الإيرادات والمصروفات من صندوق النقدية المشترك الرئيسي	١١٢ ٤٢١	٥٤ ٦٧٨	

١٥٩ - الهدف من إدارة الاستثمارات هو الحفاظ على رأس المال وتأمين السيولة النقدية الكافية لتلبية متطلبات السيولة التشغيلية مع تحقيق معدل عائداً سوقي تنافسي من كل صندوق من الصناديق الاستثمارية. وينصب التركيز على جودة الاستثمار والأمان والسيولة بقدر أكبر من التركيز على عنصر الأهداف المتعلقة بمعدل العائد السوقي.

١٦٠ - وتقوم لجنة للاستثمارات بتقييم دوري للأداء الاستثماري، وتقيّم مدى الامتثال للمبادئ التوجيهية لإدارة الاستثمار، وتقدم توصيات لتحديث تلك المبادئ.

#### إدارة المخاطر المالية: مخاطر الائتمان

١٦١ - تقتضي المبادئ التوجيهية إجراء رصد مستمر لتقدير الجدارة الائتمانية للجهات المصدرة والأطراف المناظرة. ويجوز أن تشمل استثمارات صندوق النقدية المشترك الرئيسي المسموح بها، على سبيل المثال لا الحصر، الودائع المصرفية والأوراق التجارية والأوراق المالية التي تصدرها المؤسسات المالية الدولية، والأوراق المالية التي تصدرها الوكالات الحكومية، والأوراق المالية الحكومية التي تحل آجال استحقاقها بعد خمس سنوات أو أقل. ولا يستثمر الصندوق المشترك الرئيسي في الأدوات المالية المشتقة مثل الأوراق المالية المدعومة بأصول والمدعومة برهن عقاري أو في منتجات حصص الملكية.

١٦٢ - وتشترط المبادئ التوجيهية عدم الاستثمار في جهات إصدار تقل تصنيفاتها الائتمانية عن المواصفات، كما تنص على حدود قصوى للتركيزات مع جهات إصدار معينة. وقد استوفيت تلك الشروط وقت القيام بالاستثمارات.

١٦٣ - والتصنيفات الائتمانية المستخدمة فيما يخص الصندوق المشترك الرئيسي هي التصنيفات التي تحددها كبرى وكالات التصنيف الائتماني: حيث تُستخدم تصنيفات شركات Standard & Poor's و Moody's و Fitch في تقييم السندات والصكوك المخصوصة، ويُستخدم تصنيف شركة Fitch لتقدير الجدارة المالية في تقييم الودائع المصرفية لأجل. وحتى نهاية السنة، كانت التصنيفات الائتمانية كما هو مبين في الجدول أدناه.

استثمارات صندوق النقدية المشترك الرئيسي بحسب التصنيفات الائتمانية حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧

(بالنسبة المئوية)

التصنيفات حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦				التصنيفات حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧				صندوق النقدية المشترك الرئيسي	
<b>السندات (التصنيفات الطويلة الأجل)</b>									
غير مصنف	BBB	AA+/AA/AA-	AAA	وكالة S&P	غير مصنف	A+	AA+/AA/AA-	AAA	وكالة S&P
٥,٧	٥,٦	٥٥,١	٣٣,٦	٤,٠	-	٤,٠	٦٥,٥	٣٠,٥	٤,٠
٩,٣		٢٨,٣	٦٢,٤	وكالة Fitch	٨,١	-	٣٠,٦	٦١,٣	٨,١
		<b>Aa1/Aa2/Aa3</b>	<b>Aaa</b>	وكالة Moody's		<b>Aa1/Aa2/Aa3</b>	<b>Aaa</b>	وكالة Moody's	
		٤٩,٧	٥٠,٣	٤٤,٧		٤٤,٧	٥٥,٣	٥٥,٣	٤٤,٧
<b>الأوراق التجارية (التصنيفات القصيرة الأجل)</b>									
		<b>A-1</b>		وكالة S&P		<b>A-1+/A-1</b>		وكالة S&P	
		١٠٠,٠		١٠٠,٠		١٠٠,٠		١٠٠,٠	
		<b>F1</b>		وكالة Fitch		<b>F1</b>		وكالة Fitch	
		١٠٠,٠		١٠٠,٠		١٠٠,٠		١٠٠,٠	
		<b>P-1</b>		وكالة Moody's		<b>P-1</b>		وكالة Moody's	
		١٠٠,٠		١٠٠,٠		١٠٠,٠		١٠٠,٠	
<b>اتفاق الشراء بشرط إعادة البيع للبائع (التصنيفات القصيرة الأجل)</b>									
		<b>A-1+</b>		وكالة S&P		<b>A-1+</b>		وكالة S&P	
		١٠٠,٠		١٠٠,٠		١٠٠,٠		١٠٠,٠	
		<b>F1+</b>		وكالة Fitch		<b>F1+</b>		وكالة Fitch	
		١٠٠,٠		١٠٠,٠		١٠٠,٠		١٠٠,٠	
		<b>P-1</b>		وكالة Moody's		<b>P-1</b>		وكالة Moody's	
		١٠٠,٠		١٠٠,٠		١٠٠,٠		١٠٠,٠	
<b>الودائع لأجل (تصنيفات وكالة Fitch للجدارة)</b>									
	a+/a	aa/aa-	aaa	وكالة Fitch		a+/a/a-	aa/aa-	aaa	وكالة Fitch
	٥١,٩٠	٤٨,١٠	-	٥٥,٨٠		٥٥,٨٠	٤٤,٢٠		٤٤,٢٠

مخاطر الائتمان: الاشتراكات المقررة

١٦٤ - يرد فيما يلي بيان تقادم الاشتراكات المقررة المستحقة القبض وما يتصل بها من مخصصات:

تقديم الاشتراكات المقررة المستحقة القبض

تقديم الاشتراكات المقررة المستحقة القبض للآلية وللمحكمة الجنائية الدولية السابقة لرواندا

(بالآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦		٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧		
إجمالي المبالغ المستحقة القبض	البدل المخصص	إجمالي المبالغ المستحقة القبض	البدل المخصص	
-	٥٢١٨	-	٢١٠٩	أقل من سنة واحدة
-	٤٢٠٤	-	٤٣١٠	من سنة واحدة إلى سنتين
٣٧	٢٧٠٠	٣٩	٣٤٨٠	أكثر من سنتين
٣٧	١٢١٢٢	٣٩	٩٨٩٩	المجموع

تقديم الاشتراكات المقررة المستحقة القبض للآلية

(بالآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦		٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧		
إجمالي المبالغ المستحقة القبض	البدل المخصص	إجمالي المبالغ المستحقة القبض	البدل المخصص	
-	١٥٠١	-	٧٩٤	أقل من سنة واحدة
-	٥٣٦	-	٧٤١	من سنة واحدة إلى سنتين
٢	٣٤٤	٣	٥٧٤	أكثر من سنتين
٢	٢٣٨١	٣	٢١٠٩	المجموع

تقديم الاشتراكات المقررة المستحقة القبض للمحكمة الجنائية الدولية السابقة لرواندا

(بالآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦		٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧		
إجمالي المبالغ المستحقة القبض	البدل المخصص	إجمالي المبالغ المستحقة القبض	البدل المخصص	
-	٣٧١٧	-	-	أقل من سنة واحدة
-	٣٦٦٨	-	٤٣١٠	من سنة واحدة إلى سنتين
٣٥	٢٣٥٦	٣٦	٣٤٨٠	أكثر من سنتين
٣٥	٩٧٤١	٣٦	٧٧٩٠	المجموع

١٦٥ - تعتبر البلدان التي تنطبق عليها المادة ١٩ من ميثاق الأمم المتحدة هي البلدان التي قررت الجمعية العامة بصددتها أن عدم دفع الحد الأدنى من المبلغ المحدد في إطار تلك المادة يرجع إلى ظروف خارجة عن إرادتها. ولذلك، يُسمح لتلك البلدان بالتصويت برغم ما تراكم عليها من متأخرات (انظر قراري الجمعية ٢/٧٠ و ٢/٧١). ووفقاً للممارسة المتبعة في السابق، يعتبر أنه لا توجد دول أعضاء لديها خطط تسديد سارية متعددة السنوات.

#### مخاطر الائتمان: النقدية ومكافآت النقدية

١٦٦ - كان مجوزة الآلية نقدية ومكافآت نقدية قدرها ٥,٥٦ ملايين دولار حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧ (في عام ٢٠١٦: ٦,٥٦ ملايين دولار)، وهو ما يمثل القيمة القصوى المعرضة لمخاطر الائتمان من تلك الأصول.

١٦٧ - وترصد خزانة الأمم المتحدة التصنيفات الائتمانية بصورة نشطة، وبما أن المنظمة لم تستثمر إلا في الأوراق المالية ذات التصنيفات الائتمانية العالية، فإن الإدارة لا تتوقع إخلال أي طرف مناظر بالتزاماته، باستثناء ما يتعلق بأي استثمارات مُضمحلة القيمة.

#### إدارة المخاطر المالية: مخاطر السيولة

١٦٨ - يتعرض الصندوق المشترك الرئيسي لمخاطر السيولة المرتبطة باحتياجات المشاركين لسحب مبالغ في غضون مهلة وجيزة. ويحتفظ بقدر كاف من النقدية والأوراق المالية القابلة للتداول للوفاء بالتزامات المساهمين متى حان أجلها. ويتوفر الجزء الأكبر من النقدية ومكافآت النقدية والاستثمارات في غضون مهلة قدرها يوم واحد لدعم الاحتياجات التشغيلية. لذلك، يُعتبر خطر السيولة فيما يخص الصندوق الرئيسي خطراً منخفضاً.

#### إدارة المخاطر المالية: مخاطر أسعار الفائدة

١٦٩ - تتعرض المنظمة بشكل أساسي، من خلال مشاركتها في الصندوق المشترك الرئيسي، لمخاطر أسعار الفائدة لأن ما تحوزه من نقدية ومكافآت نقدية واستثمارات ذات معدل ثابت يشكل أدواتها المالية المدّرة للفائدة. وحتى وقت كتابة هذا التقرير، استثمر الصندوق المشترك الرئيسي بصورة رئيسية في أوراق مالية ذات آجال استحقاق أقصر، يقل حدها الأقصى عن أربع سنوات (٢٠١٦: خمس سنوات). وبلغ متوسط مدة صندوق النقدية المشترك الرئيسي ٠,٦١ سنة (مقابل ٠,٧١ سنة في عام ٢٠١٦)، وهو ما يُعتبر مؤشراً على انخفاض المخاطر.

#### تحليل حساسية صندوق النقدية المشترك الرئيسي إزاء مخاطر أسعار الفائدة

١٧٠ - يبين هذا التحليل كيف أن القيمة العادلة لصندوق النقدية المشترك الرئيسي وقت كتابة التقرير من شأنها أن تزيد أو تنقص إذا ما تحول منحنى العائد ككل في استجابة لتغيرات أسعار الفائدة. ومع حساب هذه الاستثمارات وفقاً للقيمة العادلة بفائض أو عجز، فإن التغيير الحاصل في القيمة العادلة يمثل الزيادة أو النقصان في الفائض أو العجز وصافي الأصول. ويُبين تأثير التحول بمقدار ٢٠٠ نقطة أساس، صعوداً أو هبوطاً، في منحنى العائد (١٠٠ نقطة أساس تعادل ١ في المائة). وهذه التحولات في نقاط الأساس هي لتوضيح هذا الأمر.

تحليل حساسية صندوق النقدية المشترك الرئيسي إزاء مخاطر أسعار الفائدة حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧  
(بملايين دولارات الولايات المتحدة)

التحول في منحني العائد (نقاط الأساس)									
٢٠٠+	١٥٠+	١٠٠+	٥٠+	صفر	٥٠-	١٠٠-	١٥٠-	٢٠٠-	
الزيادة/(النقصان) في القيمة العادلة									
(٩٥,٤٢)	(٧١,٥٧)	(٤٧,٧٢)	(٢٣,٨٦)	-	٢٣,٨٦	٤٧,٧٣	٧١,٦٠	٩٥,٤٧	مجموع الصندوق المشترك الرئيسي

تحليل حساسية صندوق النقدية المشترك الرئيسي إزاء مخاطر أسعار الفائدة حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦  
(بملايين دولارات الولايات المتحدة)

التحول في منحني العائد (نقاط الأساس)									
٢٠٠+	١٥٠+	١٠٠+	٥٠+	صفر	٥٠-	١٠٠-	١٥٠-	٢٠٠-	
الزيادة/(النقصان) في القيمة العادلة									
(١٢٤,٢٧)	(٩٣,٢١)	(٦٢,١٤)	(٣١,٠٨)	-	٣١,٠٨	٦٢,١٧	٩٣,٢٦	١٢٤,٣٥	مجموع الصندوق المشترك الرئيسي

المخاطر الأخرى لأسعار السوق

١٧١ - صندوق النقدية المشترك الرئيسي غير معرض لمخاطر أسعار أخرى مهمة لأنه لا يبيع على المكشوف ولا يفترض أوراقا مالية ولا يشتري أوراقا مالية برهن، وكلها عوامل تحد من الخسارة المحتملة لرأس المال.

التصنيفات المحاسبية والتسلسل الهرمي للقيمة العادلة

١٧٢ - يُبلغ عن جميع الاستثمارات بالقيمة العادلة بفائض أو عجز. أما بالنسبة للنقدية ومكافآت النقدية المسجلة بقيمتها الاسمية، فإن هذه القيمة تُعتبر قيمة تقريبية للقيمة العادلة.

١٧٣ - وتعرّف هذه المستويات على النحو التالي:

- المستوى ١: الأسعار المعروضة (غير المعدلة) في الأسواق النشطة للأصول أو الخصوم المتطابقة
- المستوى ٢: المدخلات من غير الأسعار المعروضة المندرجة في المستوى ١ القابلة للرصد فيما يتعلق بالأصل أو الخصم، سواء بصورة مباشرة (أي كأسعار) أو غير مباشرة (أي مستمدة من الأسعار)
- المستوى ٣: مدخلات الأصول أو الخصوم غير المستندة إلى بيانات للسوق قابلة للرصد (أي مدخلات غير قابلة للرصد).

١٧٤ - وتستند القيمة العادلة للأدوات المالية المتداولة في الأسواق النشطة إلى أسعار السوق المعلنة وقت كتابة هذا التقرير، وتحدد الجهة الوديعة المستقلة على أساس قيمة الأوراق المالية التي يتم الحصول عليها من أطراف ثالثة. وتعتبر السوق نشطة إذا كانت الأسعار المعلنة جاهزة ومتاحة يُيسر وانتظام من وكالة للتداول أو تاجر أو سمسار أو مجموعة صناعية أو دائرة تسعير أو وكالة رقابية، وتمثل تلك الأسعار معاملات السوق الفعلية والتي تجري بانتظام على أساس استقلالية الأطراف. وسعر السوق المعروض الذي يُستخدم للأصول المالية التي يحتفظ بها في صندوق النقدية المشترك الرئيسي هو سعر العرض الحالي.

١٧٥ - وتُحدّد القيمة العادلة للأدوات المالية غير المتداولة في السوق النشطة باستخدام أساليب التقييم التي تحقق الحد الأقصى لاستخدام بيانات السوق القابلة للرصد. وإذا كانت كل المدخلات الهامة المطلوبة لتحديد القيمة العادلة للأداة قابلة للرصد، فإن الأداة المالية تُدرج في المستوى ٢.

١٧٦ - ويعرض التسلسل الهرمي التالي للقيمة العادلة أصول الصندوق المشترك المُقاسة بالقيمة العادلة في تاريخ الإبلاغ. ولم تكن هناك أصول مالية من المستوى ٣، أو أي خصوم مقومة بالقيمة العادلة، أو أي تحويلات كبيرة للأصول المالية بين فئات التسلسل الهرمي للقيمة العادلة.

### التسلسل الهرمي للقيمة العادلة المتعلقة بالاستثمارات حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر: صندوق النقدية المشترك الرئيسي

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦			٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧		
المجموع	المستوى ٢	المستوى ١	المجموع	المستوى ٢	المستوى ١
<b>الأصول المالية المحتسبة بالقيمة العادلة</b>					
<b>بفائض أو عجز</b>					
٦٩٧ ٦٧٦	-	٦٩٧ ٦٧٦	٣٥٥ ٢٦٢	-	٣٥٥ ٢٦٢
السندات - الشركات					
١٩٠٣ ٥٥٧	-	١٩٠٣ ٥٥٧	١١٩٠ ٠٥٠	-	١١٩٠ ٠٥٠
السندات - وكالات غير تابعة للولايات المتحدة					
١٢٤ ٨٥٤	-	١٢٤ ٨٥٤	١٢٤ ٨٩٢	-	١٢٤ ٨٩٢
السندات - جهات سيادية غير تابعة للولايات المتحدة					
٢١٣ ٢٢٤	-	٢١٣ ٢٢٤	١٧٣ ٢٧٥	-	١٧٣ ٢٧٥
السندات - جهات تتجاوز حدود الولاية الوطنية					
٥٨٦ ٧٣٩	-	٥٨٦ ٧٣٩	٦١٠ ٢٦٧	-	٦١٠ ٢٦٧
السندات - خزانة الولايات المتحدة					
١٤٩ ٢٨٤	-	١٤٩ ٢٨٤	٦٧١ ٩٤٥	-	٦٧١ ٩٤٥
صندوق النقدية المشترك الرئيسي - الأوراق التجارية					
٢ ٨٤٠ ٠٠٠	٢ ٨٤٠ ٠٠٠	-	٤ ٣٠٠ ٠٠٠	٤ ٣٠٠ ٠٠٠	-
صندوق النقدية المشترك الرئيسي - الودائع لأجل					
٦٥١٥ ٣٣٤	٢ ٨٤٠ ٠٠٠	٣ ٦٧٥ ٣٣٤	٧ ٤٢٥ ٦٩١	٤ ٣٠٠ ٠٠٠	٣ ١٢٥ ٦٩١
<b>مجموع صندوق النقدية المشترك الرئيسي</b>					

## التغير الحاصل في مخصصات الحسابات المستحقة القبض المشكوك في إمكانية تحصيلها

(بالآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦
المخصص الافتتاحي لتغطية المبالغ المستحقة القبض المشكوك في إمكانية تحصيلها	٢
المبالغ المشطوبة	- (١٧)
تسوية المبالغ المستحقة القبض المشكوك في إمكانية تحصيلها للسنة الحالية	٣٧
المخصص الختامي لتغطية المبالغ المستحقة القبض المشكوك في إمكانية تحصيلها	٢
٣٩	١٦

### الملاحظة ٢٣

#### الأطراف ذات الصلة

موظفو الإدارة الرئيسيون

١٧٧ - يقصد بموظفي الإدارة الرئيسيين أولئك الذين لديهم القدرة على ممارسة نفوذ كبير على القرارات المالية والتشغيلية. وبالنسبة إلى الآلية، هؤلاء الأفراد هم الرئيس والمدعي العام، برتبة وكيل الأمين العام؛ والمسجل، برتبة أمين عام مساعد (الذين يمثلون معاً المجلس التنسيقي للآلية)؛ وتناط بمؤلاء الأفراد سلطة تخطيط أنشطة الآلية وتوجيهها ومراقبتها والمسؤولية عن ذلك. وقد نُقل المدعي العام من المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة في بداية عام ٢٠١٧ ولكنه استمر في تأدية دور مزدوج للمحكمة والآلية طوال السنة حتى إغلاق المحكمة.

#### موظفو الإدارة الرئيسيون

(بالآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦
الاستحقاقات النقدية	٧٤٥
مجموع الأجر للفترة	٢٥٥
٧٤٥	٢٥٥

١٧٨ - وحتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧، بلغت قيمة استحقاقات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة واستحقاقات الإعادة إلى الوطن الخاصة بموظفي الإدارة الرئيسيين والواردة في الالتزامات المتعلقة باستحقاقات الموظفين مبلغاً قدره ٠,٤٢ مليون دولار، على نحو ما حدده التقييم الاكتواري.

١٧٩ - ولم توظف الآلية أحداً من أفراد الأسرة المقربين لموظفي الإدارة الرئيسيين على مستوى الإدارة. وتمثل السلف الممنوحة لموظفي الإدارة الرئيسيين المبالغ المدفوعة مقابل الاستحقاقات بما يتماشى مع النظامين الإداري والأساسي للموظفين؛ وتتاح أي من هذه السلف مقابل الاستحقاقات على نطاق واسع لجميع موظفي الآلية.

معاملات الكيانات ذات الصلة

١٨٠ - في سياق الأعمال العادية، ولتحقيق وفورات في إجراء المعاملات، يتولى غالباً كيان، مكلف بإعداد التقارير المالية، القيام بالمعاملات المالية نيابة عن كيان آخر ثم تسوّى في وقت لاحق.

الأرصدة الواردة في صندوق معادلة الضرائب

١٨١ - تُعرض هذه البيانات المالية مصروفات استحقاقات الموظفين على أساس صافٍ من الضرائب. ويُبلغ عن الالتزامات الضريبية المتعلقة بالعمليات بصورة منفصلة في إطار صندوق معادلة الضرائب في المجلد الأول للبيانات المالية للأمم المتحدة التي يحدد موعد الإبلاغ المالي عنها أيضاً في ٣١ كانون الأول/ديسمبر.

١٨٢ - وقد أنشئ صندوق معادلة الضرائب بموجب أحكام قرار الجمعية العامة ٩٧٣ (د-١٠) المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٥٥ لمعادلة المرتبات الصافية لجميع الموظفين أياً كانت التزاماتهم الضريبية الوطنية. وفي إطار عمليات الصندوق، تقيّد كإيرادات الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين فيما يتعلق بالموظفين الممولّة وظائفهم من الميزانية العادية، والأنصبة المقررة لعمليات حفظ السلام، والمحكمة الدولية لرواندا والمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة والآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين.

١٨٣ - ويُدرج الصندوق في بند النفقات الأرصدة المقيّدة خصماً من الأنصبة المتعلقة بالميزانية العادية وحفظ السلام والآلية والمحكمتين الدوليتين والمقررة للدول الأعضاء التي لا تفرض ضرائب على ما يحصل عليه رعاياها من إيرادات من الأمم المتحدة. أما الدول الأعضاء التي تفرض ضرائب على رعاياها العاملين لدى المنظمة، فلا تحصل على هذا التخفيض لأنصبتها المقررة بشكل كامل. وبدلاً من ذلك، تستخدم الحصة المقررة لهم في المقام الأول لسداد تكاليف الموظفين الممولة وظائفهم في إطار الميزانية العادية وحفظ السلام والآلية والمحكمتين الدوليتين فيما يتعلق بالضرائب المدفوعة على ما يحصلون عليه من إيرادات من الأمم المتحدة. ويقيّد صندوق معادلة الضرائب كنفقات هذه الأموال المردودة نظير الضرائب المدفوعة. وبالنسبة للموظفين الذين تمّول وظائفهم من صناديق خارجة عن الميزانية ويُطلب إليهم دفع ضريبة الدخل، فإن مدفوعاتهم للضرائب هذه تُرد لهم مباشرة من موارد تلك الصناديق. ولأن المنظمة تعمل كوكيل في هذا الترتيب، فإنها تُبلغ عن صافي الإيرادات والنفقات ذات الصلة كأرصدة مستحقة الدفع في هذه البيانات المالية.

١٨٤ - وبلغ الفائض التراكمي في صندوق معادلة الضرائب حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧ ما مقداره ٦٧,٣ مليون دولار (٢٠١٦: ٤٦,٩ مليون دولار)، وهو يتألف من مبالغ مستحقة الدفع للولايات المتحدة الأمريكية في نهاية العام بقيمة ٢٣,٠٣ مليون دولار (٢٠١٦: ١٣,١ مليون دولار)، ولدول أعضاء أخرى بقيمة ٤٤,٣ مليون دولار (٢٠١٦: ٣٣,٨ مليون دولار). ويصل إجمالي المبلغ المستحق الدفع من الصندوق إلى ٨٨,٦ مليون دولار (٢٠١٦: ٧٤,٨ مليون دولار)، وهو يشمل التزامات ضريبية بمقدار ٢١,٣ مليون دولار للسنة الضريبية ٢٠١٧ والسنوات الضريبية السابقة (٢٠١٦: ٢٧,٩ مليون دولار)، سُدد منها نحو ٠,٣ مليون دولار في شهر كانون الثاني/يناير ٢٠١٨، ومن المتوقع تسوية نحو ٢٠,٩ مليون دولار في نيسان/أبريل ٢٠١٨.

## الملاحظة ٢٤ عقود الإيجار والالتزامات

### عقود الإيجار التمويلي

١٨٥ - أبرمت المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة في عام ٢٠١٤ عقد إيجار تمويلي قيمته ١,٢ مليون دولار من أجل استخدام المعدات. ونُقلت الأصول والخصوم ذات الصلة إلى الآلية في إطار نقل العمليات من المحكمة إلى الآلية. وتبلغ القيمة الدفترية الصافية في نهاية السنة المتضمنة في الممتلكات والمنشآت والمعدات ٠,١ مليون دولار. ويرد في الجدول أدناه الحد الأدنى لمدفوعات الإيجار في المستقبل بموجب ترتيبات غير قابلة للإلغاء.

### التزامات عقود الإيجار التمويلية: الحدود الدنيا لمدفوعات الإيجار

(بالآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦
١٧٢	-
المستحقة في غضون أقل من سنة واحدة	
٨٧	-
المستحقة خلال فترة تتراوح بين سنة و ٥ سنوات	
٢٥٩	-
مجموع الالتزامات الدنيا لعقود الإيجار التمويلية	

### عقود الإيجار التشغيلية

١٨٦ - يرم فرع أروشا للآلية عقود إيجارات تشغيلية لاستخدام المباني والمعدات، بينما استخدم فرع لاهاي المباني والمعدات التابعة للمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة. وقد بلغ مجموع مدفوعات الإيجارات التشغيلية المعترف بها في بند النفقات لعام ٢٠١٧ ما قدره ٢,١٦ مليون دولار للمباني و ٠,١٥ مليون دولار للمعدات.

١٨٧ - ونُقلت عقود إيجار المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة إلى الآلية في إطار نقل العمليات الجارية من المحكمة إلى الآلية. وكانت المحكمة المستأجر لمبناها الرئيسي ولوحدة الاحتجاز التابعة للأمم المتحدة والمكتبين الميدانيين في سراييفو وبلغراد، وتتقاسم التكاليف مناصفةً مع الآلية. وفيما يتعلق بإغلاق المحكمة، نُقل عقد إيجار المكتب الميداني في سراييفو في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧ عندما أبرمت الآلية عقداً جديداً، ونقلت العقود المتعلقة بالمبنى الرئيسي والوحدة بأكملها إلى الآلية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧. ويرد أدناه بيان الحدود الدنيا لمدفوعات الإيجار المستقبلية بموجب ترتيبات غير قابلة للإلغاء.

### التزامات عقود الإيجار التشغيلية: الحدود الدنيا لمدفوعات الإيجار

(بالآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦
٤ ٤٩٠	١٥٠
المستحقة خلال أقل من سنة واحدة	
المستحقة خلال فترة تتراوح بين سنة واحدة وخمس سنوات	-
مجموع الالتزامات الدنيا لعقود الإيجار التشغيلية	١٥٠
٤ ٤٩٠	

١٨٨ - وفي ٥ شباط/فبراير ٢٠١٤، منحت حكومة جمهورية تنزانيا المتحدة الأمم المتحدة الحق الحصري في شغل قطعة أرض في أروشا تبلغ مساحتها ٦,٥٤٩ هكتارات تقريبا لمدة ٩٩ سنة بتكلفة رمزية. ومن المقرر الاستفادة من هذه الأرض لتشييد مبنى فرع أروشا للآلية، ويجوز نقلها أو إسنادها أو تأجيرها من الباطن إلى كيانات أخرى تابعة للأمم المتحدة، كليا أو جزئيا.

الالتزامات التعاقدية

١٨٩ - في وقت إعداد التقرير، كانت الالتزامات المتعلقة بالمتلكات والمنشآت والمعدات والسلع والخدمات التي تم التعاقد بشأنها ولكن لم تسلم كما يلي:

(بالآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦
٢٢٥	٥٣٨
المتلكات والمنشآت والمعدات	
٨٢٨	٢ ٩٢٨
السلع والخدمات	
المجموع	٣ ٤٦٦
١ ٠٥٣	

### الملاحظة ٢٥

#### الالتزامات الطارئة والأصول الاحتمالية

١٩٠ - في السياق العادي للعمليات، تخضع الآلية لمطالبات يمكن تصنيفها في شكل مطالبات شركات ومطالبات تجارية؛ وقانون إداري؛ ومطالبات أخرى كالضمانات. وفي تاريخ إعداد التقرير، لم تكن هناك أي التزامات طارئة.

١٩١ - ووفقا للمعيار ١٩ من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، تفصح الآلية عن الأصول الطارئة عندما يقع حدث معين ينشأ عنه احتمال تدفق للمنافع الاقتصادية أو الخدمات إلى الآلية، وتكون هناك معلومات كافية لتقييم احتمال حدوث هذه التدفقات. وحتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧، أبلغت الآلية عن أحد الأصول الاحتمالية المتعلقة بالأضرار الناجمة عن التأجيل بالنسبة لمرفق أروشا الجديد.

١٩٢ - وقد أُجِّز تشييد مبنى أروشا في ١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦؛ وسلم المقاول رسمياً هذا الموقع إلى الأمم المتحدة في ٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦. ومع الوصول إلى مرحلة الإنجاز شبه المكتمل، انتهت مرحلة المشروع المتعلقة بالتشييد وبدأت مرحلة ما بعد الإشغال/العيوب والمسؤولية. وهذه المرحلة هي فترة مدتها ١٢ شهراً تبدأ اعتباراً من ١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦، ويتعين خلالها على المتعاقد أن ينجز أية أعمال ثانوية متبقية أو يعالج أية أعمال مشوبة بالعيوب، وفق ما تحظره به الأمم المتحدة أو جهة تنوب عنها. وواصل فريق المشروع، بالتنسيق الوثيق مع المهندس المعماري، استعراض ورصد تصويبات قائمة العيوب والنواقص.

١٩٣ - وواصلت الآلية طوال الفترة المشمولة بالتقرير استفادتها الكاملة من مبنى المكاتب. وإضافة إلى ذلك، أصبح مبنى قاعة المحكمة يؤدي وظائفه على أتم وجه وجاهزاً لإجراء المحاكمات.

١٩٤ - وفي الوقت ذاته، بالتنسيق الوثيق مع مكتب الشؤون القانونية وشعبة المشتريات ومكتب خدمات الدعم المركزية، وفي سياق الأنشطة الجارية في مرحلة المسؤولية عن العيوب، مضت الآلية في بحث خيارات الطريقة المناسبة لاسترداد التكاليف المباشرة وغير المباشرة الناشئة عن التأخيرات التي قد تعزى إلى شركاء الآلية التعاقديين، حيثما كان ذلك مجدياً من الناحية الاقتصادية، عملاً بأحكام الفقرة ٧ من القرار ٢٥٨/٧٠.

١٩٥ - وبحلول تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧، لم ينجز المتعاقد سوى نسبة ٢٠ في المائة من البنود الـ ٨٨٠ المدرجة في قائمة العيوب والنواقص. ومعظم البنود التي ما زالت بحاجة إلى تصويب والمدرجة في قائمة العيوب والنواقص تتصل بالعناصر المعمارية والكهربائية - الميكانيكية، التي أشار المتعاقد إلى أن تصويبها يتطلب الاستعانة بمتعاقدين من الباطن يتولى هو استخدامها. وأشار المتعاقد إلى أن المتعاقدين من الباطن لا يرغبون في العودة إلى العمل بسبب المفاوضات المطولة مع الأمم المتحدة بشأن شروط تسديد الفواتير المعلقة في ضوء المسؤولية المحتملة للمتعاقد عن الأضرار الناجمة عن التأخير والتي تصل قيمتها إلى ١٠ في المائة من سعر العقد (٠,٦٦ مليون دولار). ولذلك هناك حاجة إلى الدفع لتعبئة المتعاقدين من الباطن، وبالتالي الإسراع بالتقدم صوب إنجاز بنود قائمة العيوب والنواقص. وفي أعقاب مفاوضات مطولة، وبالتنسيق الوثيق مع كل من مكتب الشؤون القانونية ومكتب خدمات الدعم المركزية وشعبة المشتريات، سددت الآلية الفاتورة المعلقة في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧ من أجل تيسير استخدام من يلزم من المتعاقدين من الباطن. بيد أن الآلية أبلغت المتعاقد أنها ستواصل مفاوضاتها معه فيما يتعلق بتحصيل التعويضات الناجمة عن أضرار التأخير. وتحتفظ الآلية بامتياز مهم في هذا الصدد، إذ أن القيمة الإجمالية للمبلغ المحتجز ضماناً لإتمام الأشغال هي ٤٨١ ٣١٦ دولاراً، وأن قيمة الأشغال التي لم يصدر بها ترخيص بعد تبلغ ٢٣٥ ٠٠٠ دولار، وفق ما أشار إليه المهندس المعماري. وقد أتاح تسديد المبلغ الكامل للفاتورة المعلقة وهو ٤٩٣ ٠٧٥ دولاراً إعادة نشر المتعاقدين من الباطن في الموقع وساهم في الإسراع بعملية إصلاح العيوب والنواقص المحددة في القائمة، مع الاحتفاظ أيضاً بميزة فيما يتعلق بمسألة الأضرار الناجمة عن التأخير. واستؤنفت الأشغال في الموقع بعد ذلك. ووفقاً للتقديرات الحالية، من المقرر أن تنجز إصلاحات بنود قائمة العيوب والنواقص قبل نهاية نيسان/أبريل ٢٠١٨.

١٩٦ - ولما تجاوز تصويب بنود قائمة العيوب والنواقص فترة المسؤولية عن العيوب المحددة في سنة واحدة بموجب العقد، أبلغت شعبة المشتريات المتعاقد بتمديد تلك الفترة حتى ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٨ فيما يتعلق بجميع الأشغال. كما أبلغت الشعبة المتعاقد بأن الأمم المتحدة لن تتغاضى عن أي تأخير في إنجاز الأشغال في أوانها المحدد وأنها تحتفظ بالحقوق وسبل الانتصاف التي يمنحها إياها العقد.

## الملاحظة ٢٦ العمليات المقبلة

١٩٧ - طلب مجلس الأمن في قراره ٢١٩٣ (٢٠١٤) و ٢١٩٤ (٢٠١٤) إلى المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة والمحكمة الجنائية الدولية لرواندا، على التوالي، استكمال جميع أعمالهما المتبقية، وتيسير إغلاق المحكمتين بالسرعة الممكنة، بهدف إكمال عملية الانتقال إلى الآلية. وعند انتهاء ولاية فريق تصفية الأعمال المتبقية للمحكمة الجنائية الدولية لرواندا، في ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٦، تولت الآلية المسؤولية الكاملة عن مهام التصفية المتبقية. وأدجت المحكمة رسمياً في الآلية في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٧.

١٩٨ - وفي عام ٢٠١٧، فرغت المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة من وضع الصيغة النهائية لعملها بالتنسيق الوثيق مع الآلية، من أجل ضمان سلاسة تصفيتها وفقاً لقرار مجلس الأمن ١٩٦٦ (٢٠١٠) واستراتيجية الإنجاز (للاطلاع على آخر التقارير عن استراتيجية الإنجاز، انظر الوثيقتين S/2017/436 و S/2017/1001). وفي ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٨، ستدمج المحكمة رسمياً بالآلية من الناحية الإدارية عبر نقل وظائفها وخدماتها، فضلاً عن المتبقي من الأصول والخصوم التي يمكن تحديدها.

١٩٩ - وقد تولت الآلية، وفقاً لولايتها، المسؤولية عن عدد من وظائف المحكمتين، بما في ذلك ما يتعلق بمجموعة من الأنشطة القضائية وإنفاذ الأحكام وإعادة توطين الأشخاص الذين بُرئت ساحتهم والذين أُطلق سراحهم، وحماية الضحايا والشهود، وإدارة المحفوظات.

## الملاحظة ٢٧

بيانات المركز المالي والأداء المالي المقدمة حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧ من كيانات فرعية

أولاً - بيان المركز المالي حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المحكمة الجنائية الدولية آلية المحكمتين ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧			
لرواندا السابقة	الجنائيتين الدوليتين	آلية المحكمتين	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧
ملاحظة			
<b>الأصول</b>			
<b>الأصول المتداولة</b>			
٨	٤٥٥٨	١٠٠٣	٥٥٦١
النقدية ومكافآت النقدية			
٨	٤٠٥٩١	٨٩١٦	٤٩٥٠٧
الاستثمارات			
٨ و ٩	٧٧٥٤	٢١٠٦	٩٨٦٠
الأنصبة/الاشتراكات المقررة المستحقة القبض			
٨ و ٩	-	١٦٦٥٠	١٦٦٥٠
الحسابات الأخرى المستحقة القبض			
١٠	١١	١٩١٥	١٩٢٦
الأصول الأخرى			
<b>مجموع الأصول المتداولة</b>			
	<b>٥٢٩١٤</b>	<b>٣٠٥٩٠</b>	<b>٨٣٥٠٤</b>
<b>الأصول غير المتداولة</b>			
٨	١٢٧٤١	٢٧٩٩	١٥٥٤٠
الاستثمارات			
١١	-	١٣٦٨٦	١٣٦٨٦
الممتلكات والمنشآت والمعدات			
١٢	-	٢٥٩٥	٢٥٩٥
الأصول غير الملموسة			



ملاحظة	لرواندا السابقة	الجنائيتين الدوليتين ديسمبر ٢٠١٧	المحكمة الجنائية الدولية آلية المحكمتين ٣١ كانون الأول/
أتعاب القضاة وبدلاتهم	٢١	٢٥٩٨	٢٠١٦
الخدمات التعاقدية	٢١	٤١٨	٤١٨
اللوازم والمواد الاستهلاكية	٢١	٥١٨	٥١٨
الاستهلاك والإهلاك	١١ و ١٢	١٩٩٢	١٩٩٢
السفر	٢١	١٣٠٨	١٣٠٨
مصروفات التشغيل الأخرى	٢١	١٠٩٧٠	١٠٨٩٩
مجموع المصروفات	(٢٧٥)	٧٤٣٨١	٧٤١٠٦
الفائض/(العجز) للسنة	٩٦٦	(٩٢٢١)	(٨٢٥٥)

## الملاحظة ٢٨

### الأحداث التالية لتاريخ الإبلاغ

٢٠٠ - حددت الآلية أحداثاً مادية تالية لتاريخ الإبلاغ وغير مفضية إلى تعديل، ألا وهي تنفيذ استراتيجية تقليص الحجم باعتبارها واحدة من تدابير التقشف التي اتخذت إثر عدم إقرار ميزانية الآلية لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩.

٢٠١ - ورفضت الجمعية العامة إقرار ميزانية فترة السنتين وأذنت، بدلا من ذلك، بالدخول في التزامات. وأذنت الجمعية في قرارها ٢٥٨/٧٢ للأمين العام بالدخول في التزامات بمبلغ لا يتجاوز إجماليه ٨٧ ٧٩٦ ٦٠٠ دولار (صافيه ٤٠٠ ٩٩٣ ٧٩ دولار) للإففاق على الآلية لفترة السنة الممتدة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨.

٢٠٢ - وبما أن المبلغ المأذون به أقل بكثير مما هو مطلوب في مقترح ميزانية الآلية لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩، صدرت في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٨، كتدبير مؤقت، عقود لمدة شهرين لموظفي الآلية، بينما وضعت خطط للحد من التكاليف. وبعد تحديد نطاق التخفيض في العمليات لاستيعاب التخفيض الكبير في الموارد المتاحة لعام ٢٠١٨، لم يمدد ٣٤ عقداً خاضعا لإقرار الميزانية إلى ما بعد ٢٨ شباط/فبراير ٢٠١٨، في حين مُدّدت عقود غالبية موظفي الآلية لغاية ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٨.

٢٠٣ - وستكون هناك مرحلة ثانية من تخفيض عدد الموظفين بناءً على استراتيجية تقليص حجم الآلية دعماً لتدابير الحد من التكاليف التي ستطبق في عام ٢٠١٨، مع التوقع بإجراء المزيد من التخفيض في وظائف يصل عددها إلى ٦٠ وظيفة تقريباً. ولم يكن من الممكن تقدير أي آثار مالية لتنفيذ استراتيجية التقليص وقت إعداد هذا التقرير.